تـــــفـــــريـــــــغ

شرح أصول السنة للإمام أحمد

-رحمه الله-

رواية عبدوس بن مالك العطار

للعلامة: عبيد بن عبد الله الجابري

-حفظه الله تعالى-

الدورة العلمية بدار الحديث

بمدينة الشِحر باليمن

1429

أعــــــــــده

ياســــر بن أســامــة البــابــلــي

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وجميع المسلمين

كفر الشيخ-مصر

1441

[الشيخ لم يراجع التفريغ]

هذا تفريغ لشرح فضيلة الشيخ عبيد الجابري على أصول السنة للإمام أحمد، وهذا الشرح كان بمدينة الشِحر باليمن عام 1429، وقد قمت بتفريغه وتنسيقه وتخريج أحاديثه وآثاره وتوثيق نقولاته فيما استطعت،وقمت أيضاً بنقل بعض النقولات من شرح الشيخ على نفس الكتاب والذي فرغه الأخ سالم الجزائري، ومن شرحه على (شرح السنة للمزني) للأخ سالم بن مشعان النايف -جزاهما الله خيراً- حيث أن الشيخ كان يشرحهما معاً في نفس الدورة وأحياناً يحيل في هذا الشرح على شرحه على (شرح السنة للمزني) كما سترى فقمت بنقل هذه المواضع هنا لتتم الفائدة بالكتاب.

وللعلم فالشيخ لم يراجع التفريغ، وتوجد نسخة مطبوعة من شرح الشيخ على أصول السنة ولكن لا أدري أي شرح فيهم ولم يتيسر لي الوقوف عليها ولعل هذا من أكبر الأسباب التي دعتني إلى إعداد هذا الشرح ليكون متوفراً على شبكة الإنترنت لمن أراده من الطلاب ومن لم يستطع الوصول للمطبوعة.

وحسبنا الله ونعم الوكيل، فإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، وإن أصبت فذلك فضل الله، والله أسأل أن يثقل به موازيننا وأن ينفعنا به {**يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ (88) إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ (89)**} [الشعراء: 88-89]، وأن يجعلنا من دعاة التوحيد والسنة وأن يغفر لوالدينا ومشايخنا وسائر المسلمين.

ياسر بن أسامة البابلي
كفر الشيخ - مصر
20 جمادى الآخرة 1442
الموافق للثالث من فبراير لعام 2021 بالتقويم الإفرنجي
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وجميع المسلمين

تفريغ الشريط الأول

المقدم: إن الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ،أما بعد فنرحب بشيخنا ووالدنا العلامة الشيخ عبيد بن عبد الله الجابري حفظه الله تعالى وبمن جاء معه من طلاب العلم والمشايخ الكرام جزاهم الله خيراً وأثابهم على هذه الزيارة التي نسأل الله عز وجل أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم يوم القيامة وقد قلت قصيدة ترحيبية بزيارة شيخنا لهذه الدار أسأل الله -سبحانه وتعالى- التوفيق والسداد والقصيدة بعنوان "المنار"

الله أكبر قد أظـــل منـــــــــار ... شيخ كريم عالم مغوار
في دار علم حيث حط رحاله ... فتجملت من أجل ذاك الدار
دار الحديث بشِحرِنَا مشتاقة ... لنزولكم يا جابري مرارُ
دار الحديث تلألأت أنوارها ... بعلومكم هذه الديار تنار
دار الحديث تميزت بعلومها ... لا فيه حزبي ولا مكارُ
يا مرحباً أهلا وسهلاً بالذي ... لبى النداء وقد علاه وقارُ
يا مرحباً أهلاً وسهلاً بالذي ... زار الأحبة والحبيب يزار
طلاب علم قد أتوكم رغبة ... في نيل علم قادهم إصرار
هذه الجموع أتت لرؤية سمتكم ... حتى تقر بذاك الأبصار
هذه الجموع أتت لنيل فوائد ... من بحر علمكم لها أنوار
هذه الجموع أتت لتأخذ حظها ... من كل شاردة فهم سمار
تلك الفوائد والشوارد قيدت ... بأدلة الوحيين فهي تنار
يا شيخ كرر فالمكرر عندنا ... در تناثر ليس فيه غبار
يا شيخ كرر فالمكرر عندنا ... در تناثر ليس فيه غبار
يا شيخ عذراً إن تقاصر عزمنا ... أنتم لدى القلب النقي كبار
ماذا عسى قلمي يسطر إذ رأى ... هذه الوجوه كأنها أقمار
في مجلس للعلم قد وضعت له ... تلك الجوائز في الحديث سمارُ

وأعني به حديث أبي هريرة: ما جلس قومٌ في بيت من بيوت الله.[1]

في مجلس للعلم قد وضعت له ... تلك الجوائز في الحديث سمار
علم الحديث له رجال وصفهم ... للحق أعوانٌ وهم أنصار
سنن تدرس من صحيح حديثهم ... من غير إخلال ولا إكثار
نبذ من العلم الشريف تنالها ... من جالس العلماء لا يحتار
أهل الحديث بهم ينار طريقنا ... في فتنة تعمى بها الأبصار
أهل الحديث بهم نصون علومنا ... وبهم يصحح في الطريق مسار
أهل الحديث لهم عظيم منازل ... عند الإله وأنهم أخيار
يا ويح من أضحى يعاند أهله ... فهو الظلوم لنفسه الختار

1 رواه مسلم (2699).

لله در الجابري فقد أتى | لا فيه إعجاب ولا استكبار

نحسبه كذلك والله حسيبه ولا نزكي على الله أحداً

لله در الجابري فقد أتى | لزيارة يرجى بها الغفار
الجابري أتى لينصر سنة | من كان ذا عينين لا يحتار
من ذا يظن الشيخ جاء مفرقاً | أو ناشئاً حزباً به الدينار
يا طالباً للحق كن متثبتاً | في القول حتى تنجلي الأخبار
يا أيها السني كن متفطناً | متيقظاً للعلم فهو فخار
يا أيها السني كن متمسكاً | بالسنة الغراء حيث تدار
والختم أختم بالدعاء لشيخنا | والحاضرين ومن حوته الدار
فالله أسأل أن يثبت جمعنا | عند الممات فإنه الغفار
والله أسأل أن ينجي جمعنا | من يوم كرب حيث تأتي النار
والله يجمعنا بدار نعيمه | في جنة تجري بها الأنهار
والحمد لله العظيم لذاته | فهو الإله الواحد القهار
ثم الصلاة على النبي محمد | فهو الشفيع المصطفى المختار
والآل والصحب الَّذين همو همو | للحق أنصار وهم أطهار

والحمد لله رب العالمين.

الشيخ: بسم الله والحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه أجمعين أما بعد...
فأولاً: أحسن الله إليك وجزاك خيراً والله يعلم وقد قلتها لكم من قبل أني دون ما يقال فيَّ فما أنا إلا طالبُ علم نال بضاعةً قليلة من موروث محمد -صلى الله عليه وسلم- والسلف الصالح بعده وقد وجدتُ لهذه البضاعة المزجاة هنا ولله الحمد ءاذاناً صاغية وقلوباً واعية وهذا ما يحضني على نشر ما لدي من بضاعة بينكم وأسأل الله -سبحانه وتعالى- أن يتقبل منا ومنكم الحسنات وأن يتجاوز عن السيئات.
وثانياً: شكر الله للجميع حضورهم وحسن ظنهم بي وجزى الله القائمين على هذا الصِرْح العلمي الجيد خيراً إذ كان لهم الفضل بعد الله في عقد هذه اللقاءات بيني وبينكم فحياكم الله جميعاً معاشر المسلمين والمسلمات من كانوا معنا هنا ومن كانوا يتابعوننا عبر الشبكة أو يستمعون إلى هذه المحادثة والدروس بَعدُ حياكم الله وشكر مسعاكم وطيب ممشاكم والآن إلى الدرس الأول إن شاء الله تعالى.

القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين، أما بعد....
فيقول الحافظ اللالكائيُ -رحمه الله وغفر له ولشيخنا ولوالدِينَا ولمن حضر واستمع- قال -رحمه الله- في شرح أصول اعتقاد أهل السنة: أخبرنا عليُ بنُ محمد بن عبد اللهِ السُكَري قال حدثنا عثمانُ بنُ أحمد بنِ عبدِ الله بنِ دُرَيدِ الدَقِيقِي قال حدثنا أبو محمدٍ الحسنُ بنُ عبد الوهاب بنِ أبي العَنبَر قراءةً من كتابهِ في شهر ربيعِ الأول سنة ثلاثٍ وتسعين ومائتين قال حدثنا أبو جعفرٍ محمدُ بنُ سليمان المِنقَري بتَنيس قال حدثني عَبْدُوسُ بنُ مالك العطار قال سمعتُ أبا عبد الله أحمدَ بنِ محمد بنِ حنبل يقولُ: أصول السنةِ عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والاقتداء بهم وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة وترك الخصومات وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء وترك المراء والجدال والخصومات في الدين.

الشيخ: قارئنا هو رفيقنا في هذه الرحلة وهو صاحبنا وتلميذنا وأخونا في مدة تزيد على العِقد وهو أبو عبد الرحمن فؤاد بن سعود بن عُمَير العَمْرِي وهو أحدُ رجال هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أقول: هذه السلسلة التي سمعتم أسماءها من رواة هذه الرسالة النافعة الماتعة النفيسة هم رواتها عن عبدوس بنِ مالكٍ العطار وهذه الرسالة التي بين أيدينا معروفة لدى أهل العلم بأنها أصول السنة للإمام أحمد برواية عبدوس بن مالك العطار.

- وقد كان السلف الصالح رضوان الله عليهم حريصين على تلقي العلم بالإسناد إلى مصنف الكتاب أو الرسالة وهذا من عنايتهم بضبط ما يتلقونه ويروونه. وما أحسن ما قاله عبد الله بن المبارك -رحمه الله-: **"الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء في الدين ما شاء"**[1].

والكلام على هذه الجمل التي سمعنا عرضها من قارئنا يتضمن أموراً:

الأمر الأول:

في (**أصول**): **فالأصول**: **'جمع أصل'.**

والأصل في اللغة: 'ما انبنى عليه غيره وتولد منه'.

- ومن ذلكم: الأساس أصل البناء، والأبوان أصل الولد، والجذع أصل الشجرة.

ويعرف الأصل في الشرع بتعريفات عدة منها:

1- القاعدة العامة.

- ومن أمثلة ذلكم: الأصل في الأمر الوجوب، والأصل في النهي التحريم ما لم يصرفهما صارف؛ يعني القاعدة العامة فيهما.

2- المعنى الثاني: الدليل.

- ومنه قولهم: أصل الصلاة والزكاة **{ وأقيموا الصلاة وءاتوا الزكاة }** يعني دليلهما.

- وأصل الصيام قوله تعالى:**{ يا أيها الَّذين ءامنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الَّذين من قبلكم }** الآية والمعنى دليل الصيام.

- فإذا سمعتم الفقيه يقول: أصل كذا من الأحكام هو آية أو حديث فإنه يريد دليل ذلك الحكم.

*** وأما معنى الأصول في هذه الرسالة (أصول السنة) معناه: 'ما تنبني عليه عقائد أهل الإسلام الحق في العبادة والعقيدة والمعاملة'.**

- وهذا يوضحه قول الإمام -رحمه الله-: أصل السنة عندنا يعني **'عند أهل السنة'.**

فقوله -رحمه الله- أصل السنة: أصل اسم جنس هنا ولا يراد به فرد من الأصول التي تنبني عليها عقائد أهل الإسلام من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان ممن أخذوا دينهم صافياً خالصاً من كتاب الله وسنة محمدٍ -صلى الله عليه وسلم-.

فقوله أصل السنة مثل الدعاء المعروف دعاء الاستفتاح **((سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك))**[2] **يعني: 'وتباركت أسمائك كلها'.**

وفي الحديث **((تقدس اسمك))**[3] **يعني: 'تقدست أسماؤك كلها فهي طاهرة'.**

- ثم بين الشيخ -رحمه الله- هذا المراد أعني بقوله أصل السنة عندنا بما بعده فبدأ أولاً بالصحابة -رضي الله عنهم- وها هنا في هذا الأمر

وهو الأمر الثاني في هذه المباحث:

الصحابة: 'جمع صحابي ويقال صاحب مفرد أصحاب'.

وهو في اللغة: 'المعاشر' فصاحب المرءِ عشيرُه.

والمراد به شرعاً: 'كل من لقي النبي -صلى الله عليه وسلم- مؤمناً به ومات على ذلك ولو تخللته ردة'، يعني لو تخللت إيمانه ردة.

- ودليل ذلكم أنه لما أرتد من أرتد من العرب بعد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومنهم صحابة عادوا إلى الإسلام فقيل لهم أسلمتم على ما أسلفتم من خير[4].

1أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه |باب الإسناد من الدين| قال: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ مِنْ أَهْلِ مَرْوَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عُثْمَانَ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، يَقُولُ: «**الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ**».

2 أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه |باب ما يفتتح به الصلاة| (2387) من طرق عن عمر -رضي الله عنه- موقوفاً .

3 أخرجه أبو داود (3892) وغيره وضعفه الألباني -رحمه الله-.

4 قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- في نزهة النظر مستدلاً لذلك: وقَوْلي: "في الأصحّ" إشارةٌ إلى الخِلافِ في المسأَلةِ، ويدلُّ على رُجْحانِ الأوَّلِ-قلت: ثبوت الصحبة ولو تخللت ردة- قصةُ الأشعثِ بنِ قيسٍ؛ فإنَّه كانَ ممَّنِ ارتدَّ، وأُتِيَ بهِ إِلى أَبي بكرٍ الصديق أسيراً؛ فعاد إلى الإسلام فقَبِلَ منه وزَوَّجه أُخْتَهُ، ولم يتخلَّفْ أحدٌ عنْ ذكْرِه في الصَّحابةِ، ولا عنْ تخريجِ أحاديثِهِ في المسانيد وغيرها.

وبهذا يعلم أن من عاد إلى الإسلام من الصحابة بعد ردة عرضت له لم تنتقض صحبته لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأن الإسلام يجب ما قبله؛ يذهب عنه أثار الردة التي عرضت له.

الأمر الثالث: وهنا سؤال لماذا البدءُ بالصحابة فقال الشيخ: التمسك بأثار النبي -صلى الله عليه وسلم- أو كما قال، نقول:

أولاً: لإجماع أهل الحق أن أصحاب محمدٍ -صلى الله عليه وسلم- ورضي عنهم هم خير الناس بعد النبي -صلى الله عليه وسلم- ولذلك اصطفاهم الله لصحبة النبي -صلى الله عليه وسلم- وجعلهم هم وحدهم أول من يتحمل الشرع عن مُبلغه محمد -صلى الله عليه وسلم-.

وثانياً: اتفاق أهل الحق على أنهم -رضي الله عنهم- كلهم ثقاتٌ عدول ولهذا فإن البحث في رجال السند عدالةً أو تجريحاً ينصبُ على من بعدهم من التابعين فمن بعدهم.

- وإنما يبحث في هذا الرجل الذي روى عن محمد -صلى الله عليه وسلم- أصحابيٌ هو أو لا؟

فإن كان ثبت لدى الباحثين أنه صحابي فعدالته متقررة وثابتة.

ولهذا قال قائل السلف: **"مجهول الصحابة معلوم".**

- فإذا قال التابعي حدثنا رجلٌ عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أو قال رجلٌ صَحِبَ النبي -صلى الله عليه وسلم- أو قال حدثنا مَن صحب النبي -صلى الله عليه وسلم- فإنه لا يُبحَث عن عدالة هذا المروي عنه.

- ومن هنا يجب أن نعلم أن أهل الحديث إذا قالوا هذا حديثٌ على شرط الشيخين أو أحدِهما فإنهم يريدون مَن بعد الصحابي.

والسؤال هنا بم يعرف الصحابي؟ والجواب يعرف الصحابي وتثبت الصحبة بأمور منها:

1- النص الصحيح عن المعصوم -صلى الله عليه وسلم-.

- ومن أمثلة ذلك: ذِكره -صلى الله عليه وسلم- أبا بكرٍ وعمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصفوة الأخيار من هذه الأمة -رضي الله عنهم- أجمعين.

الثاني: الشهرة والتواتر والاستفاضة بين المسلمين.

الأمر الثالث أو الطريق الثالث الذي يعرف به الصحابي وتثبت به الصحبة: نص التابعي الثقة على أن رجلاً أو امرأة صحب النبي -صلى الله عليه وسلم-.

الأمر الرابع: نص الرجل الثقة الورع التقي أنه صحب النبي -صلى الله عليه وسلم-.

- وسيأتي في ءاخر هذه الرسالة إن شاء الله مزيد تفصيل في هذه المسألة.

لعله الأمر الثالث الشيخ -رحمه الله- ذكر فيما ذكر بل بدء بأن أصل السنة في أمور أولها التمسك بأثار الصحابة والاقتداء بهم:

أولاً: لأنه لم يتحمل الشرع عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ويتلقاه قبلهم أحد.

ثانياً: الإتفاق على أنهم -رضي الله عنهم- وأرضاهم بَلَغُوا الأُمة ما تحملوه عن نبيهم -صلى الله عليه وسلم- فلم يزيدوا عليه ولم ينقصوا منه.

ثالثاً: لما هو متقررٌ عند أهل السنة من محبة الصحابة وتوليهم.

وهاهنا سؤال وهو ما جاء عن الصحابي، ما موقف المسلم حيال ما جاء عن الصحابي -رضي الله عنه-؛ أقول: هذا يتضمن صوراً:

أولاها: ما كان رواية عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

- فهذا مقبولٌ قطعاً ولا شكَ فيه.

الثاني: ما صح عن الصحابي ولم يصح رفعه إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- وكان من ما لا مجال للإجتهاد فيه.

- فله عند أئمة الحديث حكم الرفع ما لم يكن الصحابي مكثراً عن الأخذ من أهل الكتاب.

الثالث: ما كان قولاً أو فعلاً للصحابي -رضي الله عنه- فهذا لا يخلو عن أحوال:

إحداها: أن يوافق نصاً صحيحاً عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أو حسناً أو قابل للجبر فهذا الصواب قبولُه.

الرابع: ما كان مجمعاً عليه بين الصحابة.

- فهذا كذلك يجب قبوله لأن الإجماع من أدلة الأحكام المعتبرة فهو حجة في نفسه سواء علم دليله أو لم يعلم.

الرابع:[1] **ما كان مخالَفاً فيه -صحابيٌ خالفه صحابيٌ أو أصحاب-.**
- فهذا يُعرض على الدليل ،يُنظَر في دليله فما كان دليله أقوى فهو بالقبول أسعد.

وقوله -رحمه الله-: (**والاقتداء بهم**).

هذا مستنده قوله -صلى الله عليه وسلم- في حديث طويل **((وأصحابي أمنة من في الأرض فإذا هلك أصحابي جاءَ أهل الأرض ما يوعدون))**[2] تضمنت هذه القطعة. أعد بارك الله فيك من أول كلامه عن الصحابة.

القارئ: قال -رحمه الله- تعالى: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والاقتداء بهم وترك البدع وكل بدعة فهي ضلالة وترك الخصومات وترك الجلوس مع أصحاب الأهواء وترك المراء والجدال والخصومات في الدين.

الشيخ: أقول: بعدما قرر الإمام -رحمه الله- الأصل العظيم في الأدلة وهو ما يتعلق بأصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- عَرَضَ لأمور، **هذه الأمور تنافي أصول أهل السنة والجماعة.**

فالأمر الأول:

البِدَع: ‹جمع بدعة›.

وهي في اللغة: ‹من البَدْع، والبَدْعُ معناه الإختراع والإيجاد على غير مثال سابق›.

- فمن الإيجاد قوله -جل وعلا- **{ بديع السماوات والأرض }** أي موجدهما.
- ومن الإختراع قولهم: "**هذه بئر بَدْعٌ** " يعني حفرت لأول مرة.

فقرر الشيخ حيال البدع:

أولاً: تركها لأنها ليس مما أمر الله أن نعبده بها.
- فما أمر الله -سبحانه وتعالى- العباد أن يتقربوا إليه به ويتعبدوا له به فهو مودع في الوحيين لا يخرج عنهما أبداً.
- وما خرج عنهما من أراء الناس وأقوالهم وأعمالهم فهو ليس مما شرع الله التعبد له به.

وأما البدعة في الشرع: فمن معانيها **‹ما أُحدِثَ في الدين مما ليس منه سواءً في مجال العقيدة أو العبادة العملية›.**

- وعرفها الشاطبي -رحمه الله- بقوله: **"البدعةُ طريقةٌ في الدينِ مخترعة تضاهي الشرع"** يعني عند أهلها **"يقصد بسلوكها المبالغة في التدين".**[3]

والخلاصة أن التدين الحق يقوم على أصلين:

وهما تجريد الإخلاص لله وتجريد المتابعة لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

- فالعمل إن فقد الإخلاص لله كان شركاً أو رياءً.
- وإن فقد المتابعة لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان بدعة.
- ومتى جمع العمل الإخلاص لله والمتابعة لرسوله -صلى الله عليه وسلم- كان هو عمل الموحدين أهل التوحيد والسنة.

وقال أهل العلم أيضاً: الأعمال أربعة أصناف ويقصدون بذلك الأفعال والأقوال:

أحدها : ما كان خالصاً لله وصواباً على سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.
ثانيها: ما كان خالصاً لله وليس صواباً على سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.
وثالثها: ما كان صواباً على السنة وليس خالصاً لله.

---

1 لعل مراد الشيخ -حفظه الله- الخامس والله أعلم.

2 أخرجه مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب: |بَيَانِ أَنَّ بَقَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَانٌ لِأَصْحَابِهِ، وَبَقَاءَ أَصْحَابِهِ أَمَانٌ لِلْأُمَّةِ| برقم (2531) ولفظه : «**النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ**».

3 الإعتصام للشاطبي الباب الأول |تعريف البدع وبيان معناها| ص(50) شاملة طبعة دار ابن عفان بتحقيق الهلالي. قال -رحمه الله-:
"**فَالْبِدْعَةُ إِذَنْ عِبَارَةٌ عَنْ: طَرِيقَةٍ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٍ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا الْمُبَالَغَةُ فِي التَّعَبُّدِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ.**
وَهَذَا عَلَى رَأْيِ مَنْ لَا يُدْخِلُ الْعَادَاتِ فِي مَعْنَى الْبِدْعَةِ، وَإِنَّمَا يَخُصُّهَا بِالْعِبَادَاتِ، وَأَمَّا عَلَى رَأْيِ مَنْ أَدْخَلَ الْأَعْمَالَ الْعَادِيَّةَ فِي مَعْنَى الْبِدْعَةِ، فَيَقُولُ:
الْبِدْعَةُ: طَرِيقَةٌ فِي الدِّينِ مُخْتَرَعَةٌ، تُضَاهِي الشَّرْعِيَّةَ، يُقْصَدُ بِالسُّلُوكِ عَلَيْهَا مَا يُقْصَدُ بِالطَّرِيقَةِ الشَّرْعِيَّةِ."اهـ

ورابعها: ما كان غير خالص لله وليس صواباً على السنة.
والسؤال المطروح أمامكم أيُّ هذه الأصناف الأربعة هو أسعد بالقبول عند الله عز وجل؟ ما الجواب؟.
قلتم الأول لماذا؟ لأنه جمع الأمرين الإخلاصَ لله والمتابعة لرسوله -صلى الله عليه وسلم-.
ثم أكد الشيخ -رحمه الله- في التحذيرمن البدع فقال:
(**وكل بدعة ضلالة**): هذا صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وتعددت طرقه[1].
فالبدعة كلها ضلالة ؛لأنها ليست من دين الله ،لكن من حيث الحكم تختلف فمنها:
مكفرة: كوحدة الوجود والرفض.
ومنها مفسقة: كالتمشعر.
ومنها خطيئة: مجرد خطيئة كالذكر الجماعي أو الاحتفال بمولد النبي -صلى الله عليه وسلم- المقتصر على مجرد الأذكار وقراءة السيرة.
الأصل الثاني الذي ينافي أصول أهل السنة والجماعة ما هو: مجالسة أهل الأهواء.
وأهل الأهواء هم: ‹المخالفون لأهل السنة عمداً وعناداً بعد علم›.
- يسمون أهل الأهواء وإن اختلفت مخالفاتهم ولكن يجمعهم الهوى.
سموا بهذا الأسم: لأنه ما عمدوا إليه وقصدوه من خلاف السنة ليس له دليل يسنده لا من نص ولا من إجماع وإنما هو بمجرد العقل المحض والرأي الفاسد.
فقد قرر الشيخ نحو هذا ثلاثة أمور:
الأمر الأول: النهي عن مجالستهم.
- وبهذا صح الخبر عن النبي -صلى الله عليه وسلم- فقد أخرج مسلم في مقدمة صحيحه والبغوي في شرح السنة وغيرهما عن أبي هريرة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال **((سيكون في ءاخر أمتي أناس يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا أبائكم فأياكم وإياهم))**[2]
هذا أصل أصيل في أن الأصل والأساس في التعامل مع أهل البدع المعاندين والمكابرين هو هجرهم ومفاصلتهم.
*** وقد تواتر التحذير من السلف رحمهم الله عن مجالسة أهل البدع:**
- من ذلكم قول الفاروق -رضى الله عنه- : **"إياكم وأهل الرأي أعداء السنن أعيتهم أحاديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا"**[3].

---

1 منها ما رواه مسلم في صحيحه (867): عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: «**صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ**»، وَيَقُولُ: «**بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ، وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «**أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**».
ومنها ما رواه البخاري في صحيحه (7277): قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «إِنَّ أَحْسَنَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَأَحْسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَإِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ، وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ».
ومنها ما رواه أبو داود (4607) والترمذي (2676) وابن ماجه (43) وأحمد (17144)،(17145) ولفظ أحمد:
عن عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو السُّلَمِيُّ، وَحُجْرُ بْنُ حُجْرٍ، قَالَا: أَتَيْنَا الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ {وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ} [التوبة: 92] فَسَلَّمْنَا، وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ. فَقَالَ عِرْبَاضٌ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»
قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"، وقال الحاكم في مستدركه: "هذا حديث صحيح ليس به علة" وقال البزار: " حَدِيثُ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ فِي الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، هَذَا حَدِيثٌ ثَابِتٌ صَحِيحٌ " نقله عنه ابن عبد البر وقال: "هُوَ كَمَا قَالَهُ الْبَزَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَدِيثُ عِرْبَاضٍ حَدِيثٌ ثَابِتٌ" وقال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: "وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ: هُوَ حَدِيثٌ جَيِّدٌ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِ الشَّامِيِّينَ" وصححه ابن حبان.

2 أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه |باب في الضعفاء والكذابين ومن يُرغب عن حديثه| ولفظه:«**سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ**» وخرج أيضاً في كتاب الإمارة|باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش| عن جابر بن سَمُرة -رضي الله عنه-:«**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ**».
وأخرجه البغوي في شرح السنة كتاب الإيمان باب |مجانبة أهل الأهواء| (107) وحسنه.

3 أخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد باب |سياق ما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في النهي عن مناظرة أهل البدع = 9

وقال ابن عباس -رضي الله عنه- :**"والله ما أظن أن أحداً أحبَ إلى الشيطان هلاكاً منيَّ اليوم ،قيل وكيف؟ قال : تحدث البدعة في المشرق أو المغرب فيحملها الرجل إليَّ فإذا انتهت إليَّ قمعتها بالسنة"**[1].

وقال الشعبي -رحمه الله-: **"إياكم والمقايسة فوالذي نفسى بيده لئن أخذتم بالقياس"** يعنى وتركتم النصوص **"لتحرمن الحلال ولتحلن الحرام فما بلغكم عن مَن حفظ مِن أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- فخذوه أو قال فخذوا به"**[2].

وقال أيوب السختياني -رحمه الله-:" قال لي أبو قِلابة: **" يا أيوب احفظ عنى أربعاً: لا تقل في القرءان برأيك، وإياك والقدر"** يعنى لا تخاصم فى أحاديثه **"وإذا ذُكِر أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- فأمسك، ولا تمكن أهل الأهواء من سمعك فيقروا فيه ما شاءوا أو ينبذوا فيه ما شاءوا "**[3].

وقال المُفَضَّلُ بنُ مُهَلْهِل -رحمه الله-:**" لو كان صاحب بدعة يحدثك في أول مجلسه ببدعته لحذرته ونفرت منه ولكنه يحدثك في بدو مجلسه بالسنة ثم يدخل عليك من بدعته فلعلها تلزم قلبك فمتى تفارق قلبك"**[4]

وقال مصعب بن سعد -رحمه الله-:**" لا تجالس مفتوناً فإنه لن يخطئك منه إحدى اثنتين: إما أن يفتنك فتتابعه أو يؤذيك قبل أن تفارقه"**[5].

الأمر الثالث: ترك الخصومات في الدين.

قال قائل السلف[6]:**"من عرض دينه للخصومات أكثر التنقل"**[7].

- لأنه قد يبتلي بذوي ألسنة حدادٍ يقلبون له الأمور ويلبسون عليه حتى يمرضوا قلبه فيصبح يرى الحق باطلاً والباطل حقاً.

- وهذه نتيجةٌ حتمية لمسها ذوي الخبرة في مَن لم يَربأ بنفسه عن أهل الأهواء، في مَن مازجهم وخالطهم دون شدة في بيان الحق.

*** والوصايا عن السلف -رحمة الله عليهم- بدءاً من الصحابة فأئمة التابعين فمَن بعدَهم من القرون المفضلة الثلاثة التي شهد لها رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالخيرية في غير ما حديث وإلى اليوم الوصايا عنهم تتضمن شيئين:**

أحدهما: الحض على التمسك بالسنة وإن خالفك أكثر الناس.

- وما أحسن ما قاله الفضيل بن عياض -رحمه الله- في هذا الباب:**"عليك بطرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين"**[8].

وكان مالك بن أنس إمام دار الهجرة -رحمه الله- يقول:**"السنة سفينة نوح من ركبها نجا"**[9].

= 8 ...| ولفظه: «**إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الرَّأْيِ , فَإِنَّهُمْ أَعْدَاءُ السُّنَنِ , أَعْيَتْهُمُ الْأَحَادِيثُ أَنْ يَحْفَظُوهَا فَقَالُوا بِالرَّأْيِ , فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»
قال ابن القيم في إعلام الموقعين بعد ذكره: وأسانيد هذه الآثار عن عمر في غاية الصحة .اهـ

1 أخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد باب |سِيَاقُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَوَابِ مَنْ حَفِظَ السُّنَّةَ وَمَنْ أَحْيَاهَا وَدَعَا إِلَيْهَا|(12)ولفظه: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ , قَالَ: «**وَاللَّهِ مَا أَظُنُّ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَى الشَّيْطَانِ هَلَاكًا مِنِّي**» . فَقِيلَ: «وَكَيْفَ؟» فَقَالَ: «**وَاللَّهِ إِنَّهُ لَيُحْدِثُ الْبِدْعَةَ فِي مَشْرِقٍ أَوْ مَغْرِبٍ , فَيَحْمِلُهَا الرَّجُلُ إِلَيَّ , فَإِذَا انْتَهَتْ إِلَيَّ قَمَعْتُهَا بِالسُّنَّةِ , فَتُرَدُّ عَلَيْهِ كَمَا**» استفدته من الشبكة.

2 أخرجه الدارمي في مقدمه سننه باب |التورع عن الجواب عما ليس فيه كتاب ولا سنة| (114) ولفظه: عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : **"إِيَّاكُمْ وَالْمُقَايَسَةَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ أَخَذْتُمْ بِالْمُقَايَسَةِ لَتُحِلُّنَّ الْحَرَامَ وَلَتُحَرِّمُنَّ الْحَلاَلَ ، وَلَكِنْ مَا بَلَغَكُمْ عَمَّنْ حَفِظَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاعْمَلُوا بِهِ"**

3 أخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد باب |سياق ما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في النهي عن مناظرة أهل البدع ...| ولفظه: " **يَا أَيُّوبُ احْفَظْ عَنِّي أَرْبَعًا: لَا تَقُولَنَّ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِكَ , وَإِيَّاكَ وَالْقَدَرَ , وَإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ فَأَمْسِكْ , وَلَا تُمَكِّنْ أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ مِنْ سَمْعِكَ** "

4 أخرجه ابن بطة في الإبانة باب |التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب....|(394) عن عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ مُهَلْهَلٍ ولفظه: **"لَوْ كَانَ صَاحِبُ الْبِدْعَةِ إِذَا جَلَسْتَ إِلَيْهِ يُحَدِّثُكَ بِبِدْعَتِهِ حَذِرْتَهُ , وَفَرَرْتَ مِنْهُ , وَلَكِنَّهُ يُحَدِّثُكَ بِأَحَادِيثِ السُّنَّةِ فِي بُدُوِّ مَجْلِسِهِ , ثُمَّ يُدْخِلُ عَلَيْكَ بِدْعَتَهُ , فَلَعَلَّهَا تَلْزَمُ قَلْبَكَ , فَمَتَى تَخْرُجُ مِنْ قَلْبِكَ"**. (الهاء الثانية من مهلهل الشيخ كسرها وفي الشاملة في هذه الرواية مفتوحة).

5 أخرجه ابن بطة في الإبانة باب |التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب....|(385) ولفظه: "**لَا تُجَالِسْ مَفْتُونًا , فَإِنَّهُ لَنْ يُخْطِئَكَ مِنْهُ إِحْدَى اثْنَتَيْنِ , إِمَّا أَنْ يَفْتِنَكَ فَتُتَابِعُهُ , وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِيَكَ قَبْلَ أَنْ تُفَارِقَهُ**".

6 وهو عمر بن عبد العزيز -رحمه الله-.

7 أخرجه الدارمي في السنن في المقدمة |باب من قال العلم الخشية وتقوى الله| ولفظه: **"من جعل دينه غرضا للخصومات أكثر التنقل"**
وأخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد باب |سياق ما روي عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في النهي عن مناظرة أهل البدع ...| ولفظه: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «**مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ الشَّكَّ**» . أَوْ قَالَ: «**يُكْثِرُ التَّحَوُّلَ**»

8 ذكره الشاطبي في الإعتصام (1\112) شاملة طبعة دار ابن عفان بتحقيق الهلالي بلا إسناد، وذكره كثير من العلماء.

9 تاريخ بغداد للخطيب البغدادي 7/ 336 و ذم الكلام و أهله للهروي 4/ 124 - رقم885 و تاريخ دمشق لابن عساكر14/ 9 و مجموع الفتاوى لابن تيمية 57/ 4 و الصفدية لابن تيمية 257/ 1 و مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي ص 76 ذكره الأخ محمد = 01

وقال عبدالله بن شَوْذَبٍ -رحمه الله-:"إن من نعمة الله على الأعجمي والحدث إذا نسك أن يواخي صاحب سنة فيحمله عليها"[1].

2- وأما تحذيرهم عن أهل الأهواء وعن البدع وأهلها فقد قدمت لكم نموذجاً منه .

ثم خلص المصنف -رحمه الله- إلى التحذير عن الجدال والمراء في الدين:

فما كان أهل السنة يجادلون مجادلة عقيمة يُقضَى فيها الوقت.

- وإنما كانوا يجادلون من مال إليهم من المخالفين ببيان الحق له بدليله فإن قَبِلَ منهم ذلك عدوه منهم.

- وإن أخذ يجادل ويخاصم ويُلَجلِج ويراوغ ذات اليمين وذات الشمال فإنهم يرفعون أيديهم عنه ويعدونه في أهل الأهواء نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: والسنة عندنا أثار رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والسنة تفسر القرءان وهي دلائل القرءان وليس في السنة قياس.

الشيخ: هذا مزيد تأكيد فإن المصنف ذكر قَبلُ أمرين:

الأمر الأول: طريق معرفة السنة وفقهها على الوجه الصحيح وهو أثار الصحابة -رضي الله عنهم- واتباعهم.

الثاني: ما يضاد ذلك وهو ما سمعتم من تقريري في أهل الأهواء.

ثم ذكر هنا لمزيد التأكيد والتهييج والحض وأظنه أراد بذلك سد الطريق على من أراد أن يدخل أشياء في السنة مما ليس منها سواء عن حسن قصد أو سوء قصد ففسر السنة -رحمه الله-.

فالسنة في اللغة: 'الطريقة والهَدْي'.

وشرعاً: 'كل ما أضيف إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- من قول أو فعل أو تقرير'.

'كما أن السنة تطلق على الشرع كله فتصبح بهذا الإطلاق شاملة لكل ما جاء به الوحيان القرءان وسنة النبي -صلى الله عليه وسلم-'.

- وما أحسن ما قاله الإمام محمد بن إدريس الشافعي -رحمه الله-:" أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فليس له أن يدعها لقول أحدٍ من البشر "[2]

وقد قرر الشيخ -رحمه الله- ها هنا ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن السنة تفسر القرءان.

- وهذا من فقه الإستدلال الذي لا يحسنه على الوجه الصحيح قولاً وعملاً واعتقاداً إلا أهل السنة جعلنا الله وإياكم معاشر المسلمين والمسلمات من خواص أهلها في الدنيا والأخرة.

وكيف تفسر القرءان هذا في أمور: منها تخصيص عمومه ،ومنها تقييد مطلقه ،ومنها تفسير مجمله.

الأمر الثاني: تدل على ما يدل عليه القرءان.

- ودلالة السنة على ما يدل عليه القرءان لها قاعدة وأصل وهذا لا يفقهه إلا أهل السنة.

- وتلكم القاعدة وذلكم الأصل: **هو أن تعتقد أيها المسلم أن السنة وحي إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- مثل القرءان.**

- فكما أن القرءان وحي الله إلى محمد فالسنة كذلك كلها لا ثلثها ولا نصفها ولا ثلثاها ولا ثلاثة أرباعها ولا تسعة أعشارها كلها وحي الله الثاني إلى رسوله -صلى الله عليه وسلم-.

قال الله تعالى:**{ وما ءاتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا }.**

= 9 كاوا أبو عبد البر المغربي على موقع الآجري ولفظه:
«**السُّنَّةُ سَفِينَةُ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ**».

1 أخرجه ابن بطة في الإبانة باب [التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب....|(517) ولفظه: "**مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الشَّابِّ وَالْأَعْجَمِيِّ إِذَا نَسَكَا أَنْ يُوَفَّقَا لِصَاحِبِ سُنَّةٍ يَحْمِلُهُمَا عَلَيْهَا , لِأَنَّ الْأَعْجَمِيَّ يَأْخُذُ فِيهِ مَا يَسْبِقُ إِلَيْهِ**»

2 ذكره عنه كثير من العلماء منهم البيهقي حكاه عنه الفُلّاني في إيقاظ همم أولي الأبصار للاقتداء بسيد المهاجرين والأنصار ص(103) ترقيم الشاملة وابن القيم في إعلام الموقعين (11/2)شاملة ولفظه: "أجمع المسلمون على أن مَنْ استبانت له سنةُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛ لم يكن له أن يَدَعَها لقول أحدٍ من الناس" وغيرهم.

وقال تعالى:{ **وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى** }.

وقال -صلى الله عليه وسلم-:((**ألا إني أوتيت القرءان ومثله معه**))[1] فذكر الحديث وفيه **((ألا إن ما حرم رسول الله مثل ما حرم الله))**[1].

ودلالة السنة على ما يدل عليه القرءان لها صور:

إحداها: أن يكون الحكم منصوصاً عليه في القرءان وفي صحيح السنة.

- ومن ذلكم **النهي عن الجمع بين الأختين**[2].

ثانيها: ما انفردت به السنة الصحيحة.

- فأهل السنة على قبوله ومن ذلكم **النهي عن الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها**[3].

الثالث: ما جاء منصوصاً عليه في القرءان والسنة وصحت به الزيادة في السنة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

- ومثال هذا **جلد الزاني البكر مئة جلدة**[4] فقد اتفق القرءان والسنة على هذا الحكم وزادت السنة **تغريب الزاني البكر عاماً**[5]

- ومحل بحث هذه المسائل في علم الأصول.

الأمر الثالث: أنه ليس في السنة قياس.

وهذا يشمل شيئين:

أحدهما: العقائد وأمور الغيبيات.

- فهذه مردها إلى الكتاب وإلى السنة ولا يقبل فيها قولٌ غير ذلك، فلا طريق لها إلا ذلك القرءان والخبر الصحيح عن المعصوم -صلى الله عليه وسلم-.

الثاني: فروع الدين التي ثبتت بنص أو إجماع أو بكليهما.

- فإن استعمال القياس في مقابل هذا مصادمة للدليل القطعي نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: والسنة عندنا أثار رسول الله -صلى الله عليه وسلم- والسنة تفسر القرءان وهي دلائل القرءان وليس في السنة قياس ولا تضرب لها الأمثال ولا تدرك بالعقول ولا الأهواء إنما هو الإتباع وترك الهوى.

---

1 أخرجه أبو داود (4604) وأحمد(17174)،(17194) وغيرهم وصححه الألباني

لفظ أحمد: عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **"أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْثَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، أَلَا وَلَا لُقَطَةٌ مِنْ مَالِ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعْقِبُوهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُمْ"**

ورواه الترمذي (2664) وأحمد (17194) والدارمي(606) وابن أبي شيبة ومن طريقه ابن ماجه (12) بلفظ: **"أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ "** وصححه محقق سنن الدارمي حسين سليم أسد.

وخرجه أحمد(23876) ومن طريقه أبو داود (4605) وصححه الألباني وحسنه الترمذي ولفظه : عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ، وَنَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا نَدْرِي، وَمَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ"**

2 أخرج البخاري (5101) ومسلم(1449) في صحيحيهما واللفظ للبخاري: أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، أَخْبَرَتْهَا: أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، فَقَالَ: «**أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكِ**»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ، وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ ذَلِكِ لاَ يَحِلُّ لِي**». قُلْتُ: فَإِنَّا نُحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ؟ قَالَ: «**بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ**»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «**لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا لاَبْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ، فَلاَ تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلاَ أَخَوَاتِكُنَّ**»، قَالَ عُرْوَةُ، وثُوَيْبَةُ مَوْلاَةٌ لِأَبِي لَهَبٍ: كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا، فَأَرْضَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أُرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حِيبَةٍ، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ غَيْرَ أَنِّي سُقِيتُ فِي هَذِهِ بِعَتَاقَتِي ثُوَيْبَةَ.

3 أخرجه البخاري (5109) ومسلم (1408) في صحيحيهما: عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلاَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا**»

4 أخرج مسلم في صحيحه (1690): عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خُذُوا عَنِّي، خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ، وَالرَّجْمُ**».

5 انظر الحاشية السابقة.

الشيخ: هذا تأكيد على ما سبق فكأن سائلاً قال كيف بينوا لنا (**ليس في السنة قياس**)؟.

- فجاء البيان منه -رحمه الله-: (**لا تضرب لها الأمثال**).

- بل يمر النص على ظاهره وفق اللسان العربي ومن ذلكم أحاديث الوعد والوعيد.

الأمر الثاني: (**لا تدرك بالعقول**).

- فلم يكل الرب -جل وعلا- الناس إلى عقولهم، بل جعل الطريقة المَرضِية التي لا يقرب إليه غيرها في الوحيين فقط والإجماع كما قدمت لكم حجة في نفسه.

ثم خلص الشيخ إلى شئ وهو أنها يصدق بها:

لأنك لو استعملت العقل وأخذت تضرب الأمثلة لضِعتَ وأضَعتَ ولم تدرك مراد الله.

- إن كان عندك بيان يبين ما دل عليه النص فبها ونعمت وإلا فأمسك.

- وما أحسن قول الإمام مالك -رحمه الله-:**"الاستواء معلوم والكيف مجهول"** وفي رواية **"غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة"**[1].

قال هذا -رحمه الله- جواباً لمن سأله { **الرحمن على العرش استوى** }. كيف استوى؟ ثم بعد ذلك بعدما قارع سمعه وأسمع الحاضرين هذه القاعدة العظيمة الجليلة في صفات الرب -جل وعلا- وأسمائه طرده من المجلس قال:**"وما أراك إلا ضالاً أو قال صاحب فتنة أخرجوه"** نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه والإيمان بها لا يقال لم ولا كيف إنما هو التصديق بها والإيمان بها.

الشيخ: ها هنا شيئان:

الأول: أن من خالف سنة عالماً عامداً لا يُعَدُ من أهل السنة.

- فلو كانت كل أقواله وأعماله على السنة أبداً حتى ينقاد للسنة كلها ولا يدع شيئاً منها عمداً وعناداً عن علم.

*** وهذا ما تواتر به النقل عن السلف الصالح فكانوا يزجرون المخالف وإن كانت المخالفة ليست بدعية:**

- من ذلكم ما رواه الشيخان عن عبد الله بن مُغَفَل -رضي الله عنه- **((كان غلام له يحذف بالحصى فقال: لا تفعل سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: إنها لا تقتل صيداً ولا تنكأ عدواً وإنما تكسر السن وتفقأ العين فأعاد الغلام الحذف فأعاد عليه الحديث ثم في الثالثة قال: لا أكلمك أبداً))**[2].

- والنقل متواتر عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم.

---

1 أخرجه عن مالك الدارمي في الرد على الجهمية (104) واللالكائي في شرح أصول الإعتقاد(664) والبيهقي في الأسماء والصفات(867) وابن المقري في معجمه(1003) ولفظه: يَحْيَى بْنَ يَحْيَى، يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه: 5] فَكَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ: فَأَطْرَقَ مَالِكٌ بِرَأْسِهِ حَتَّى عَلَاهُ الرُّحَضَاءُ ثُمَّ قَالَ: "**الِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعًا.** فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُخْرَجَ ".
وأخرجه عن ربيعة -شيخ مالك- اللالكائي في شرح أصول الأعتقاد (665) وابن بطة في الإبانة الكبري(121) ولفظه: عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَبِيعَةُ عَنْ قَوْلِهِ {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} [طه: 5] كَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ: «**الِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ وَالْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ , وَمِنَ اللَّهِ الرِّسَالَةُ وَعَلَى الرَّسُولِ الْبَلَاغُ , وَعَلَيْنَا التَّصْدِيقُ**»
وأخرجه عن أم سلمة اللالكائي في شرح أصول الأعتقاد (663) ولفظه: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ فِي قَوْلِهِ {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} قَالَتْ: «**الْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ وَالِاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ وَالْإِقْرَارُ بِهِ إِيمَانٌ وَالْجُحُودُ بِهِ كُفْرٌ**»

2 أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الذبائح والصيد باب |الخَذْفِ وَالبُنْدُقَةِ|(5479) ومسلم في صحيحه كتاب كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَمَا يُؤْكَلُ مِنَ الْحَيَوَانِ باب |إِبَاحَةِ مَا يُسْتَعَانُ بِهِ عَلَى الِاصْطِيَادِ وَالْعَدُوِّ، وَكَرَاهَةِ الْخَذْفِ|(1954) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: لاَ تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الخَذْفِ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الخَذْفَ وَقَالَ: «**إِنَّهُ لاَ يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ وَلاَ يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْسِرُ السِّنَّ، وَتَفْقَأُ العَيْنَ**» ثُمَّ رَآهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الخَذْفِ أَوْ كَرِهَ الخَذْفَ، وَأَنْتَ تَخْذِفُ لاَ أُكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا. وفي لفظ لمسلم "لَا أُكَلِّمُكَ أَبَدًا "
في بعض روايات مسلم أنه قريبه لا غلامه وفي بعضها رجلاً من أصحابه، وروايات الصحيحين أنه هجره في المرة الثانية والله أعلم.

ولهذا أخرج الأئمة فرقاً كثيرة من السنة، أخرجوهم من أهل السنة وإن كان عندهم صلاح وتقوى وورع وزهد وكانوا صوامين قوامين لأنهم رَكِبوا بدعة.

هذا الذي يجب أن يعلمه كل مسلم ومسلمة **فمن ركب بدعة عالماً عامداً معانداً فهو ليس صاحب سنة، إذا قامت عليه الحجة فإنه يكون مبتدعاً ضالاً.**

الأمر الثاني: الإيمان بالقدر.

- فالإيمان بالقدر هو من أصول الإيمان التي لا يكون العبد مؤمناً حتى يستجمعها كلها.
- فأصول الإيمان وهي أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة أركان الإيمان الستة معلومة لديكم وقد دل على وجوب الإيمان بالقدر الكتاب والسنة وإجماع أهل السنة.
- والبحث في هذه المسألة يتضمن أموراً أعرضها عليكم الآن إجمالاً وتفصيلها في الغد إن شاء الله.

الأمر الأول: في معنى القدر. الأمر الثاني: فيما يتحقق به القدر. الأمر الثالث: في مراتب القدر تفصيلاً. الأمر الرابع: في أحاديث وأثار خصصناها هي صريحة الدلالة كغيرها من أدلة السنة على وجوب الإيمان بالقدر. وبقدر هذا الحديث معكم نكتفي وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه أجمعين.

تفريغ الشريط الثاني

القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين أما بعد.....
فيقول إمام أهل السنة الإمام أحمد بن حنبل غفر الله له ورحمه ولشيخنا ولوالدينا ولمن حضر واستمع، قال -رحمه الله- في رسالته الموسومة بأصول السنة: ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقبلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها: الإيمان بالقدر خيره وشره والتصديق بالأحاديث فيه والإيمان بها، لا يقال لم ولا كيف، إنما هو التصديق بها والإيمان بها.

قال الشيخ -حفظه الله-: الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه أجمعين أما بعد...
فحديثنا الآن ينصب على قول الشيخ -رحمه الله-: (**الإيمان بالقدر خيره وشره**) أقول:

أولاً: القدر من التقدير.

القدر في اللغة: 'من التقدير' يقال: قدَّرتُ الشئ إذا احطتَ بمقداره.

وهو في الشرع: 'الإيمان بتقدير الله سبحانه وتعالى الكائنات كلها تقديرا يوافق سابق علمه وكتابته لذلك في اللوح المحفوظ'.

أقول: والأدلة على وجوب الإيمان بالقدر وأنه من أركان الإيمان الستة التي لا يكون العبد مؤمناً حتى يستجمعها كثيرة جدا :

فمن الكتاب الكريم: قوله تعالى: { **إنا كل شئ خلقناه بقدر** }، وقوله تعالى: { **وخلق كل شئ فقدره تقديرا** }.

ومن السنة: ما أخرجه مسلم من حديث عمر المشهور بحديث جبريل **((قال ما الإيمان؟ قال -صلى الله عليه وسلم-: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالقدر خيره وشره))**[1].

- والأحاديث في الدلالة على ما أفاده هذا الحديث والآيتان قبله مستفيضة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.

- ويحسن هنا أن نقرأ قصة يعرضها عليكم تلميذنا وصاحبنا أبو عبد الرحمن فؤاد بن سعود العَمْرِي وهي في سنن ابي داود وغيره قصة ابن الديلمي تفضل.

القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم قال الحافظ الإمام أبو داود -رحمه الله- في كتاب السنة من سننه قال: حدثنا محمد بن كثير قال: أخبرنا سفيان عن أبي سنانٍ عن وهبِ بن خالد الحمصيِّ عن ابن الديلميِّ قال: أتيت أُبَيَّ بن كعب فقلت له: وقع في نفسي شئ من القدر فحدثني بشئ لعل الله أن يذهبه من قلبي، قال: **((لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو أنفقت مثل أحدٍ ذهباً في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لدخلت النارَ))** قال: ثم أتيت عبدالله بنَ مسعود -رضي الله عنه- فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه- فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت -رضي الله عنه- فحدثني عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مثل ذلك**))**[2].

الشيخ: هذه القصة الصحيحة صريحة الدلالة في وجوب الإيمان بالقدر خيره وشره.
وقد تضمنت أموراً أخرى لا يفقهها حق الفقه إلا من هداه الله إلى السنة فمن تلكم الأمور:

1- بيان أُبَيٍّ -رضى الله عنه- لابن الديلمي -رحمه الله- واسمه عبد الله بن فيروز تابعي ثقة.

فقد بين له كيف يكون الإيمان بالقدر.

وخلاصته: 'أن يعلم المرء أن ما أخطأه لم يكن ليصيبه وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه'.

1كذا قال الشيخ -حفظه الله- والحديث فيه الإيمان باليوم الأخر.
فأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان الحديث الأول برقم (8) عن ابن عمر عن أبيه -رضي الله عنهما- ولفظه: **"قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، قَالَ: صَدَقْتَ"**

2 أخرجه أبو داود (4699) وابن ماجه (77) وأحمد (21589) وصححه الألباني.

ثانياً: قصد السلف -رحمهم الله- حين ما تنوبهم النوازل والمعضلات والمشكلات إلى أكابر أهل العلم.
وهذا واضح من مسلك ابن الديلمي -رحمه الله- فإنه لم يسأل كبار التابعين في ذلك الوقت وإنما عمد إلى أشياخ كبار التابعين وهم ثلة من أكابر الصحابة -رضي الله عنهم- أولئك الأربعة : أُبَيّ وابن مسعود وحذيفة وزيد بن ثابت.
وما أحسن ما قاله ابن مسعود -رضي الله عنه-: **"لا يزال الناس صالحين متماسكين ما أتاهم العلم عن أصحاب محمد وأكابرهم فإذا أتاهم العلم عن أصاغرهم هلكوا"**[1].

3- ومن فوائد هذه القصة حرص ابن الديلمي على الخلاص من ما عرض لقلبه من الإختلال في الإيمان بالقدر.
- ولهذا فإنه اختار من سأله، سأل أربعة من كبار علماء الصحابة -رضي الله عنهم- أجمعين حتى أذهب الله ذلك من قلبه، أذهب ذلك من قلبه.

* **وهذا يفيدنا أنه يجوز للشخص أن يسأل جملة من العلماء في المسألة الواحدة:** إذا كان قصده الوقوف على الحق ومعرفته لا سيما إذا كان بالدليل.
- إما إذا كان من قبيل الوسوسة و طلب الرخصة أو الفتنة فهذا ممنوع ومذموم وهو حرام، هذا المبحث الأول.

المبحث الثاني: ما المراد بذكر الإمام -رحمه الله- هذه المسألة مسألة الإيمان بالقدر خيره وشره:

أئمة السنة يقررون مسائل الدين في الأصول والفروع في العبادات الاعتقادية والعملية من وجه بالأدلة.
ويحذرون الناس من مخالفة شرع الله.
- وذلكم حتى يكون التدين خالصاً صافياً لله سبحانه وتعالى.
- ومن الأصل في ذلك ما أخرجه أحمد ومسلم من حديث عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمروٍ بن العاص -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: **((إنه لم يكن نبيٌ قبلي قط إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وأن ينذرهم شر ما يعلمه لهم))**[2] الحديث وله قصة.
والمقصود أن هذه قاعدة شرعية لا ينفك عنها ولا يدعها من كان داعية إلى الله على بصيرة يريد أن يَفقّهَ الناس دين الله الحق من الكتاب والسنة وعلى فهم السلف الصالح.

- ويجانبها صنفان من الدعاة:

1-صنف هم أهل الأهواء: لأنهم بنوا قاعدتهم في الدعوة إلى الله على حرف الناس عن دين الله الحق.
- فانتسابهم للدعوة إلى الله هو منكر من القول وزور وكذب وبهتان.

2-والصنف الثاني جهلة: لا يحسنون دعوة الناس إلى ما أراده الله منهم مِن شَرعِه.
فهؤلاء يفسدون من حيث يريدون الإصلاح ويضلون الناس من حيث يريدون هدايتهم.

الأمر أو المبحث الثالث والثاني في هذا الباب: بمَ يتحقق الإيمان بالقدر؟:

ما الطريق التي إذا سلكها العبد تحقق له الإيمان بالقدر كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه أئمة العلم والدين والإيمان.
اعلموا أيها المسلمون والمسلمات أن ذلكم يتحقق بأربعة أمور هي مراتب الإيمان بالقدر:

1-المرتبة الأولى: مرتبة العلم.
- وهي **'الإيمان بعلم الله المحيط؛ فقد علم ما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون وأنه لا يعزب عن هذا العلم مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء'.**

2-المرتبة الثانية: مرتبة الكتابة.
- وهي **'الإيمان بأن الله سبحانه وتعالى كتب مقادير الخلائق وفق ما سبق في علمه في اللوح المحفوظ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة'.**

3-المرتبة الثالثة: هي مرتبة المشيئة.
- **'فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن'.**

4-المرتبة الرابعة: مرتبة الخلق.
- **'فإن الله خالق كل شئ فما من شئ صغير أو كبير في الأرض ولا في السماء إلا والله خالقه فهو سبحانه وتعالى الخالق**

---

1 أخرجه معمر بن راشد في جامعه (20446)، ومن طريقه الطبراني في المعجم الكبير (8590) والأوسط (7590)وخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد (101) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (1057) ولفظه: «**لَا يَزَالُ النَّاسُ صَالِحِينَ مُتَمَاسِكِينَ مَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْ أَكَابِرِهِمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ مِنْ أَصَاغِرِهِمْ هَلَكُوا**»
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ''رواه الطبراني في الكبير، والأوسط، ورجاله موثقون.''اهـ

2 أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة (1844)، وأحمد (6793) ولفظ مسلم: "**إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ**".

وما سواه مخلوق'.

***وقد عرفنا أن صفات الرب ليست بمخلوقة:** لأنها صفاتٌ لذاتٍ ليست بمخلوقة. هذه مراتب القدر إجمالاً ويقال مراتب القدر العام.

*وهناك معاشر السامعين من المسلمين والمسلمات تفصيل في **مرتبتي العلم والكتابة ويسمى هذا القدر التفصيلي وهو ثلاث مراتب وتفصيلها كما يأتي:**

1-المرتبة الأولى: التقدير العمري.

- وهو **'تقدير كل مخلوق في عمره الذي حده الله له يوم خلق السماوات والأرض'.**

سواء كان عمره قصيرا أو طويلا فإنما يجري على هذا المخلوق من خير أو شر هذا يُفصَلُ من التقدير العام ويكتبه المَلَك.

- وشاهد هذا حديث الصادق المصدوق المعروف **((قال: يبعث الله المَلَك فينفخ فيه الروح"** يعني في خلق الجنين الحديث وارد في خلق الجنين **"قال: فيبعث الله إليه المَلَك فينفخ فيه الروح ويؤمر بكتب رزقه وعمره وعمله وسعيد أو شقي))**[1].

2-المرتبة الثانية من مراتب القدر التفصيلي: مرتبة القدر الحولي.

- والمعنى **'تقدير ما يخص كل سنة من ليلة القدر إلى مثلها من قابل'.**

قال الله تعالى { **فيها يفرق كل أمر حكيم** }.

قال أهل العلم: يفصل، [فهذه السنة][2] **-التي هي سنة تسع وعشرين وأربع مئة وألف- فُصِلَ ما يخصها من القَدَرَ العَام بدءا من ليلة القدر من رمضان الماضي إلى مثلها من هذه السنة؛ ووكل إلى الملائكة المُصَرِفِينَ ذلك تصريفه**[3]**.**

3-المرتبة الثالثة: التقدير اليومي.

- **'وهو ما يخص كل يوم ذاته'.**

- أي يوم هذا يومكم؟ أي يوم يومكم هذا؟ الإثنين؛ ما يخص يوم الإثنين فُصِلَ من التقدير العام أو من تقدير السنة ووكل إلى من يُدَبِرُهُ ويُصَرِفُهُ مِنَ الملائكة الكرام -عليهم الصلاة والسلام- هم وإخوانهم من الملائكة.

قال تعالى: { **كل يوم هو في شأن** }.

قال أهل العلم : **"يحيي ويميت ويعز ويذل ويعطي ويمنع ويخفض ويرفع"**[4]**.**

***أمر ءاخر لِمَا ذكر الإمام -رحمه الله- مسألة القدر وأكد على أنها من السنن اللازمة التي من لم يؤمن بها لم يكن من أهل السنة:**

- مراده **الرد على القدرية: 'وهم القائلون لا قدر والأمر أُنُفٌ'.**

- وهذه المقالة أول من أطلقها: معبد بن خالد الجهني في البصرة في ءاخر عصر الصحابة.

- وكان معبد هذا تلميذ لنصراني، أخذ عن نصراني اسمه سوسن.

- فلما أطلق هذه المقولة واستجاب له من استجاب مَجَهَا أهل الإعتقاد الصحيح ونفروا منها؛ فانطلق منهم رجلان[5] حاجَّين أو معتمرين فقالوا: لعلنا نوافي رجلاً من أصحاب محمد نعرض عليه الأمر، فاستجاب الله لهم وجمعهم برجل من كبار أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- من كبار علمائهم وهو عبد الله بن عمر بن الخطاب -رضي الله عنهما- **((فقال**

---

1 رواه البخاري (3208)، (3332)، (6594)، (7454) ومسلم (2643) عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال:
حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ، «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ».

2 أو قال الشيخ: (في هذه السنة).

3 قال ابن كثير في تفسيرها: أَيْ: **فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ يُفْصَلُ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى الْكَتَبَةِ أَمْرُ السَّنَةِ، وَمَا يَكُونُ فِيهَا مِنَ الْآجَالِ وَالْأَرْزَاقِ، وَمَا يَكُونُ فِيهَا إِلَى آخِرِهَا. وَهَكَذَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي مَالِكٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالضَّحَّاكِ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ.**اهـ

4 رُوِيَ بنحوه عن أبي الدرداء مرفوعاً وموقوفاً وعن ابن عباس ومجاهد وغيرهما.
روى ابن أبي حاتم عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ} قَالَ: "مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَغْفِرَ ذَنْبًا، وَيُفَرِّجَ كَرْبًا، وَيَرْفَعَ قَوْمًا، وَيَضَعَ آخَرِينَ** ".
ذكره ابن كثير في تفسيره مسنداً عن ابن أبي حاتم وقال: ‘‘وَقَدْ رُوِيَ مَوْقُوفًا، **كَمَا عَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ،** فَجَعَلَهُ مِنْ كَلَامِ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فالله أعلم.’’اهـ

5 هما يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ كما في صحيح مسلم.

أحدهما[1]: يا أبا عبد الرحمن إن قِبَلَنَا قوماً يقولون لا قدر والأمر أُنُف قال أخبروهم أني برئ منهم وأنهم برءاءُ مني حتى يؤمنوا بالقدر والذي يحلف به ابن عمر لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر خيره وشره))[2].

ثم ختم الإمام -رحمه الله- مسألة الإيمان بالقدر بما يجب على المسلم حيال أحاديثه:

هي الإيمان بها والتسليم لها والتصديق. وهذا هو تمام الانقياد؛ سواء فهم معناها أو لم يفهمه.

- فشأن المسلم الإيمان بالنصوص وما تضمنته وأنه حق فإن فهمه فبها ونعمت، وإن لم يفهمه فإنه لم يكلفه الله فوق طاقته؛ كما قال تعالى: { **لا يكلف الله نفساً إلا وسعها** }.

لكن لو بحث في النصوص لعله يجد بيان هذا النص الذي أشكل عليه في نص ءاخر أو سئل كباراً من أهل العلم لعلهم يزيلون عنه ما أشكل عليه فهذا لا بأس به، هذا لا ينافي الانقياد؛ الانقياد التام.

*** وإنما ينافي الانقياد إذا علق المرء الإيمان بالنص على فهمه له.**

- فهذا خطأ وخطر وهذا ليس تصديقا لله ولا لرسوله -صلى الله عليه وسلم-.

*** فالانقياد التام يا عباد الله يتحقق للمرء بثلاثة أمور تفطنوا لها وتنبهوا إليها وهاكموها:**

الأول: فعل ما أمر الله به ورسوله.

والثاني: ترك ما نهى الله عنه ورسوله.

والثالث: تصديق خبر الله وخبر رسوله -صلى الله عليه وسلم- نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كُفِيَ ذلك وأحكم له، فعليه الإيمان به والتسليم له، مثل حديث الصادق المصدوق و ما كان مثله في القدر ومثل أحاديث الرؤية كلها وإن نبت عن الأسماع واستوحش منها المستمع فإنما عليه الإيمان بها وألا يرد منها حرفا واحداً وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات .

الشيخ: إذن هذه الجمل تؤكد ولله الحمد ما أسلفناه لكم الآن.

فإن النصوص منها ما هو واضح في نفسه أو سهل أو يسهل الوقوف على بيانه من نص ءاخر ومنها ما لا يدركه السامع أو الناظر من أول وهلة:

فعليه أولاً: الإيمان بهذا النص سواء ظهر له معناه أو لم يظهر معناه. **فقد كُفِيَ ذلك وأحكم له كيف ذلك؟**

- كما قدمنا أن الله لا يكلفك أيها المرء إلا وسعك وما استطعت.

وإنما الَّذي هو في وسعك الإيمان بهذه النصوص والتصديق بها والتسليم لها وأنها حق على حقيقته وإن لم يدركها عقلك وإن استوحشتها الأسماع أو نبت يعني: **'نفرت منها'**، حصل فيها شئ من عدم الانسجام معها؛ جاهد نفسك على أن تتقبلها هذا هو الواجب عليك وإن كانت غريبة.

- فبعض الناس إذا سمع نصاً غريباً انتفض وصاح كيف هذا؟، هذا من عمل أهل البدع.

فإن صاحب السنة يؤمن بالحديث الصحيح كما يؤمن بالقرآن ولا يكون في نفسه حرج منه يصدق له ويسلم له.

*** وقد مثل الشيخ -رحمه الله- بما في معناه مُشكِل من حيث كيفيته لا في معناه وفق اللغة العربية:** بحديث الصادق المصدوق فإنه يتضمن شيئين:

1- أحدهما معنى جُمَلِهِ وفق اللسان العربي:[3] وهذا واضح **((إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة))[4].**

الجمع معروف: هو **'ضم الأشياء بعضها إلى بعض'.**

---

1 القائل هو يحيى بن يعمر وهو راوي الحديث عن ابن عمر -رضي الله عنه-.

2 أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان الحديث الأول برقم (8) عن ابن عمر -رضي الله عنه- ولفظه: **"فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ، وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ، قَالَ: «فَإِذَا لَقِيتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي»، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ «لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ»"**

3 والشئ الثاني كيفيتها كما وضحه الشيخ.

4 رواه البخاري ومسلم وسبق تخريجه قريباً.

ولكن كيف تجمع هذه النُطَف إلى بعضها؟ هذا حجب عنا لا نعلم فيه نصاً لا من كتاب الله ولا من سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، أنا أقول: لا أعلم فيه نصاً حتى الساعة.

ثانياً: نفخ الروح **النفخ معروف:** هو **'إطلاق الهواء'.**

- ولكن كيف ينفخ المَلَك الروح في درع المرأة أو في جيبها وتسري هذه إلى الرحم؟ من حيث اللغة واضح ولكن من حيث الكيفية الله أعلم به.

الكتابة من حيث **اللغة معروفة: 'خط'.**

- ولكن كيف يَكتُب المَلَك عمره وأجله ورزقه وسعيد أم شقي كيف يَكتُبُ هذا، هذا لا نعلمه وأحاديث الرؤية الأحاديث الصحيحة التي تدل على أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة نؤمن بها ونعتقد أن ماتضمنته حق على حقيقته لكن الكيفية الله أعلم بها، الله أعلم بها. من حيث اللغة معروف. نعم.

القارئ: قال رحمه الله-: وألا يخاصم أحداً ولا يناظره ولا يتعلم الجدل، فإن الكلام في القدر والرؤية والقرءان وغيرها من السنن مكروه منهي عنه، ولا يكون صاحبه وإن أصاب بكلامه السنة من أهل السنة حتى يدع الجدل ويسلم ويؤمن بالآثار.

إذاً خلاصة هذا شيئان:

أحدهما: التسليم للآثار كما تقدم وتصديقها والإيمان بأنها حق يجب أن يصان عن الظنون الكاذبة والخيالات الباطلة.

ثانيا: لا يجادل ولا يخاصم.

* **وهذا رد على عشاق المناظرات والمجادلات والمحاورات** فلم يكن هذا من هدي السلف أبداً.

- وإنما كان نهجهم الرد على المبتدعة بقوة ومن مال إليهم وظهر لهم منه أنه يريد الحق فإنهم يجادلونه بالتي هي أحسن وكيف ذلك؟

- بأن يبينوا له السنة بأدلتها. فإذا أظهر أمراًء اخر كذلك أزالوا عنه اللبس وكشفوا عنه الشبهة.

- فإذا ظهر لهم أنه لجلاج مجادل معاند خصم فإنهم لا يجلسون إليه.

* **ومن طريف ما يروى في هذا وهو في الحقيقة أسوة حسنة لمن أراد أن يحتاط لدينه في ذلك عن السلف:**

- **"كان ابن سيرين وتلميذه أيوب السختياني وغيرهما رحم الله الجميع إذا دخل عليهم رجل من أهل الأهواء خرجوا من مجلسهم"[1]** تركوا المجلس وهو مجلسهم.

- وكان يوماً رجل يلاحق الإمام مالك -رحمه الله- يقول: **"يا أبا عبد الله يا أبا عبد الله اسمعني ناظرني اسمعني ولو كلمة. والإمام مالك يشير له بإصبعه يقول: لا ولا نصف كلمة[2]، قال: يا أبا عبدالله ناظرني لا عليك إن غلبتني تبعتك وإن غلبتك تبعتني، قال: وإن جاء ثالث وغلبنا، قال: نتبعه، قال: اذهب فأنت تتنقل"[3].**

- وكان -رحمه الله- يقول في وصاياه المتضمنة النهي عن مجالسة أهل الأهواء ومجادلتهم ومناظراتهم: **"أوكلما جاءنا رجل أجدل من رجل تركنا ما جاء به جبريل إلى محمد -صلى الله عليه وسلم-"[4].**

---

1 أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى عن ابن سيرين برقم (398) وعن أيوب برقم (404).
دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ فَقَالَا: يَا أَبَا بَكْرٍ نُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ قَالَ: لَا , قَالَا: فَنَقْرَأُ عَلَيْكَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ قَالَ: لَا , لِتَقُومَانِ عَنِّي , أَوْ لَأَقُومَنَّ.

2 هذه رويت عن أيوب أخرجها ابن بطة في الإبانة الكبرى (402) عن سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ , **أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ قَالَ لِأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَسْأَلُكَ عَنْ كَلِمَةٍ، قَالَ أَيُّوبُ وَجَعَلَ يُشِيرُ بِإِصْبَعَيْهِ: وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ , وَلَا نِصْفَ كَلِمَةٍ.**

3 أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (583)عن معن بن عيسى عنه، (584) عن الوليد بن مسلم عنه.
عن معن بن عيسى قَالَ: **انْصَرَفَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَوْمًا مِنَ الْمَسْجِدِ , وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى يَدَيَّ قَالَ: فَلَحِقَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو الْجُوَيْرِيَةِ , كَانَ يُتَّهَمُ بِالْإِرْجَاءِ , فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ اسْمَعْ مِنِّي شَيْئًا أُكَلِّمْكَ بِهِ , وَأُحَاجُّكَ , وَأُخْبِرْكَ بِرَأْيِي قَالَ: فَإِنْ غَلَبْتَنِي؟ قَالَ: فَإِنْ غَلَبْتُكَ اتَّبَعْتَنِي قَالَ: فَإِنْ جَاءَ رَجُلٌ آخَرُ , فَكَلَّمَنَا , فَغَلَبَنَا؟ قَالَ: نَتَّبِعُهُ , فَقَالَ مَالِكٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ , «بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِدِينٍ وَاحِدٍ , وَأَرَاكَ تَنْتَقِلُ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ».**
قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ «مَنْ جَعَلَ دِينَهُ غَرَضًا لِلْخُصُومَاتِ أَكْثَرَ التَّنَقُّلَ»

4 أخرجه اللالكائي في شرح أصول الإعتقاد (293) ولفظه: "قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: «**كُلَّمَا جَاءَنَا رَجُلٌ أَجْدَلُ مِنْ رَجُلٍ تَرَكْنَا مَا نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَدَلِهِ**».

فهل يعقل قومنا هذا.
- وليعلم أصحاب المناظرات والمجادلات والمحاورات أنهم لم يصيبوا السنة، لم يكونوا على السنة وإن أصابوا السنة، لأن السنة لا تُبَين إلا بالسنة، السنة لا تبينها إلا السنة.
- فعلى سبيل المثال: لو جاءك رجل يقول أنت تتكلم في سيد قطب وحسن البنا والمودودي وغيرهم أريد أن أتناقش معك اختبرني.
قل له أنشدك بالله إن استبان لك الحق بالدليل فهل تقبل به؟
فإن تردد فارفع يدك عنه قل لا ،لا أجالسك.
وإن استجاب لك فبين له ،بين له بالدليل القطعي الدال على فساد منهج القوم.
فإن أخذ يُعرِض ويلوي الكلام لياً فاعلم أنه ليس من أهل السنة وأنه من أهل الأهواء فلا تمكن سمعك من أقواله.
وقد قدمت لكم في درس الفجر اليوم أو درس البارحة أمس العصر قول أبي قِلابة عبد الله بن زيد الجرمي -رحمه الله- لتلميذه أيوب السختياني -رحمه الله- نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: والقرءان كلام الله وليس بمخلوق ولا يَضعُفُ أن يقول ليس بمخلوق، فإن كلام الله منه وليس ببائن منه وليس منه شئ مخلوق، وإياك ومناظرة من أحدث فيه، ومن قال باللفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال: لا أدري مخلوق أو ليس بمخلوق وإنما هو كلام الله، فهذا صاحب بدعةٍ، مثل من قال هو مخلوق وإنما هو كلام الله وليس بمخلوق.

الشيخ: الإمام أحمد -رحمه الله- لقي من شدة المحنة جَرّاءَ موقفه العظيم الصلب القوي الذي لا ينساه له أهل السنة من رد هذه المقولة؛ مقولة: **القول بخلق القرءان** فقد ردها بالأدلة وصبر وصابر على ما لقيه من صنوف الأذى في عهد المأمون متولي كبر هذه المقولة وكذلك في عهود من تبعه على ذلكم من أبنائه وأحفاده خلفاء بني العباس.
***وثمة موقف ءاخر وهو موقفه من الخليفة:**
"فقد جاءه جمع من الفقهاء يستشيرونه ويقولون: يا أبا عبد الله كان من الرجل ما كان فقال: اتقوا الله احقنوا دماء المسلمين أمير المؤمنين"[1].
- فلم يكفر الخليفة لأنه ظهر له أن الخليفة وقع في شبهة لا يستطيع الخروج منها.
نعم كانت بطانة المأمون بشر بن غياث المريسي شيخ المعتزلة في زمانه وكان على هذا النمط وهم بطانة لِمَن خَلَفَ المأمون أحمد بن أبي دؤاد كان معتزلياً جلداً فصابر الإمام أحمد وصبر هو ومن وقف موقفه من أئمة السنة حتى فرج الله عن أهل السنة وأذهب عنهم شر هذه الفتنة في عهد المتوكل واسمه جعفر أظن بن المعتصم[2] أو مَن بعده هو من سلالة المأمون[3]

---

1 أخرجه الخلال في السنة باب|الإنكار على من خرج على السلطان| (90) قال: وَأَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، قَالَ: سَمِعْتُ حَنْبَلًا يَقُولُ فِي وِلَايَةِ الْوَاثِقِ: اجْتَمَعَ فُقَهَاءُ بَغْدَادَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو بَكْرِ بْنُ عُبَيْدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَطْبَخِيُّ، وَفَضْلُ بْنُ عَاصِمٍ، فَجَاءُوا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُمْ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذَا الْأَمْرُ قَدْ تَفَاقَمَ وَفَشَا، يَعْنُونَ إِظْهَارَهُ لِخَلْقِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: " فَمَا تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: أَنْ نُشَاوِرَكَ فِي أَنَّا لَسْنَا نَرْضَى بِإِمْرَتِهِ، وَلَا سُلْطَانِهِ، فَنَاظَرَهُمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَاعَةً، وَقَالَ لَهُمْ: «**عَلَيْكُمْ بِالنَّكِرَةِ بِقُلُوبِكُمْ، وَلَا تَخْلَعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، وَلَا تَشُقُّوا عَصَا الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَسْفِكُوا دِمَاءَكُمْ [ص:134] وَدِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ مَعَكُمْ، انْظُرُوا فِي عَاقِبَةِ أَمْرِكُمْ، وَاصْبِرُوا حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاحَ مِنْ فَاجِرٍ**» ، وَدَارَ فِي ذَلِكَ كَلَامٌ كَثِيرٌ لَمْ أَحْفَظْهُ وَمَضَوْا، وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بَعْدَمَا مَضَوْا، فَقَالَ أَبِي لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ لَنَا وَلِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ، وَمَا أُحِبُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا، وَقَالَ أَبِي: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذَا عِنْدَكَ صَوَابٌ، قَالَ: لَا، هَذَا خِلَافُ الْآثَارِ الَّتِي أُمِرْنَا فِيهَا بِالصَّبْرِ "، ثُمَّ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ ضَرَبَكَ فَاصْبِرْ، وَإِنْ. . . وَإِنْ فَاصْبِرْ» ، فَأَمَرَ بِالصَّبْرِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: وَذَكَرَ كَلَامًا لَمْ أَحْفَظْهُ ".
وقال الخلال أيضاً (89) أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَنَّ أَبَا الْحَارِثِ حَدَّثَهُمْ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ فِي أَمْرٍ كَانَ حَدَثَ بِبَغْدَادَ، وَهَمَّ قَوْمٌ بِالْخُرُوجِ، فَقُلْتُ: " يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي الْخُرُوجِ مَعَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، **فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، الدِّمَاءَ، الدِّمَاءَ، لَا أَرَى ذَلِكَ، وَلَا آمُرُ بِهِ، الصَّبْرُ عَلَى مَا نَحْنُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ الْفِتْنَةِ يُسْفَكُ فِيهَا الدِّمَاءُ، وَيُسْتَبَاحُ فِيهَا الْأَمْوَالُ، وَيُنْتَهَكُ فِيهَا الْمَحَارِمُ، أَمَا عَلِمْتَ مَا كَانَ النَّاسُ فِيهِ، يَعْنِي أَيَّامَ الْفِتْنَةِ**، قُلْتُ: وَالنَّاسُ الْيَوْمَ، أَلَيْسَ هُمْ فِي فِتْنَةٍ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: **وَإِنْ كَانَ، فَإِنَّمَا هِيَ فِتْنَةٌ خَاصَّةٌ، فَإِذَا وَقَعَ السَّيْفُ عَمَّتِ الْفِتْنَةُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، الصَّبْرُ عَلَى هَذَا، وَيَسْلَمُ لَكَ دِينُكَ خَيْرٌ لَكَ، وَرَأَيْتُهُ يُنْكِرُ الْخُرُوجَ عَلَى الْأَئِمَّةِ، وَقَالَ: الدِّمَاءَ، لَا أَرَى ذَلِكَ، وَلَا آمُرُ بِهِ** "
2 أو قال الشيخ: [بن معتصم].

وكان المتوكل هذا قد ناصر أهل السنة وأعادهم إليها أعاد الناس إلى السنة ولله الحمد والمنة وهناك أمور أخرى ذكرها الشيخ.

أولاً:

أن المرء لا يَضعُف، يقول: **القرءان كلام الله منزل منه، أو نزل به الروح الأمين جبريل -صلى الله عليه وسلم- على قلب محمد -صلى الله عليه وسلم-**، ولا يضعف.

الأمر الثاني: التحذير من أمر الوقف:

- وأهل هذا يُسَمَّونَ الواقفة يقولون: **'القرءان كلام الله مخلوق أو ما مخلوق ما ندري'.**

- هذا تلبيس وتعمية لأن نصوص الكتاب والسنة صريحة الدلالة بأن القرءان كلام الله وأن الله تكلم به على الحقيقة وعلى ذلك أجمع أهل السنة.

الثالث: التحذير من اللفظية:

- واللفظية هي قولهم: **'لفظي بالقرءان مخلوق'.**

- فإن الإمام أحمد ومحمد بن يحيى الذُهَلِي وغيرهم من أئمة السنة يشددون النكير في هذه المقالة ويزجرون عنها ويبدعون من سلكها لماذا؟ **لسببين:**

الأول: أنها محدثة لم تكن على عهد السلف، محدثة في القرون المتأخرة.

وثانياً: لأن المبتدعة القائلين بخلق القرءان لما ضعفت شوكتهم بقي مكرهم وكيدهم فيقولون لفظي بالقرءان مخلوق.

- اسمع اسمع ما أقول لك: { **الم، ذلك الكتاب لا ريب فيه** } لفظي مخلوق، سمعت.

وهو يريد أن ينسل إلى القول بخلق القرءان، يريد أن ينسل إلى القول بخلق القرءان.

*** فعمد الأئمة إلى سد هذا الطريق ودليلهم:**

أن العبارة إذا كانت تحتمل معنيين أحدهما صالح والآخر فاسد فإنه يجب تركها حتى لا يستثمرها أهل الفساد هذه قاعدة شرعية.

- **ودليل هذه القاعدة:** قوله تعالى: { **يا أيها الَّذين ءامنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا** }[البقرة:104] الآية.

كان الصحابة -رضي الله عنهم- وأرضاهم سمعوا من اليهود قولهم أبا القاسم راعنا راعنا فأخذها الصحابة لأن معناها اللغوي أمهلنا ولم يتفطنوا إلى مراد اليهود ومقصدهم الخبيث فإن اليهود يقولون راعنا معناها أنت أحمق.

يعني هي أظن أصل استعمالها راعِنَاً يعني أنت أحمق لكن يقولون راعنا لَيٍّ فنهاهم الله عز وجل عن استعمال هذه الكلمة التي تحتمل وجهين أحدهما صالح والآخر فاسد إلى عبارة أخرى لا تحتمل إلا وجهاً واحداً وهو المعنى الصحيح { **ولكن قولوا انظرنا** } يعني أنظرنا، أمهلنا.

*** وهنا ننبه إلى أن العرف اليوم في كلمة راعنا مستعمل ولا بأس فيه:** لأنها عندنا لا تحتمل وجهين، ليس هناك مَكَرَةٌ يستعملونها حتى نتجنبها وإنما يستعملها الناس كلهم. راعنا فلان: أمهلنا راعنا راعنا يعني خفض لي السعر نعم.

فلا بأس بها إن شاء الله لأن العرف جاري على هذا ولكن في ذلك الوقت لا ؛مكر اليهود موجود، فنهى الله خيار المؤمنين عنها وأرشدهم إلى ما هو خير منها وأسلم وليس فيها إلا معنى صحيح { **انظرنا** } نعم.

---

3 قال الطبري في تاريخه: "وفي هذه السنة بويع لجعفر المتوكل على الله بالخلافة، وهو **جعفر بن محمد بن هارون بن محمد بن عبد الله بن محمد ذي الثفنات بن علي السجاد ابن عَبْد اللَّهِ بْن العباس بْن عبد المطلب**."اهـ (9\154) شاملة.

ومحمد أبيه هو المعتصم وهو أخو الأمين و المأمون؛ والأمين اسمه محمد أيضاً.

وقال الذهبي في السير في ترجمته : " المتوكل على الله الخليفة ، أبو الفضل ، جعفر بن المعتصم بالله محمد بن الرشيد هارون بن المهدي بن المنصور ، القرشي العباسي البغدادي" (12\31)

وقال الذهبي في السير في ترجمة الأمين: "الخليفة ، أبو عبد الله محمد بن الرشيد - هارون - بن المهدي محمد ، بن المنصور ، الهاشمي العباسي البغدادي" . (9\335).

وقال الذهبي في السير في ترجمة المأمون: "الخليفة أبو العباس ، عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور العباسي ."اهـ (10\273).

وقال الذهبي في السير في ترجمة المعتصم: "**المعتصم الخليفة أبو إسحاق محمد بن الرشيد هارون** بن محمد المهدي بن المنصور العباسي........ ولنذكر **معه ابنه الواثق** ، وله من الولد أيضا : **جعفر المتوكل** ، والعباس ، وعلي ، وأحمد ، ومحمد ، وعبد الله ، وسليمان ، وإبراهيم ، وفاطمة ، وأم القاسم ، وأم العباس ، وأم موسى ، وعائشة ، وأم الفضل ، وأم محمد ، وأم عيسى ، وأم موسى ، وأم أبيها ، وأم عبد الله . ."اهـ (10\291-306).

القارئ: قال -رحمه الله-: والإيمان بالرؤية يوم القيامة كما روى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في الأحاديث الصحاح.

الشيخ: (الرؤية) هي' رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة'.

ورؤية المؤمنين ربهم ثابتة في الكتاب والسنة والإجماع:

- قال الله تعالى: { **وجوة يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة** }. **والمعنى: 'وجوة حسنة جميلة هي ناظرة إلى ربها يوم القيامة'.**

- وقال -صلى الله عليه وسلم-: **((إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر ليلة البدر لا تُضَامُون في رؤيته))** وفي رواية **((لا تَضَامُّون في رؤيته))**[1].

فالمعنى على الأولى: 'لا يلحقكم غيم فيختص بعضكم بالرؤية دون بعض'.

وعلى معنى الثانية: 'لا تتزاحمون في رؤية الله عز وجل بل كل منكم يراه وهو مكانه'.

ورؤية المؤمنين ربهم مرتين:

1-إحداهما في عَرْصَاتِ القيامة في المحشر:

فإن المؤمنين يرونه بأبصارهم بأعين رؤوسهم كما أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- وكما دلت الآية قَبلُ.

*** وهل يراه غيرهم خلاف بين أهل العلم؛ ثلاثة أقوال:**[2]

أحدها: أنه يراه المؤمنون والكافرون والمنافقون ثم يحجب الكفار بعد ذلك عن رؤيته ويبقى أهل الإسلام يتلذذون بها يسرون بها.

- وأظن ذلك والله أعلم تخفيفاً لهول الموقف عليهم.

الثاني: أنه يراه المسلمون من هذه الأمة المؤمن والمنافق.

القول الثالث: أن هذه الرؤية خاصة بأهل الإيمان.

- ونحن نميل إلى هذا القول كما قرره جمع من الأئمة.

---

1 رواه البخاري (554)، (573)، (4851)، (7434) ومواضع أخرى ومسلم (633) عن جرير بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَنَظَرَ إِلَى القَمَرِ لَيْلَةً - يَعْنِي البَدْرَ - فَقَالَ: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ، كَمَا تَرَوْنَ هَذَا القَمَرَ، لاَ تُضَامُّونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لاَ تُغْلَبُوا عَلَى صَلاَةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا**» **ثُمَّ قَرَأَ:** {**وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ**}، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: «افْعَلُوا لاَ تَفُوتَنَّكُمْ».

وفي روايات للبخاري "**لاَ تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ**" وفي رواية له "**لاَ تُضَاهُونَ**" وفي رواية له «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ عِيَانًا**».

وفي رواية مسلم: "**ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ** {**وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا**}". والبدر جاء مصرحاً به في الروايات الآخرى.

وءاية طه في بعض الروايات وءاية ق في بعضها الآخر وليست في صحيح مسلم.

وأخرج البخاري (6573)، (806) ومسلم (182) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ أُنَاسٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ**» قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «**هَلْ تُضَارُّونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ**» قَالُوا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " **فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ كَذَلِكَ**".

وفي لفظ للبخاري "هل تمارون".

وأخرج البخاري (4581) ومسلم (183) عن أبي سعيد -رضي الله عنه-: أَنَّ أُنَاسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**نَعَمْ، هَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ**»، قَالُوا: لاَ، قَالَ «**وَهَلْ تُضَارُّونَ فِي رُؤْيَةِ القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟**»: قَالُوا: لاَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ، إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا**".

2 قال العلامة ابن القيم في كتاب حادي الأرواح الباب الخامس والستون ص(288) بترقيم الشاملة: "وفي هذه المسألة ثلاثة أقوال لأهل السنة:

أحدها: أن لا يراه إلا المؤمنون.

والثاني: يراه جميع أهل الموقف مؤمنهم وكافرهم ثم يحتجب عن الكفار فلا يرونه بعد ذلك.

والثالث: يراه المنافقون دون الكفار.

والأقوال الثلاثة في مذهب أحمد وهي لأصحابه وكذلك الأقوال الثلاثة بعينها لهم في تكليمه لهم ولشيخنا في ذلك مصنف مفرد وحكى فيه أقوال الثلاثة وحجج أصحابها."اهـ

- قال تعالى: { **كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون** }. قال أهل العلم: **"حَجَبَ الكفار فيراه المؤمنون"**[3].

2-والمرة الثانية: في الجنة وهذه خاصة بأهل الجنة إجماعاً.

- ففي مسند أحمد وصحيح مسلم من حديث صُهَيب بن سِنَان -رضي الله عنه-: **((تلا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هذه الآية: { للذين أحسنوا الحسنى وزيادة } فقال: إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار نادى مناد يا أهل الجنة إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه فيقولون وما ذاك ألم يثقل موازيننا ألم يبيض وجوهنا ألم يدخلنا الجنة ويؤتنا ما لم يؤت أحداً من العالمين**[2] **قال فيكشف لهم الحجاب قال فوالله ما أعطوا عطاءاً أقر لأعينهم منه))**[3] يذهلون لرؤيتهم ربهم وسيدهم ومعبودهم الذي أخلصوا له الدين في الدنيا وتابعوا نبيه -صلى الله عليه وسلم- على ذلك، كافئهم بهذا، فيذهلون عن نعيم الجنة كلها، **((ثم يقول يا أهل الجنة أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم أبداً))**[4].

اللهم بلغنا ذلك يا حي يا قيوم بواسع رحمتك وفضلك.

فالنبي -صلى الله عليه وسلم- فسر آية يونس هذه { **للذين أحسنوا الحسنى وزيادة** } فسرها.

***وقد أنكر الجهمية والمعتزلة والأشاعرة وغيرهم من أهل البدع رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة ولهم في ذلك شبه وحجج فاسدة:**

الحجة الأولى: قالوا: يلزم على هذا أن الله في جهة وهذا يقتضي أنه جسم والله منزه عن ذلك.

والجواب عن هذه الشبهة:

أولاً: أن الجهة مجملة تحتمل معاني ثلاثة: جهة سفل وجهة علو تحيط بالله وتحويه وجهة علو لا نحيط بالله ولا تحويه.

- فالأول والثاني باطلان والثالث هو الحق فالله علي في ذاته فهو فوق عرشه يوم القيامة وعرشه [سقف][5] مخلوقاته.

وثانياً: الله سبحانه وتعالى { ليس كمثله شئ }.

- لا يشبهه شئ من خلقه ولا يشبه شيئاً من خلقه سبحانه وتعالى.

الشبهة الثانية: قوله تعالى: { **لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار** }. فلازم الرؤية أن الأبصار تدرك الله.

والجواب:

أولاً: أن الرؤية شئ والإدراك شئ.

- فكم مرئي لو سئل راءيه عن محتواه وشكله لما أجاب قال: أنا رأيت.

__خذوا مثالاً:__ لو أنك دُعيت عند محبوب لك بمناسبة أنه اشترى بيتاً جديداً فيحب أن يستضيفك فيه، يقيم وليمة شكر يدعو له إخوانه، وأجلسكم في المجلس. فَحَدَثتَ من لَقِيتَ بأنك دخلت بيت فلان الجديد: ما شاء الله تبارك الله بيت جميل وجلست[6] في المجلس فقال كم طول المجلس؟ كم عرضه؟ كم ارتفاعه؟ كم عدد نوافذه؟ فقلت له: لا أدري قال: أنت رأيته تقول: نعم أنا رأيته لكني ما أحطت به **هذا من جهة العقل.**

---

3 رُويَ عن ابن عباس والحسن والحسن بن الفضل ومالك والشافعي كما في تفسير البغوي وزاد المسير .
قال ابن عباس: **"إنهم عن النظر إلى ربهم يومئذ لمحجوبون، والمؤمن لا يحجب عن رؤيته."**

2 (ويؤتنا ما لم يؤت أحداً من العالمين) هذه اللفظة في حديث أبي سعيد الآتي كما عند مسلم(183).

3 أخرجه مسلم (181)، وأحمد (18941) والترمذي (3105) والنسائي في الكبرى (11170)وابن ماجه (187) عَنْ صُهَيْبٍ -رضي الله عنه- ولفظ مسلم:
عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **"إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: يَقُولُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ"**
ولفظ أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه:
عَنْ صُهَيْبٍ، **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ}** [يونس: 26] **قَالَ: " إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، نَادَى مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزَكُمُوهُ، فَيَقُولُونَ: وَمَا هُوَ؟ أَلَمْ يُثَقِّلْ مَوَازِينَنَا، وَيُبَيِّضْ وُجُوهَنَا، وَيُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَيُجِرْنَا مِنَ النَّارِ " قَالَ: «فَيُكْشَفُ لَهُمُ الْحِجَابُ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ» قَالَ: «فَوَاللَّهِ مَا أَعْطَاهُمْ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ، وَلَا أَقَرَّ لِأَعْيُنِهِمْ»**

4 أخرجه البخاري (6549)، (7518) ومسلم (183)، (2829) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
"إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى؟ يَا رَبِّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا".

5 أو قال الشيخ كلمة نحوها.

6 أو قال الشيخ: [أجلسنا في المجلس].

ثانياً من جهة اللغة: ما قصه الله علينا من خبر موسى عبد الله ورسوله وكليمه وقومه، موسى -صلى الله عليه وسلم- وقومه مع فرعون عدو الله وقومه:

- فإنه لما تراءا الجمعان ماذا قال أصحاب موسى لموسى -صلى الله عليه وسلم-؟ ماذا قالوا؟ { **إنا لمُدرَكُون** }.

ما كان جواب موسى { **كلا إن معي ربي سيهدين** }.

فهل موسى -صلى الله عليه وسلم- نفى الرؤية وقد التقى الجمعان ويرى كل واحد الآخر أم نفى شيئاً آخر زائداً عن الرؤية؟ { **كلا** } هذا نفي، ماذا قالوا؟ قالوا: مُدرَكُون **يعني: 'القوم أحاطوا بنا'** ما هي قضية رؤية يروننا ولا نراهم، قالوا: { **إنا لمُدرَكُون** }، يا موسى ماذا نصنع إنا لمُدرَكُون فقال الكليم -صلى الله عليه وسلم-: { **كلا** } نفى ماذا؟ نفى الإحاطة ولم ينفي الرؤية، الرؤية موجودة.

- هذا الكأس معي الآن فهل يستطيع أحد أن ينفي ويقول الكأس ليس معك؟ كلا لا يمكن.

- لو أن شخصاً داهمه شخص آخر فقد يقول: يا فلان يا فلان أسعفني، يا فلان الرجل أدركني، هذا المسغيث أعزل والمهاجم معه سلاح والمستغاث به معه سلاح أقوى منه، فقال: لا عليك، لا عليك، لا تخف.

فهل ينفي المهاجمة أم ينفي ما تخوفه الرجل وهو قتله؟

ينفي ما تخوفه الرجل وهو قتله من ذلك المُهَاجِم فقال: لا عليك لا عليك.

فإذاً عبد الله وكليمه ورسوله موسى -صلى الله عليه وسلم- لم ينفي الرؤية وإنما نفى أمراً زائداً يتخوفه القوم فعبروا عنه بقولهم { **إنا لمُدرَكُون** } يعني محاط بنا لأن فرعون -عليه لعنه الله- معه جمع، ألوف لا يحصيهم إلى الله فهم أكثر من بني إسرائيل أضعاف مضاعفة فيما يقال.

- فأصبحت الآية ولله الحمد لنا وعليهم فنقول: نحن نؤمن بأن الله يدرك الأبصار ولا تدركه الأبصار والرؤية ثابتة.

الثالث: احتجوا بقوله تعالى لموسى -صلى الله عليه وسلم- حين قال: { **رب أرني أنظر إليك قال لن تراني** } إلى آخر الآيات.

والجواب عن هذا من وجهين:

أولاً: أن موسى -صلى الله عليه وسلم- سأل ربه رؤيته في الدنيا والرؤية التي نؤمن بها هي في الآخرة.

وثانياً: لو كانت رؤية الله عز وجل للمؤمنين غير ممكنة في الآخرة ما أَمِرَ موسى -صلى الله عليه وسلم- أن ينظر إلى الجبل.

- فقال { **فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل** } الجبل صار دكا لم يتحمل رؤية الله، فإذاً هذا وجه.

والوجه الآخر: أن رؤية المؤمنين ربهم يوم القيامة ثابتة عندنا بالنصوص وبالإجماع فلا مجال للعقل في هذا الباب نعم.

إذا نكتفي بهذا القدر ونستودعكم الله ونعود إليكم إن شاء الله بعد صلاة المغرب مع بلوغ المرام وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تفريغ الشريط الثالث:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يبدأ الدرس الثاني من دروس هذا اليوم وهو أصول السنة للإمام أحمد- رحمه الله-.

القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين، أما بعد...

فيقول الإمام المبجل أحمد بن حنبل -رحمه الله وغفر له ولشيخنا ولوالدينا ولمن حضر واستمع-، قال في رسالته الموسومة بأصول السنة:

والإيمان بالرؤية يوم القيامة كما روى عن النبي -صلى الله عليه وسلم- في الأحاديث الصحاح، وأن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد رأى ربه؛ فإنه مأثور عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- صحيح؛ قد رواه قتادةُ عن عكرمة عن ابن عباس -رضي الله عنهما-[1]، ورواه الحكمُ بنُ أبان عن عكرمةَ عن ابن عباسٍ -رضي الله عنهما-[2,3]، ورواه عليُ بنُ زيدٍ عن يوسفَ بنِ مهران عن ابن عباس -رضي الله عنهما-[4,5]، قال والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، والكلام فيه بدعة، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره، ولا نناظر فيه أحدا.

الشيخ: الحمد لله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه أجمعين أما بعدُ...

---

1 رواه عبد الله بن أحمد في السنة (579)، (1043)، السنة لابن أبي عاصم (442)، السنن الكبري للنسائي(11475) ولفظه:
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**أَتَعْجَبُونَ أَنْ تَكُونَ الْخُلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ وَالْكَلَامُ لِمُوسَى وَالرُّؤْيَةُ لِمُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ**»
قال الحاكم في مستدركه: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَلَهُ شَاهِدٌ صَحِيحٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الرُّؤْيَةِ»
وقال الذهبي في التلخيص: "على شرط البخاري. وقال في التعليق على حديث رقم (3114): "على شرط البخاري ومسلم".
وروى الإمام أحمد (2580، 2634)، وعبد الله في السنة (1116، 1167)، وابن أبي عاصم في السنة (433) من طريق حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**رَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى**».

2 رواه الترمذي (3279)، والنسائي في الكبرى (11473) وابن أبي عاصم في السنة (437) وقال: "وفيه كلامٌ" وابن خزيمة في التوحيد. ولفظه عند ابن خزيمة:
الْحَكَمُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ: **هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ قُلْتُ أَنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَلَيْسَ يَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ} [الأنعام: 103] ؟ فَقَالَ: لَا أُمَّ لَكَ، وَكَانَتْ كَلِمَتُهُ لِي: «ذَلِكَ نُورُهُ الَّذِي هُوَ نُورُهُ، إِذَا تَجَلَّى بِنُورِهِ لَا يُدْرِكُهُ شَيْءٌ».**
قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ". وضعفه الألباني.

3 وروي من طرق أخرى عن عكرمة عن ابن عباس كما في السنة لعبد الله بن أحمد (577)، (578)، (1041)، (1042) ،وابن أبي عاصم في السنة (434) والترمذي (3281) ولفظ رواية ابن أبي عاصم:
عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى، قَالَ: **إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ**. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ} [الأنعام: 103] ؟ **فَقَالَ لَهُ عِكْرِمَةُ: أَلَيْسَ تَرَى السَّمَاءَ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَكُلَّهَا تَرَى؟**
وصحح الألباني رواية الترمذي وحسنها الترمذي ولكنها مقيده برؤية القلب [وهي مخرجة بالأسفل].

4 راجع باب الرؤية في الشريعة للآجري تجد هذه الروايات إن شاء الله.

5 وروي من طرق أخرى عن ابن عباس منها: الشعبي رواه عبد الله بن أحمد في السنة (1044)، (1045) رؤية الله للدارقطني (262) وعن أبي سلمة عن ابن عباس كما في سنن الترمذي (3280) والمستدرك للحاكم (218):
لفظ الترمذي: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِ اللَّهِ: {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ المُنْتَهَى} [النجم: 14] {فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى} [النجم: 10] {فَكَانَ قَابَ} [النجم: 9] قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «**قَدْ رَآهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**».
قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ". وقال الألباني: "هذا حديث حسن صحيح". وصححه الحاكم.

* **وجاءت روايات أخرى تقيد الرؤية برؤية الفؤاد كما رواه:**
مسلم (176) |بَابُ مَعْنَى قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم: 13]، وَهَلْ رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ| عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: {مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى} [النجم: 11] {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم: 13]، قَالَ: «**رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ**».
والترمذي (3281) قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ أَبِي رِزْمَةَ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، {مَا كَذَبَ الفُؤَادُ مَا رَأَى} [النجم: 11] قَالَ: «**رَآهُ بِقَلْبِهِ**». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ"اهـ وصححه الألباني.
وأحمد (1956) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى} [النجم: 11] ، قَالَ: «**رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِقَلْبِهِ مَرَّتَيْنِ**»
النسائي في الكبرى (11471) وغيره.
قال ابن حبان بعد روايته لأحد هذه الروايات: "مَعْنَى قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: قَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ، أَرَادَ بِهِ بِقَلْبِهِ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَمْ يَصْعَدْهُ أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ ارْتِفَاعًا فِي الشَّرَفِ"
* وفُسِرَت هذه الآية بأنها رؤية جبريل:
رواه البخاري (4855)ومواضع أخرى ومسلم (177) ولفظ مسلم: عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ مُتَّكِئًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: **يَا أَبَا عَائِشَةَ، ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللهِ الْفِرْيَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ مُتَّكِئًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِينِي، وَلَا تُعْجِلِينِي، أَلَمْ يَقُلِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ} [التكوير: 23]، {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم: 13]؟ فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ** = 62

فإن قول الإمام- رحمه الله-: (**وأن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قد رأى ربه**)**:** فإنه يشير إلى حديث اختصام الملإ الأعلى[1].

- وذلكم الحديث يذكره مَن يذكره مِن المفسرين مثل ابن كثير -رحم الله الجميع- في تفسير سورة ص عند قوله تعالى: { **ما كان لي من علم بالملإ الأعلى إذ يختصمون** }[2].

- وقد جاء في ذلكم الحديث الذي صححه الإمام وذكر جُملَة من طُرُقِه[3] ((**أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- احتبس يوماً عن أصحابه صلاةَ الصبح قال الراوي : حتى كدنا نتراءا قرني الشمس فوثبَ وثبةً صلى ركعتين تجوز فيهما ثم قال مكانكم فقال إني صليت الليلة ما قدر لي فنعست فاستيقظت[4] فرأيت ربي في أحسن صورة**))[5] الحديث.

= 25 **خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»، فَقَالَتْ: أَوَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللهَ يَقُولُ: {لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ} [الأنعام: 103]، أَوَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللهَ يَقُولُ: {وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ}**" الحديث.

وفي رواية لمسلم (177) عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ،"**هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللهِ لَقَدْ قَفَّ شَعَرِي لِمَا قُلْتَ**"، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَحَدِيثُ دَاوُدَ-يعني السابق- أَتَمُّ وَأَطْوَلُ.

وفي رواية لمسلم (178) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ، لَوْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدْ سَأَلْتُ، فَقَالَ: «**رَأَيْتُ نُورًا**».وفي لفظ له: «**نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ**».

وروى مسلم أيضاً (179) عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ، فَقَالَ: "**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ - وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: النَّارُ - لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبُحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ**".

1 الشيخ -حفظه الله- يجعل أحاديث ابن عباس في رؤية النبي -صلى الله عليه وسلم- لربه ليست تشير إلى الرؤية ليلة المعراج (فهو عند الشيخ لم ير ربه ليلة المعراج -كما ذكر في الشرح- واستدل عليه) وإنما يجعلها تشير إلى رؤية أخرى: وهي رؤيته -صلى الله عليه وسلم- لربه كما في حديث اختصام الملأ الأعلى الذي ذكره الشيخ فقد رُوي هذا الحديث عن ابن عباس كما عند الترمذي وغيره مطولاً وفيه: "**أَتَانِي رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ**" و"**رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ**". ونحوها من الألفاظ.

هذا الذي ظهر لي من كلام الشيخ هنا وفي شرحه الأخر على أصول السنة والله أعلم. وراجع الحاشية رقم (4) في الصفحة بعد التالية.

2 قال الشيخ عبيد -حفظه الله- في شرح ءاخر على أصول السنة للإمام أحمد تفريغ الأخ سالم الجزائري: "والملأ الأعلى الذي تضمنته الآية هو الملائكة { **إذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من طين** }[ص]، وليس الملأ الأعلى المذكور في الحديث ((**يا محمد أتدري فيما يختصم الملأ الأعلى**)) نعم

3 قال الشيخ عبيد -حفظه الله- في شرح ءاخر على أصول السنة للإمام أحمد تفريغ الأخ سالم الجزائري: "هذا الحديث الذي صححه الإمام ونحن على تصحيح الإمام له وأن اعترضه بعض أهل العلم."اهـ

4 **اختلف في هذه اللفظة:**

- فرويت باللفظ الذي ذكره الشيخ في مسند أحمد (22109) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم عن جهضم اليماني ولفظها: "**إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَدْرِي فِيمَ يختصم الملأ الأعلى؟**" ونقله ابن كثير في تفسيره من المسند بهذا اللفظ تماماً وقال عقبه: "فَهُوَ حَدِيثُ الْمَنَامِ الْمَشْهُورُ وَمَنْ جَعَلَهُ يَقَظَةً فَقَدْ غَلِطَ وَهُوَ فِي السُّنَنِ مِنْ طُرُقٍ. وَهَذَا الْحَدِيثُ بِعَيْنِهِ قَدْ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ "جَهْضَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَمَامِيِّ" بِهِ. وَقَالَ: "حَسَنٌ صَحِيحٌ"".اهـ كلام الحافظ ابن كثير.

- وفي باقي الأصول التي اطلعت عليها رويت "**واستثقلت**" كما رواه الترمذي (3234)، وابن خزيمة في التوحيد (2\541).

وعند الطبراني في المعجم الكبير (216): "**صَلَّيْتُ اللَّيْلَةَ مَا قُضِيَ لِي، وَوَضَعْتُ جَنْبِي فِي الْمَسْجِدِ، فَأَتَانِي رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ**"

وقد جاءت روايات أخرى فيها "أَحْسِبُهُ يَعْنِي فِي النَّوْمِ" ونحوه كما في الحاشية التالية.

5 هذا الحديث يروى عن ابن عباس وعبد الرحمن بن عائش الحضرمي مرفوعاً ومعاذ بن جبل من طريق عبد الرحمن بن عائش وغيرهم:

حديث ابن عباس رواه أحمد (3484) وعبد بن حميد كما في المنتخب من مسنده (682) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس.

ولفظه: "**أَتَانِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ اللَّيْلَةَ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ - أَحْسِبُهُ يَعْنِي فِي النَّوْمِ - فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟**" الحديث.

وفي المنتخب: "**قَالَ: أَحْسَبُهُ قَالَ: فِي الْمَنَامِ.**".

ورواه الترمذي (3233) من طريق عبد بن حميد بنفس اللفظ وفيه: "**- قَالَ أَحْسَبُهُ فِي الْمَنَامِ -**". وقال بعده: "وَقَدْ ذَكَرُوا بَيْنَ أَبِي قِلَابَةَ، وَبَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي هَذَا الحَدِيثِ رَجُلاً وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ."

ثم رواه الترمذي (3234) قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "**أَتَانِي رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّي** =

- فهذا الحديث الذي صححه الإمام وحمل على من أنكره يفيد أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رأى ربه في تلكم الرؤية **يقظة لا مناماً** وأن الله كلمه بما شاء في ذلكم المقام.[1]

وثانياً:

يجب التنبيه إلى أن هذا الموقف الذي حصل لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- هو موقفٌ ءاخر غير المعراج.

- فإنه ليلة عُرِجَ به لم يرى ربه، **((قالوا يا رسول الله هل رأيت ربك: قال: رأيتُ نورا لو ظهرت سُبُحاتُ وجهه لأحرق ما انتهى إليه بصره"**[2].

فتحصل من هذا التقرير أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رأى ربه في هذه الحادثة ولو قلنا إنها منامية فرؤى الأنبياء حق، فرؤى الأنبياء حق ،سواء كانت يقظة أو مناماً.

= **26 وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟"** الحديث. **ولم يذكر في المنام هنا** ثم قال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ». وَفِي البَابِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الحَدِيثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطُولِهِ وَقَالَ: " إِنِّي نَعَسْتُ **فَاسْتَثْقَلْتُ** نَوْمًا فَرَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ؟ فَقَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلأُ الأَعْلَى؟"اهـ

وقال الدارقطني في العلل: "ووهم في قوله ابن عباس، وَإِنَّمَا أَرَادَ ابْنَ عَيَّاشٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.".

وقال ابن خزيمة في التوحيد(2\538) (57): "رِوَايَةُ يَزِيدَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ، حَيْثُ قَالَا: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ، مِنْ رِوَايَةِ مَنْ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا".

* أما رواية معاذ فقد أخرجها الترمذي (3235) فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هَانِئٍ أَبُو هَانِئٍ اليَشْكُرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا جَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ الحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرَ السَّكْسَكِيِّ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: **احْتُبِسَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى كِدْنَا نَتَرَاءَى عَيْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ سَرِيعًا فَثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ دَعَا بِصَوْتِهِ فَقَالَ لَنَا: «عَلَى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ» ثُمَّ انْفَتَلَ إِلَيْنَا فَقَالَ: " أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الغَدَاةَ: أَنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأْتُ فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي فَاسْتَثْقَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ المَلَأُ الأَعْلَى؟"** الحديث.

ثم قال بعده: "«هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ هَذَا الحَدِيثِ، فَقَالَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ». هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ اللَّجْلَاجِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ الحَضْرَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الحَدِيثَ. " وَهَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ. هَكَذَا ذَكَرَ الوَلِيدُ، فِي حَدِيثِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «. وَرَوَى بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، هَذَا الحَدِيثَ» بِهَذَا الإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا أَصَحُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ".اهـ وصححه الألباني.

وقال الترمذي في العلل [ص:357] (661): "سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدِيثُ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ غَيْرُ صَحِيحٍ. وَالْحَدِيثُ الصَّحِيحُ مَا رَوَاهُ جَهْضَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ هَذَا".اهـ

* ونفى صحبة ابن عائش أيضاً: أبو حاتم الرازي كما في المراسيل لأبنه (444). وابن خزيمة كما في التوحيد (2\537) (54) والألباني كما في ظلال الجنة تحت حديث (388).

وفي الفوائد المعللة لأبي زرعة الدمشقي [ص:245] برقم (198): "قُلْتُ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ إِنَّ ابْنَ جَابِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلاجِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِشٍ أَعْنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صورة وحدث به قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قِلابَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلاجِ عَنِ ابْنِ عَائِشٍ فَأَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ: حَدِيثُ قَتَادَةَ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ وَالْقَوْلُ مَا قَالَ ابْنُ جَابِرٍ."اهـ

وفي تحفة الأشراف: "ورواه يحيى بن أبي كثير فاختلف عليه فيه، فقال: جهضم بن عبد الله، عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن جدّه أبي سلام، عن عبد الرحمن بن عائش، عن مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل (ح 11362) عن النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وقال موسى بن خلف العمي: عن يحيى، عن زيد، عن جده أبي سلام، عن أبي عبد الرحمن السكسكي، عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل، قال أبو أحمد بن عدي: وهذا له طرق، ورأيت أحمد بن حنبل صحح هذه الرواية التي رواها موسى بن خلف، عن يحيى بن أبي كثير - حديث معاذ بن جبل -، وقال: هذا أصحها."اهـ

وفي العلل لابن أبي حاتم: " وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رَوَاهُ معاذ بْن هِشَامٍ ،عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلابة، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلاج، عَنِ ابن عباس، عن النبيّ (-صلى الله عليه وسلم-): رَأَيْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ... ، وَذَكَرَ الحديثَ فِي إسباغ الوُضُوء ونحوِهِ؟

قَالَ أَبِي: هَذَا رَوَاهُ الوليدُ بْن مُسْلِم، وصَدَقَةُ، عَنِ ابْنِ جَابِر ؛قَالَ: كنَّا مَعَ مكحولٍ، فمرَّ بِهِ خالدُ بْنُ اللَّجْلاج، فَقَالَ مكحولٌ: يا أبا إِبْرَاهِيم، حَدِّثنا، فَقَالَ: حدَّثني ابنُ عايش الحَضْرَمي، عن النبيّ (-صلى الله عليه وسلم-) .

قَالَ أَبِي: وَهَذَا أشبَهُ، وقتادةُ يُقال: لم يَسْمَعْ من أَبِي قِلابة إلا أحرفًا؛ فإنه وقع إِلَيْهِ كتابٌ مِنْ كتبِ أَبِي قِلابة ، فلم يميِّزوا بين عبد الرحمن بْن عايش، وبين ابن عَبَّاس.

والأصل معاشر السامعين من المسلمين والمسلمات في النصوص هو إرادة الظاهر منها وفق اللسان العربي عند الإطلاق حتى يصرفه عن ذلك صارف صحيح نعم.

القارئ: قال- رحمه الله-: والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- والكلام فيه بدعة ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره ولا نناظر فيه أحداً.

والإيمان بالميزان يوم القيامة كما جاء يوزن العبد يوم القيامة فلا يزن جناح بعوضة، وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر، والإيمان به والتصديق به والإعراض عمن رد ذلك وترك مجادلته، وأن الله تبارك وتعالى يكلم العباد يوم القيامة ليس بينهم وبينه ترجمان والإيمان به والتصديق به.

الشيخ: [الميزان في اللغة: 'اسم آلة من الوزن، وهو ما تعرف به مقادير الأشياء خفة وثقلاً'.
والمراد به في الشرع: 'ميزان ينصبه الله سبحانه تعالى يوم القيامة'.
وكما ذكر المصنف- رحمه الله- يوزن العمل والعامل وصحيفة العمل:

*** فمن الأدلة على وزن العمل:** قوله -صلى الله عليه وسلم-: **((كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان))**[1]، الحديث.

*** ومن الأدلة على وزن العامل:** قوله -صلى الله عليه وسلم-: **((يؤتى بالرجل السمين العظيم لا يزن عند الله جناح بعوضة))**[2].

*** والدليل على وزن صاحب الصحيفة:** حديث صاحب البطاقة الذي يصاح به على رؤوس الخلائق، فتنشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل منها مد البصر فيقول الله عز وجل: **((أتنكر من هذا شيئاً؟ فيقول: لايا رب. فيقول: هل ظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب. فيقول: هل لك عندنا حسنة، أو لك عذر؟ فيقول: لا يا رب. فيقول له: بلى إنه لك عندنا حسنة. فتخرج بطاقة مكتوب عليها (أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله)، فيقول: وماذا تصنع هذه البطاقة، أمام هذه السجلات؟ فيقول الله له: لا ظلم عليك اليوم. فتوضع في كفة والسجلات في كفة فتطيش السجلات وترجح البطاقة))**[3]. وهذا دليل على فضل التوحيد، وأنه من كمُل في قلبه خلصه الله ونجاه من النار يوم القيامة.

= 27 قَالَ أَبِي: ورَوَى هَذَا الحديثَ جَهْضَمُ بن عبد الله اليَمَامي، وموسى بْن خلف العَمّي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَّم، عَنْ جَدِّه مَمْطُور، عن أبي عبد الرحمن السَّكْسَكي، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرَ، عَن معاذ بْن جبل، عَنِ النبيِّ (-صلى الله عليه وسلم-) .
قَالَ أَبِي: وَهَذَا أشبَهُ من حديث ابن جابر".اهـ

* حديث ابن عائش أخرجه الدارمي (2195) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2585) قال الدارمي:
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، وَسَأَلَهُ، مَكْحُولٌ أَنْ يُحَدِّثَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَائِشٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟**" الحديث. وقد تقدم كلام الترمذي والبخاري فيه.

وتراجع باقي الطرق في التحفة، والعلل للدارقطني، وقال محقق جامع المسانيد لابن كثير:" ولهذا الخبر كلام طويل، يرجع إليه فى الإصابة والاستيعاب."، وظلال الجنة للعلامة للألباني- رحمهم الله-.

1 قال الشيخ عبيد -حفظه الله- في شرح ءاخر على أصول السنة للإمام أحمد تفريغ الأخ سالم الجزائري: "((**فنعست فاستيقظت، فرأيت ربي في أحسن صورة**)) الحديث، فهذا بعض أهل العلم يقول: هذه رؤيا منامية، لكن قوله ((**فاستيقظت**)) **يدل على أنها رؤية بصرية محققة**، وعلى التسليم أنها رؤية منامية فرؤيا الأنبياء حق، والحديث أخرجه الترمذي وغيره وحكاه ابن كثير- رحمه الله- في آخر تفسير سورة ص .... فليراجع هذا الحديث من شاء منكم بارك الله فيكم."اهـ

2 سبق تخريجه قريباً وهو في صحيح مسلم.

1 رواه البخاري في صحيحه في عده مواضع منها في كتاب التوحيد |بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَنَضَعُ المَوَازِينَ القِسْطَ لِيَوْمِ القِيَامَةِ} [الأنبياء: 47]، وَأَنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ وَقَوْلَهُمْ يُوزَنُ| (7563) ومسلم (2694) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ**»

2 أخرجه البخاري (4729) ومسلم (2785) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **((إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، لاَ يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَقَالَ: اقْرَءُوا، {فَلاَ نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ وَزْنًا})).**

3 رواه الترمذي (2639) وابن ماجه (4300) وأحمد (6994) وابن حبان(225) ولفظ ابن حبان: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ:

وأراد المصنف- رحمه الله- بهذه المسألة الرد عل من أنكره من أهل البدع كالمعتزلة وحجتهم:

أولاً: أنه لا داعي للميزان، فإن الله يعلم كل شيء، فلا داعي للميزان، ويفسرون الميزان بأنه العدل.

ويحتجون ثانياً: أن أحاديثه آحاد.

فيرد عليهم أولاً: بثبوت الميزان في القرءان الكريم في سورة الأعراف، والأنبياء، وقد أفلح المؤمنون، والقارعة، **والأصل أن الكلام على ظاهره.**

وثانياً يرد عليهم: بالأحاديث الصحيحة، وأنها ليست آحاداً بل متواترة.

وثالثا يرد عليهم بالإجماع: إجماع أهل السنة.][1]

هذه الجملة وهي قول الإمام- رحمه الله-:

(**وأن الله يكلم عباده**) إلى ءاخره معطوفة على ما قبلها، **'يعني والإيمان أن الله يكلم عباده'.**

- وهذا صح فيه عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من حديث عَدِي بن حاتم وغيره، ونكتفي بحديث عدي بن حاتم -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: **((ما من أحد إلا ويكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان))**[2] أخرجه البخاري وفي رواية أخرى زادَ **((فينظر عن يمينه أو قال أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم وينظر أشأم منه))** يعني شماله **((فلا يرى إلا ما قدم فينظر بين يديه فلا يرى إلا النار فاتقوا النار ولو بشق تمرة))**[3].

- وهذا الحديث ضمن أحاديث متواترة تواطأت مع صريح القرءان على إثبات الكلام لله -سبحانه وتعالى- وأن كلام الرب صفة من صفاته التي يجب الإيمان بها والتصديق بأحاديثها والتسليم لها.

واعلموا معاشر السامعين من المسلمين والمسلمات أن كلام الرب صفة ذاتية باعتبار وفعليةٌ باعتبار ءاخر:

*** فمن حيث نوع الكلام: 'وهو أنه -سبحانه وتعالى- متكلم أزلاً وعلى الدوام يكلم من شاء متى شاء بما شاء كيف شاء'.**

فالكلام بهذا الاعتبار **صفة ذاتية لله -سبحانه وتعالى-.**

*** وأما من حيث أفراد الكلام التي تقع بمقتضى حكمة الله ومشيئته:** فإن كلام الرب بهذا الاعتبار **صفة فعلية.**

- وإيضاح ذلكم: أن الله -سبحانه وتعالى- كلم الملائكة فقال: { **إني جاعل في الأرض خليفة** } وقال: { **إني خالق بشراً من طين** } الآيات.

وكلم إبليس حين عصاه واستحق من الله اللعنة إذ لم يسجد لِمَا خلقه الله حين أمره الله فقال: { **يا إبليس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي** }.

= 28 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم:"**إن الله سيخلص رجل من أمتي على رؤوس الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًا كُلُّ سِجِلٍّ مَدُّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ أَتُنْكِرُ شَيْئًا مِنْ هَذَا أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ أَوْ حَسَنَةٌ؟ فَيُبْهَتُ الرَّجُلُ وَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ فَيُخْرِجُ لَهُ بِطَاقَةً فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، فَيَقُولُ يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ، قَالَ: فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتَ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَتَ الْبِطَاقَةُ، قَالَ: فَلَا يَثْقُلُ اسْمَ اللَّهِ شيء**"

قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.... وَالْبِطَاقَةُ: الْقِطْعَةُ.". وقال ابن ماجه:"قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: " الْبِطَاقَةُ: الرُّقْعَةُ، وَأَهْلُ مِصْرَ يَقُولُونَ لِلرُّقْعَةِ: بِطَاقَةً". وقال البغوي في شرح السنة:"هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيب. البطاقة: الورقة." وقال الحاكم:" هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَمْ يُخَرَّجْ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ". ووافقه الذهبي.

وصححه الألباني والعلامة مقبل الوادعي في الصحيح المسند (787) وشعيب الأرناؤوط.

1 هذه المسألة لم يشرحها الشيخ هنا وشرحها في شرحه الآخر على أصول السنة الذي فرغه الأخ سالم الجزائري وقد نقلتها من تفريغه وفقه الله.

2 أخرجه البخاري في صحيحه (7443) ومسلم (1016) ولفظ البخاري عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، وَلاَ حِجَابٌ يَحْجُبُهُ**»

3 رواه البخاري (3595)، (7512) ومسلم (1016) عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلاَ يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلِهِ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلاَ يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلاَ يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ** "، قَالَ الأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ، مِثْلَهُ، وَزَادَ فِيهِ: «**وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ**».

وفي لفظ للبخاري:"**فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلاَ يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلاَ يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ**". وفيه"قَالَ عَدِيٌّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ**».

وكلم ءادم حين خلقه **((فلما سرت الروح في جسده ووصلت إلى أنفه عطس فقال: الحمد لله))** هذا إلهام من الله **((قال يرحمك ربك يا ءادم))**[1]، وكلم ءادم -صلى الله عليه وسلم- بعد ذلك بما شاء فقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- من حديث أبي أمامة -رضي الله عنه- **((أن رجلاً قال: يا رسول الله هل كان ءادم نبياً قال: نعم مكلم))**[2].

وكلم موسى -صلى الله عليه وسلم- حين ناجاه أو حين واعده في الطور وقبل ذلك حين ما خرج من مدين وعاد إلى مصر بكلام سمعه موسى.

وكلم محمداً -صلى الله عليه وسلم- ليلة عرج به إلى السماء.

فهذه الأفراد والآحاد من الكلام هي صفةٌ فعليةٌ؛ وذلكم كما اتضح لكم أن تكليم الرب الملائكة قبل تكليمه إبليس وتكليمه ءادم قبل تكليمه موسى وتكليمه موسى قبل تكليمه محمداً -صلى الله وسلم- على الجميع أعني الوالد ءادم وموسى ومحمداً عليهم الصلاة والسلام نعم.

القارئ: قال- رحمه الله- : والإيمان بالحوض وأن لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- حوضاً يوم القيامة ترد عليه أمته عرضه مثل طوله مسيرةُ شهرٍ ءانيته كعدد نجوم السماء على ما صحت به الأخبار من غير وجه.

الشيخ: **الحوض في اللغة:** **'مجمع الماء'** يقال حاض الماء يحوضه إذا جمعه.

وهو في الشرع: 'حوضٌ ينصبه الله -سبحانه وتعالى- لنبيه -صلى الله عليه وسلم- ليرده من شاء من أمته يصب فيه ميزابان من الجنة'.

وقد أشار الإمام - رحمه الله- إلى ما ورد في الحوض من أخبار وهي أحاديث متواترة وخلاصتها فيما يأتي:

أولاً: أنه عليه الصلاة والسلام له حوض ترده أمته.

ثانياً: يُزَاد عن هذا الحوض فلا يَرِدُه أهل الأهواء قال -صلى الله عليه وسلم-: **((يزاد أُناس من أمتي))** يعني تطردهم الملائكة **((فأعرفهم))** يعني: بالغرة والتحجيل **((فأقول أمتي أمتي))** وفي رواية **((أصحابي))** يعني أمتي **((فتقول الملائكة يا محمد إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك))** قال عليه الصلاة والسلام: **((فأقول: سحقاً سحقاً لمن بدل وغير، سحقاً سحقاً لمن بدل وغير))**[3].

---

1 استفدت موضع الحديث في الترمذي وصحيح ابن خزيمة من موقع الدرر السنية، ثم خرجته.
أخرجه الترمذي (3368) وابن أبي عاصم في السنة (596) وابن حبان (6167) وغيرهم مرفوعاً عن أبي هريرة، وأخرجه النسائي في الكبرى (9975) موقوفاً على عبد الله بن سلام ولفظ النسائي:
عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: **خَلَقَ اللهُ آدَمَ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، فَلَمَّا تَبَالَغَ فِيهِ الرُّوحُ عَطَسَ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: قُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَقَالَ اللهُ: رَحِمَكَ رَبُّكَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اذْهَبْ إِلَى أَهْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ، فَفَعَلَ فَقَالَ: هَذِهِ تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ**".
قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ-النسائي-: وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَالْآخَرُ خَطَأٌ -يريد المسند الذي أخرجه الترمذي وغيره عن صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مرفوعاً-، وَالَّذِي بَعْدَهُ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَفٍ وَهُوَ مُنْكَرٌ.''اهـ
وذلك لأن ابن عجلان خالف الحارث ابن أبي ذباب فرواه عن سعيد عن أبيه عن عبد الله بن سلام موقوفاً.
وصحح الألباني المرفوع في ظلال الجنة حديث (596) وقال الترمذي عقبه: ''هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» مِنْ رِوَايَةِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".
وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي (214) من المستدرك.
* وروي من طريق أخرى عن أنس بن مالك أخرجها ابن حبان (6165) ولفظه:
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَمَّا نَفَخَ فِي آدَمَ، فَبَلَغَ الرُّوحُ رَأْسَهُ عَطَسَ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. فَقَالَ لَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَرْحَمُكَ اللَّهُ**»
"صححه الألباني وقال شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح على شرط مسلم". كما ذُكر في التعليق على صحيح ابن حبان في الشاملة.

2 أخرجه ابن حبان (6190) والبيهقي في الأسماء والصفات (440) وغيرهما عن أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَبِيٌّ كَانَ آدَمُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، مُكَلَّمٌ**»، قَالَ: فَكَمْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ نُوحٍ؟ قَالَ: «**عَشَرَةُ قُرُونٍ**».
قال الحاكم:''هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ ". وصححه الألباني [الصحيحة (2668)] كما في صحيح موارد الظمآن.

3 أخرجه البخاري (6583) ومسلم (2290) ولفظه: عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

ثالثاً: أن طوله شهر وعرضه شهر وءانيته عدد نجوم السماء من شرب منه شربه لا يظمأ بعدها أبداً[1].
* إلى غير ذلك من الأخبار الدالة على وجوب الإيمان بحوض محمد -صلى الله عليه وسلم- يوم القيامة.
* وقد صح عنه عليه الصلاة والسلام أن لكل نبي حوض فأرجو أن أكون أكثرهم وارداً[2].

وفي هذا رد على المعتزلة ومن لَف لَفهُم من أهل البدع في إنكار هذا الحوض:

فإنه يُرَدُّ عليهم بالأحاديث، كما يرد عليهم بالإجماع.

ولا عبرة بقولهم: إن أحاديثه آحاد.

- وهم يردون الآحاد في باب العقائد لأنها عندهم تفيد الظن، ومن أصول السنة أنه إذا صح الحديث بنقل العدل عن مثله إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فإنه يوجب العلم والعمل نعم.

القارئ: قال- رحمه الله-: والإيمان بعذاب القبر، وأن هذه الأمة تُفتن في قبورها، وتسأل عن الإيمان والإسلام ومن ربه ومن نبيه، ويأتيه منكر ونكير كيف شاء الله عز وجل وكيف أراد، والإيمان به والتصديق به.

الشيخ: مرت بنا هذه المسألة في دراسة شرح السنة للمزني -رحمه الله-[3] والذي نرى التعليق عليه قول الإمام (منكر ونكير):

= 30 «**إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، مَنْ مَرَّ عَلَيَّ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرِفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي، ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ**».

وفي رواية لهما: "فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي"

قال البخاري عقبه: "وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: سُحْقًا: بُعْدًا يُقَالُ: {سَحِيقٌ} [الحج: 31]: بَعِيدٌ، سَحَقَهُ وَأَسْحَقَهُ أَبْعَدَهُ".اهـ

وأخرج البخاري (7049) ومسلم (2297) عن عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

"**أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ، لَيُرْفَعَنَّ إِلَيَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ، حَتَّى إِذَا أَهْوَيْتُ لِأُنَاوِلَهُمْ اخْتُلِجُوا دُونِي، فَأَقُولُ: أَيْ رَبِّ أَصْحَابِي، يَقُولُ: لاَ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ**".

1 روى البخاري (6579) ومسلم (2292) عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«**حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ، وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا**».

وفي رواية البخاري: "مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ". ولم يذكر البخاري "وزواياه سواء"

وروى البخاري (6580) ومسلم (2303) عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

«**إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ اليَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ**»

وفي رواية لمسلم (2300) عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ:

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ , مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ , مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ , عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عُمَانَ إِلَى أَيْلَةَ , مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ**»

2 ذكر هذه الأخبار الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (19\467) ومنها ما رواه الترمذي (2443)، وابن أبي عاصم في السنة (734)

ولفظ الترمذي: عن الحسن عَنْ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«**إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً**».

قال الترمذي عقبه: "«هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ» وَقَدْ رَوَى الأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، هَذَا الحَدِيثَ عَنِ الحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ سَمُرَةَ وَهُوَ أَصَحُّ".اهـ

قال الألباني في ظلال الجنة: "حديث صحيح وإسناده ضعيف لكن له شواهد يرتقي بها إلى درجة الصحة وقد خرجتها مع الحديث في الصحيحة (1589)".اهـ

3 قال الشيخ حفظه الله هناك (من تفريغ الأخ سالم بن مشعان النايف -جزاه الله خيراً-): [فإن اليوم الآخر يبدأ بالنسبة لكل مخلوق بموته ثم يجري عليه بعد ذلك ما يجري. هذا في حق كل فرد. وأما اليوم الآخر في حق الجميع فإنه في البعث والنشور .

فالأمر الأول الذي قرره المصنف هنا ما يحدث للمرء في قبره من ضغطة القبر وضمته والسؤال ثم بعد السؤال يُنعّم العبد في قبره أو يُعذّب: فينعّم أهل الإيمان ويعذب أهل النفاق والمرتابون وهذا النعيم والعذاب في القبر أنكره الجهمية والمعتزلة بحجة أن أخباره آحاد ويرد عليهم :

أولاً: أن الأخبار صحيحة وما صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- يجب تصديقه والإيمان بما تضمنه واعتقاد أنه حق .

وثانياً: ليست أخبار نعيم القبر وعذابه آحاداً بل هي متواترة تواترا معنويا كما يرد عليهم بالإجماع إجماع أهل السنة على هذا الأمر.] اهـ

هذا جاء في حديث حسنه الترمذي[4]، وأهل السنة على قبول ذلك.

فالملكان اللَّذانِ يسألان الميت في قبره بعد دفنه هما منكر ونكير نعم. وقد مرت هذه المسأله مبسوطة إن شاء الله في درس الكتاب الآخر فليراجعها من شاء نعم.

[هذه المسألة مسألة نعيم القبر وعذابه، أجمع عليها أهل السنة وأنكرها المعتزلة

والحجة نفس الحجة، ويزاد أمر عقلي عندهم؛ وهو أن القبور على سمت الواحد، وأنه لا يرى فيها هذا ضيق وهذا واسع، حتى لو كشف عن الميت.

والجواب:

أولاً: أن نعيم القبر وعذابه ثابتان في الكتاب الكريم.

قال تعالى في ءال فرعون: { **النار يعرضون عليها غدواً وعشياً ويوم تقوم الساعة أدخلوا ءال فرعون أشد العذاب** }.

وفي قوله تعالى: { **يثبت الله الّذين ءامنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة** }.

أخرج البخاري عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: **((نزلت في عذاب القبر))**[2].

2- والأحاديث في ذلكم متواترة في نعيم القبر وعذابه[3].

والنعيم والعذاب مترتبان على جواب سؤال الملكين منكر ونكير:

وهذه ثلاث مسائل ذكرها المصنف، السؤال من ربك؟ ما دينك؟ من نبيك؟

- فمن كان من أهل الإيمان [ألهمه][4] الله حجته فقال: ربي الله، وديني الإسلام، ونبي محمد -صلى الله عليه وسلم-، [فينعم][5].

- **ومن نعيمه:** أنه يفتح له باب إلى الجنة، ويفسح له في قبره مد البصر.

- ومن لم يكن من أهل الإيمان فإنه لا يلهم الجواب لأنه ليس أهلاً، والجزاء من جنس العمل، فإذا سئل من ربك؟ قال: ها ها، من نبيك؟ قال: ها ها لا أدري، ما دينك؟ قال:ها ها لا أدري. فيقال له: ما دريت وما تليت.

- **ومن عذابه:** أنه يضيق عليه قبره حتى تختلف عليه أضلاعه، ومن عذابه أنه يضرب بمرزبة من حديد، يصيح صيحة يسمعها كل من يليه إلا الجن والإنس، ولو سمعها الإنسان لصعق **يعني: ‹يموت›.]**[6]

= 31 *** ولمعرفة بعض هذه الأخبار ينظر صحيح البخاري كتاب الجنائز |باب ما جاء في عذاب القبر| والأبواب الثلاثة بعده، وصحيح مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها |بَابُ عَرْضِ مَقْعَدِ الْمَيِّتِ مِنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ عَلَيْهِ، وَإِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ وَالتَّعَوُّذِ مِنْهُ|، و|باب استحباب التعوذ من عذاب القبر| في كتاب المساجد ومواضع الصلاة.**

4 رواه الترمذي (1071)، وابن أبي عاصم في السنة (864)، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (280) وابن حبان (3117)
ولفظ الترمذي:عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**إِذَا قُبِرَ المَيِّتُ - أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ، وَلِلْآخَرِ: النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ، نَمْ، فَيَقُولُ: أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي فَأُخْبِرُهُمْ، فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنَوْمَةِ العَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ، فَقُلْتُ مِثْلَهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ، فَيُقَالُ لِلأَرْضِ: التَئِمِي عَلَيْهِ، فَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ، فَتَخْتَلِفُ فِيهَا أَضْلَاعُهُ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ**".
قال الترمذي: «حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ». وقال الألباني: "إسناده حسن كما بينته في الصحيحة (1391) فلا نعيد القول فيه وقد أخرجه الآجري أيضا 365.".

2 أخرجه البخاري (1369) ومسلم (2871) ولفظ مسلم: عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "**{يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ} " قَالَ: "نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ، فَيُقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَفِي الْآخِرَةِ} [إبراهيم: 27]**"

3 سبق الإشارة إلى مواضعها قريباً في الحاشية.

4 في الأصل المنقول منه أنعمه والظاهر أن المثبت هو الصواب.

5 في الأصل المنقول منه فينعهم والظاهر أن المثبت هو الصواب.

6 نقلته من شرح الشيخ الآخر على أصول السنة الذي فرغه الأخ سالم الجزائري وقد نقلتها من تفريغه وفقه الله.

القارئ: قال- رحمه الله-: والإيمان بشفاعة النبي -صلى الله عليه وسلم- وبقوم يُخرَجون من النار بعدما احترقوا وصاروا فحما فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة كما جاء في الأثر كيف شاء الله وكما شاء إنما هو الإيمان به والتصديق به.

الشيخ: الظاهر أن الإمام- رحمه الله- أراد بهذه الشفاعة الشفاعة في أهل الكبائر من الموحدين، الشفاعة في عصاة الموحدين، في فساق الموحدين، أسأل الله أن يتوفاني وإياكم على التوحيد سالمين من الذنوب جميعها.

والبحث هنا في عدة أمور:

الأمر الأول في معنى الشفاعة:

وأقول اقتصار المصنف- رحمه الله- على هذا النوع من الشفاعات: لأن الشفاعة العظمى التي يعتذر عنها ءادم فنوح فإبراهيم فموسى فعيسى صلى الله عليهم وسلم وينتهي أمرها إلى محمد -صلى الله عليه وسلم- مجمع عليها بين أهل الإسلام حتى الخوارج والمعتزلة لا ينكرونها وإنما النزاع في هذا النوع من الشفاعة؛ الشفاعة في فساق الموحدين.

أولاً معنى الشفاعة في اللغة: 'من الشَّفع وهو انضمام فردين أو أفراد إلى بعضها حتى تصير شفعا'.

فينضم واحد إلى واحد فيصيران اثنين[1] وينضم اثنان إلى اثنين فيصيران أربعاً وهكذا؛ وذلكم لأن الشافع ينضم إلى مريد الشفاعة فيصيران شفعاً بالإنضمام إلى بعضها.

والشفاعة في العرف: هي **'إرادةُ الخير للغير'**، وإن شئت فقل: **'سؤال الخير للغير'** وهذا أدق، **'سؤال الخير للغير عند من يملك ذلكم الخير'.**

وشرعاً: هي **'سؤالَ اللهِ عبدٌ رضي الله قوله وعمله مغفرة ذنوب بعض المجرمين'**، سؤالَ اللهِ عبدٌ عبدٌ هنا فاعل يسألُ اللهَ عبدٌ، **'سؤالُ الله عبدٌ رضي الله قوله وعمله مغفرة ذنوب بعض المجرمين'** هذا معنى الشفاعة في الإصطلاح الشرعي.

الأمر الثاني: مذاهب الناس في الشفاعة:

الناس في الشفاعة معاشر المسلمين أقسام ثلاثة:

أحدها: الغلاة في الشفاعة من القبوريين وغلاة المتصوفة.

- وذلكم أنهم يثبتون الشفاعة لمن يزعمون فيه الولاية في الدنيا والآخرة قياساً للشفاعة عند الله على الشفاعة عند المخلوق.

المذهب الثاني: نفاة هذه الشفاعة وهم الخوارج والمعتزلة ومن لَفَ لَفهُم من أهل البدع.

- الَّذين يحكمون على مرتكب الكبيرة إن مات دون توبة بالخلود في النار أبد الآباد.

المذهب الثالث: أهل السنة والجماعة.

- وهم الَّذين يثبتون الشفاعة في عصاة الموحدين الَّذين يلقون الله على كبائر غير تائبين منها **بشرطين وهما:**

1- إذن الله للشافع. **2- ورضاه عن المشفوع فيه.**

قال الله تعالى: { **وكم من ملك في السموات لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى** }.

- فهذه الآية وما في معناها وهو آيات عدة فيها النص الصريح على أن الشفاعة في أهل الكبائر لها شرطان: أحدهما إذن الله للشافع والآخر رضاه عن المشفوع فيه.

***وليعلم كل مسلم ومسلمة أن الله لا يرضى إلا عن أهل التوحيد:**

- قال -صلى الله عليه وسلم- **((أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه))**[2].

- وقال -صلى الله عليه وسلم- **((لكل نبي دعوة دعا بها وقد اخْتَبَأْتُ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة فهي نائلة إن شاء الله كل من لا يشرك بالله شيئا))**[3].

---

1 لا أدري أقال الشيخ اثنان أو اثنين في هذه واللتان بعدها.

2 رواه البخاري (6570) ولفظه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ فَقَالَ: **"لَقَدْ ظَنَنْتُ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ، لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ، أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ"**. وفي لفظ له: **"خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ"**

3 رواه البخاري (6304) ومسلم (199) ولفظ مسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:

- والأحاديث في إثبات الشفاعة في فساق الموحدين متواترة تواتراً معنوياً يوجب العلم والعمل وأجمع عليها أئمة العلم والإيمان والدين من أهل السنة والجماعة فمن أنكرها فهو محجوجٌ بالنص والإجماع.

وهذه الشفاعة وهو الأمر الثالث أقسام أو قسمان:

أحدهما: خاص برسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

أقول شفاعة النبي -صلى الله عليه وسلم- قسمان:

أحدهما خاص برسول الله -صلى الله عليه وسلم-:

وهذا الخاص برسول الله -صلى الله عليه وسلم- من آحاده شفاعته -صلى الله عليه وسلم- في عمه أبي طالب.

- فإنه كما صح الخبر عن الصادق المصدوق -صلى الله عليه وسلم- يشفع فيه **((حتى يخرجه إلى ضحضاح من نار يغطي أخمصيه ولكن يغلي منه دماغه))**[1] قال -صلى الله عليه وسلم- : **((ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار))**[2].

فهذه خاصة وخصوصيتها أن الكافر لا يناله شفاعة محمد -صلى الله عليه وسلم- أبداً؛ واستُثنِيَ أبو طالب لِمَا وقف مع النبي -صلى الله عليه وسلم- وناصره وذب عنه حتى أخرجه إلى هذا الضَحضَاحِ من النار.

الثاني الشفاعة في دخول أهل الجنةِ الجنةَ:

وذلكم أنه حين يعبر المؤمنون الصراط يُوقَفون على قنطرة بعد الصراط، فإذا هُذبوا ونُقوا أُذن لهم في دخول الجنة، **((فيستفتح -صلى الله عليه وسلم- الجنة فيقال: من فيقول محمد))**[3] فيشفع في أهل الجنة يشفع لهم في دخولها.

بقيت الأقسام العامة التي يشارك فيها نبينا -صلى الله عليه وسلم- الملائكة والصالحون من عباد الله والأفراط الَّذين توفوا قبل بلوغهم الحلم:

هذه منها الشفاعة في أهل الكبائر ولها صور:

إحداها: الشفاعة في قوم استحقوا دخول النار فيشفع فيهم ألَّا يدخلوها.

الثانية: شفاعة في أناس من أهل الكبائر دخلوا النار فيُشفع فيهم -يعني: حتى يصير هو وغيره- في إخراجهم من النار[4].

= 33 قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا**».

1 أخرجه البخاري (3885) ومسلم (210) ولفظهما: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ، فَقَالَ: «**لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ**» وفي لفظ للبخاري: "**أُمُّ دِمَاغِهِ**".

2 أخرجه البخاري (6208) ومسلم (209) ولفظهما: عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**».

وفي لفظ لمسلم: "قَالَ: «**نَعَمْ، وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ**»".

3 أخرجه مسلم (197) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**آتِي بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْتَفْتِحُ، فَيَقُولُ الْخَازِنُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَقُولُ: بِكَ أُمِرْتُ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ**".

4 أخرج البخاري (6560) ومسلم (184) : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "**إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، يَقُولُ اللَّهُ: مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيَخْرُجُونَ قَدِ امْتُحِشُوا وَعَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ - أَوْ قَالَ: حَمِيَّةِ السَّيْلِ- وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَنْبُتُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً**»".

وأخرج البخاري (7439) ومسلم (183) عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "**فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشَدَةً فِي الحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ المُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا، فِي إِخْوَانِهِمْ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا، كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، وَيُحَرِّمُ اللَّهُ صُوَرَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ، وَإِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ، فَيَقُولُ: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَإِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي فَاقْرَءُوا: {إِنَّ اللَّهَ لاَ يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا} [النساء: 40]، " فَيَشْفَعُ النَّبِيُّونَ وَالمَلاَئِكَةُ وَالمُؤْمِنُونَ، فَيَقُولُ الجَبَّارُ: بَقِيَتْ شَفَاعَتِي، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ أَقْوَامًا قَدِ امْتُحِشُوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرٍ بِأَفْوَاهِ الجَنَّةِ، يُقَالُ لَهُ: مَاءُ**

ذكرت الآن من الشفاعات العامة: الشفاعة في رفع بعض أهل الجنة درجات فوق درجاتهم، هذه شفاعات عامة.
وثمة شفاعة خاصة به -صلى الله عليه وسلم- قالوا: يشفع في قوم تساوت حسناتهم وسيئاتهم قيل هم أهل الأعراف يوقفون بين الجنة والنار فيشفع فيهم -صلى الله عليه وسلم- في دخول الجنة والله أعلم نعم.

القارئ: قال- رحمه الله-: والإيمان أن المسيح الدجال خارج مكتوب بين عينيه كافر، والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كائن.

الشيخ: أحاديث نزول المسيح الدجال متواترة والتصديق بها والإيمان بها وأن ما تضمنته حق على حقيقته من أصول أهل السنة، ومن أصول عقيدتهم التي يدينون لله بها وخلاصة أحاديثه[1]:

أولاً: كما ذكر الشيخ وأنه أعور العين اليمنى.
- وأنه يجوب أرض الله كلها إلا مكة والمدينة.
- وأنه يجعله الله محنة للناس ابتلاء، من ذلكم أنه إذا مر بأهل قرية فأجابوه كان عليهم رخاء وخصب وإذا ردته قرية كانت ديارهم جدبا.
- وكذلك أنه من أجابه وأقر بربوبيته فمات: أدخله جنته وهي عليه نار، ومن رَدَه: قتله فأدخله ناره فهي عليه جنة.
- وأنه يضرب رواقه في السَبِخَة بالغابة من المدينة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج منها كل منافق ومنافقة وكل فاسق وفاسقة ويبقى أهل الإيمان الخلص معتصمين فيها.
- وأنه حين يجوب أرض الله كلها يحجب عن مكة والمدينة لا يستطيع دخولهما كلما أراد أن يدخل وجد ملائكة مُسلِطِي سيوفهم.
- ومن أخباره أن المدينة حين يخرج يكون لها سبعة أنقاب **يعني:** ‘سبعة طرق’ كلما أراد أن يدخل من نِقبٍ وجد عليه ملكاً مُسلِطَاً سيفه فيضرب رواقه بالسبخة بالغابة.
- ومن أخباره أنه كغيث استدبرته الريح فهو سريع.
- ويمكث في الأرض أربعين يوماً يومٌ كسنة ويومٌ كشهر ويومٌ كجمعة ويومٌ كسائر الأيام.
والحكمة: هي ابتلاء من الله عز وجل.
- فأن الله يبتلي بالنعم ليظهر شكر الشاكرين ويبتلي بالمصائب ليظهر صبر الصابرين كما قال تعالى { **ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب** } الآية هذه أهم خلاصة في أخباره.
قال أهل العلم: ‘سمي المسيح إما لأنه ممسوح العين أو لأنه يسيح في الأرض’، ‘وسمي الدجال لأنه كاذب’، كذاب في الأصل، كذاب ليس رباً ليس مُنعِمَاً وإنما جعله الله محنة ابتلاءً نعم.

القارئ: قال- رحمه الله-: وأن عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام ينزل فيقتُلَهُ بباب لد.

= 34 **الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فِي حَافَتَيْهِ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، قَدْ رَأَيْتُمُوهَا إِلَى جَانِبِ الصَّخْرَةِ، وَإِلَى جَانِبِ الشَّجَرَةِ، فَمَا كَانَ إِلَى الشَّمْسِ مِنْهَا كَانَ أَخْضَرَ، وَمَا كَانَ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ كَانَ أَبْيَضَ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ اللُّؤْلُؤُ، فَيُجْعَلُ فِي رِقَابِهِمُ الخَوَاتِيمُ، فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، فَيَقُولُ أَهْلُ الجَنَّةِ: هَؤُلاَءِ عُتَقَاءُ الرَّحْمَنِ، أَدْخَلَهُمُ الجَنَّةَ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمِلُوهُ، وَلاَ خَيْرٍ قَدَّمُوهُ، فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلَهُ مَعَهُ"**

وفي لفظ مسلم: ‘‘**فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مُنَاشَدَةً لِلَّهِ فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ**".

وأخرج البخاري (6566) عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الجَهَنَّمِيِّينَ**».

1 انظر فيها صحيح البخاري كتاب الفتن |باب ذكر الدجال| وصحيح مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة |باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى بن مريم| والأبواب التي بعده.

الشيخ: وهذه المسألة مسألة نزول المسيح ابن مريم[2] -صلى الله عليه وسلم- وعلى أمه: **أحاديثها متواترة وليست آحاداً، فهي مسألة يجب الإيمان بها والتصديق بأخبارها[3].**

- ومن أخبار المسيح ابن مريم -صلى الله عليه وسلم- ما ذكره المصنف:
- أنه يقتل الدجال بباب لُد.

وذلكم كما صح الخبر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه ينزل صلاة الصبح أعني المسيح -صلى الله عليه وسلم- على المسلمين وفيهم الخليفة القائم من ءال البيت واسمه محمد بن عبد الله على اسم محمد -صلى الله عليه وسلم- في كوكبة من الملائكة وعلى المنارة الشرقية ثم ينزل فيتأخرُ الإمام فيقول المسيح -صلى الله عليه وسلم- إنما أقيمت لكم وفي رواية إنما جعل الله أئمة هذه الأمة منها فيصلي خلف القائد مأموماً -صلى الله عليه وسلم- فيجتمع المسلمون عليه، يعرفونه، ويمسح على وجوه قومٍ ويخبرهم بدرجاتهم في الجنة ثم يشاورهم فيقول ما رأيكم أن أنقاتل هذا أو أدعوا الله عليه فيقولون يا روح الله نود أن نقاتله فيذهب بالمسلمين يلاحق الدجال فإذا أدركه بباب لد ورآه عدو الله المسيح الدجال يذوب كما يذوب الملح في الماء فيقتله ثم يكون الخير والرخاء والأمن.

- ومن أخباره -صلى الله عليه وسلم- التي صحت عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: أنه يحكم بشرع محمد -صلى الله عليه وسلم-.
- وأنه يحج ويحرم من روحاء.
- وأنه يضع الجزية فلا خيار لأحد إلا في أمرين إما الإسلام وإما السيف، وأنه عليه الصلاة والسلام يكسر الصليب ويقتل الخنزير.
- وأنه لا يراه كافر إلا مات من نَفَسِه، ونَفَسُهُ عليه الصلاة والسلام ينتهي حيث ينتهي بصره.

هذه الجملة من أخبار المسيح النبي الرسول الذي هو كلمة الله ألقاها إلى مريم وروح منه نعم.

القارئ: قال- رحمه الله-: والإيمان قول وعمل يزيد وينقص كما جاء في الخبر ((أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً))[3].

الشيخ: مرت هذه المسألة[4] [الحمد لله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :
فإن هذا المقطع يتضمن تقريرا من المُزني- رحمه الله- تعالى بقول أهل السنة والجماعة في الإيمان شرعا.

فأهل السنة لهم في حد الإيمان شرعا عبارتان:

إحداهما: أنه قول باللسان -وأساس ذلكم الشهادتان ثم سائر الأقوال الطيبة من ذكر وقراءة للقرآن وتسبيح وتكبير وتهليل وحمداً لله عز وجل- **واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.**

والعبارة الثانية: ما ذكره المصنف (الإيمان قول وعمل).

فالمراد بالقول: قول القلب وقول اللسان

والمراد بالعمل: عمل القلب وعمل الجوارح.

فقول القلب: هي ما يعتقده من الحق في الله -سبحانه وتعالى- وفيما جاء عنه وأن ذلك صدق وحق.

وعمل القلب: حركته وعزيمته ونيته الصالحة.

ولنوضّح ذلكم معاشر السامعين من المسلمات بمثال فالصلوات الخمس لك فيها أيها المسلم حالتان :

---

2 قال الشيخ في شرحه الآخر على أصول السنة الذي فرغه الأخ سالم الجزائري وقد نقلتها من تفريغه وفقه الله: [وعيسى بن مريم يسمى المسيح كذلك إما أنه يمسح على ذوي العاهات، أو لأنه ممسوح القدمين فليس في قدميه أخمص مثل أقدامنا، أو أنه يمسح الأرض بالدعوة إلى دين الله الحق]اهـ

3 انظر فيها صحيح البخاري كتاب أحاديث الأنبياء |باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام| وصحيح مسلم كتاب الفتن وأشراط الساعة |باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى بن مريم| والأبواب التي بعده.

3 أخرجه أبو داود (4682) والترمذي(1162) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**»
قال الترمذي: ‘‘حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". وقال الألباني: ‘‘حسن صحيح".

4 أي في كتاب شرح السنة للمزني، وقد نقلتها من شرح الشيخ عليه بين المعكوفتين [] وهو من تفريغ الأخ سالم بن مشعان النايف -جزاه الله خيراً-.

الحال الأولى: اعتقادك أن الله فرض هذه الصلوات الخمس وأن ما جاء فيها عن الله وعن رسوله -صلى الله عليه وسلم- كله حق وصدق فأنت تؤمن بذلك **هذا هو قول قلبك** وما تجده في قلبك من التهيؤ للصلاة والاستعداد لها وأداؤها على الوجه الصحيح **فهذا هو عمل قلبك .**

ثانيا: قرر الشيخ- رحمه الله- في الإيمان أمراً آخر وهو انه لا عمل إلا بإيمان ولا إيمان إلا بعمل:

وهذا إشارة إلى الحديث الصحيح **((**قالوا: [**يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال : إيمان بالله ورسوله**]))[1].

وقد قرّر شيخ الإسلام الثالث في هذا العصر الإمام المحدث بلا منازع وإن رغمت أنوف وأعني به الشيخ ناصر الدين الألباني- رحمه الله- عقيدته على وفق ما جاء في هذا الحديث وبهذا يعلم بأن وصفه بالإرجاء من أبطل الباطل والله يدافع عن الذين آمنوا .

بقي أمر آخر وهو الأدلة على عقيدة أهل السنة في الإيمان وأنه قول وعمل واعتقاد:

فمن الكتاب الكريم: قوله تعالى: { **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ{2} الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ{3} أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً** ... الآية} والشاهد من هذه الآيات ذكر الله -سبحانه وتعالى- أوصاف أهل الإيمان حقا وهي :

أولا: وجل قلوبهم حال ذكر الله -سبحانه وتعالى- .

ثانيا: زيادة إيمانهم حال تلاوة آيات الله -سبحانه وتعالى- سواء كانت الآيات المنزّلة التي هي كلامه ووحيه وتنزيله، أو حينما تذكر الآيات الكونية والآفاقية التي هي دليل على وحدانيته -سبحانه وتعالى- ومن الآيات الكونية التي يزيد بها إيمان العباد (السموات والأرض والجبال والأنهار وخلق الإنسان) وغير ذلك وهي كثيرة .

ثالثا: التوكل على الله عز وجل وهذا من أعمال القلوب التي يجب إخلاصها لله -سبحانه وتعالى- .

ورابعا: إقام الصلاة .

وخامسا: إيتاء الزكاة وهذه من الأمور العملية التي هي من أعمال الجوارح .

وفي سورة الحجرات: { **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ** }والشاهد من هذه الآية ذكر الجهاد ضمن خصال الإيمان وهو عمل .

وأما سنة النبى -صلى الله عليه وسلم-: فإن الأدلة منها على ما قرره أهل السنة وأصّلوا له فى الإيمان فإنها متواترة تواترا معنويا يوجب العلم والعمل، ومن تلكم الأحاديث الصحيحة قوله -صلى الله عليه وسلم-: **((الإيمان بضع وسبعون شعبة))**[2] أو قال: **((بضع وستون شعبة أفضلها قول لا اله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان))**[3] وفي رواية **((الإيمان بضع وسبعون بابا أعلاها قول: لا اله إلا الله))**[4] والشاهد من هذا الحديث واضح فقوله -صلى الله عليه وسلم-: **((قول لا اله إلا الله))** شاهد القول **((وإماطة الأذى عن الطريق))** شاهد العمل **((والحياء شعبة من الإيمان))** شاهد لاعتقاد القلب وعمل القلب وذلكم أن الحياء أمر قلبي يبعث في نفس الإنسان الكف عن كل ما هو قبيح من قول أو فعل وهو -أعني الحياء- من كمال المروءة والشهامة وان كانت تظهر آثار الحياء على البدن .][5]

والتعليق على هذا الحديث الصحيح:

هذا دليل على شيئين:

أحدهما: زيادة الإيمان ونقصه.

- وذلكم أنه من كَمُلَ إيمانه فقد ازداد ومن دونه نقص إيمانه.

---

1 رواه البخاري (26) ومسلم (83) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ: أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ».

2 رواه البخاري (9) ومسلم (35) : من طريق أَبِي عَامِرٍ العَقَدِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**» وفي لفظ مسلم: "**بِضْعٌ وَسَبْعُونَ**".

3 رواه مسلم (35) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**».

4 رواه الترمذي (2614) وابن ماجه (57) وأحمد (9748) ولفظ ابن ماجه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ أَوْ سَبْعُونَ بَابًا، أَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ**». وصححها الألباني
ولفظ الترمذي وأحمد: "**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا**" وقال الترمذي عقبها: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».
وفي لفظ لأحمد (8926): "**الْإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَابًا**".

5 انتهي النقل من شرح الشيخ على كتاب شرح السنة للمزني وهو من تفريغ الأخ سالم بن مشعان النايف -جزاه الله خيراً-.

والثاني: تفاضل المؤمنين في إيمانهم؛ يتفاوتون.

والمقصود بالإيمان هنا: ‘المتعلق بالمعاملة‘.

- فإن الإيمان من حيث العمل يشمل كل ما أمر الله به وأن يُفعَلَ قُربَة له، فحسن الخلق هذا من القربات إلى الله عز وجل نعم.

القارئ: قال- رحمه الله-: ومن ترك الصلاة فقد كفر، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة، من تركها فهو كافر وقد أحل الله قتله.

الشيخ: هذه المسألة من المسائل العظيمة التي حصل الخلاف والنزاع في من تركها تهاوناً؛ خلافٌ بين الأئمة في الخلف بعد السلف. **والبحث في هذه المسألة من أوجه:**

الوجه الأول: أن من ترك الصلاة جاحداً لوجوبها لا يخلو من حالين:

* **إما أن يكون جاهلاً: ‘كالذي يسلم حديثاً، أو ينشأ في بادية بعيدة عن العلم وأهله‘** ولا يظنها واجبة، صلى ما صلى الأمر عنده سيان.

- **فهذا يُعَرَف وجوبها ويبين له بالأدلة:** فإن صلى كان من أهل الإسلام.
- وإن أصر على الجحود استتابه الإمام ثلاثة أيام: **‘يحبسه ويضيق عليه‘**. فإن أصر على الجحود قُتِلَ ردة.

ومعنى هذا: ‘أنه لا يُغَسَل، ولا يُكَفن، ولا يُصَلَى عليه، ولا يُدَفَن في مقابر المسلمين، ولا يَرِثُهُ أهله المصلون، مَالُهُ فَيءٌ إلى بيت مال المسلمين في رعاية الحاكم‘.

* **ثانياً من ترك الصلاة جاحداً لوجوبها عن علم:**

- **فإنه يستتاب كالذي قبله:** فإن تاب وصلى فبها؛ وإلا قُتَلَ إذا أصر على ترك الصلاة.

ثالثاً:[1] من تركها متهاوناً بها مع إقراره بوجوبها:

فهذا قد اختلف فيه الأئمة على قولين:

* **أحدِهما القول بتفسيقه:** يعني أنه فاسق فيستتاب، فإن تاب وإلا قتل.

- **وعلى هذا القول:** فإنه يُغَسَل، ويُكَفَن، ويُصَلَى عليه، ويُدفَنَ في مقابر المسلمين، ويَرِثُهُ أهله المصلون.
- **لماذا؟ لأن قَتلَهُ حدٌّ وليس ردة؛**
- وعلى هذا المذهب الزُهْرِي والشافعي وأبو حنيفة في الجمهور وهو إحدى الروايتين عن أحمد رحم الله الجميع.
- ولكن قال أبو حنيفة: **يُعَزَر لم يَقُل بِقَتلِه.**

* **المذهب الثاني:** وهو الرواية عن أحمد؛ وقال بها محققون من الأصحاب وغيرهم: أنه كافر يُستتاب؛ فإن تاب وإلا قتل ردة.

وهذا هو الذي قرره المصنف هنا: كفر تارك الصلاة وإن لم يقل متهاوناً؛ لأن الرواية الثانية عن أحمد- رحمه الله- وعليها محققون من أصحابه وغيرهم: كفر تارك الصلاة سواء كان متهاوناً أو جاحداً.

ومن أدلة هؤلاء الكثيرة:

قوله -صلى الله عليه وسلم-: **((الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ))[3][2].**

---

1 يريد الشيخ حفظه الله الوجه الثاني.

2 قال الشيخ في شرحه الآخر: [ولم يفصل]اهـ

3 رواه الترمذي (2621) والنسائي (463) وفي الكبرى (326) وابن ماجه (1079) وأحمد (22937) عن بُرَيْدَةَ -رضي الله عنه- مرفوعاً بهذا اللفظ.
قال الترمذي: ‘‘هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ". وقال الحاكم: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ لَا تُعْرَفُ لَهُ عِلَّةٌ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، فَقَدِ احْتَجَّا جَمِيعًا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَاحْتَجَّ مُسْلِمٌ بِالْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ، وَلِهَذَا الْحَدِيثِ شَاهِدٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا جَمِيعًا»". وقال الذهبي: ‘‘صحيح ولا تعرف له علة". وقال اللالكائي (1520): ‘‘وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ"
وصححه الألباني وابن حبان.

- وما أخرجه الشيخان من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: **((أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني عبد الله ورسوله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإن فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله))**[4].

- فتحصل من الحديث الأول وهو حديث بُرَيدَة -رضي الله عنه-: أن الحكم على تارك الصلاة حكماً عاماً سواءً كان جاحداً لوجوبها أو متهاوناً، كفر تارك الصلاة، سواء كان جاحداً لوجوبها أو متهاوناً.

- ومن الثاني وهو حديث ابن عمر: تعليق النبي -صلى الله عليه وسلم- عصمة الدم والمال على هذه الأمور الثلاثة وهي الشهادتان وإقامُ الصلاة وإيتاءُ الزكاة.

- ومما هو متقرر في الأصول أن ما علق على أشياء فلا يتم إلا بإتمامها. ولكن استُثنِيَت الزكاة بأن تاركها كسلاً فاسق. وبسط هذه المسألة في غير هذا الموضع فليراجعه من شاء.

- ويقوي هذا المعنى قولُه تبارك وتعالى: { **فإن تابوا وأقاموا الصلاة وءاتوا الزكاة فخلوا سبيلهم** }.وفي آية أخرى: { **فإخوانكم في الدين** }.

- ووجه الاستدلال تعليق الله تبارك وتعالى الأخوة في الدين في إحدى الآيتين وتخليه السبيل في الأخرى على التوبة؛ **يعني: 'من الكفر'**، وقبول الإسلام، والمدخل الشهادتان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة.

والدليل الثالث: هو الإجماع؛ إجماع الصحابة.

- وقد أشار إليه المصنف وهو مروي عن عبدِ الله بنِ شَقِيق رحمه الله قال: **((لم يرى أصحاب محمد -صلى الله عليه وسلم- شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة))**[2]، هذا إجماع ينقله رجل تابعي ثقة جليل عن أصحاب محمد قال: **((أصحاب محمد))**، ما قال عَمَن لَقِيت قال:**((أصحاب محمد)).**

وأما الفريق الأول فاستدلوا بأدلة:

منها ما هو مجمل؛ مثل حديث **((فيقبض قبضة أو قبضتين))** يعني الله عز وجل **((فيخرج من النار أقواماً لم يعملوا خيراً قط))**[3].

- ومنها تأويل، ومنها أحاديث ضعيفة.

*** وأدلة الرواية الثانية عن أحمد ومحققين من أصحابه وغيرهم أقوى من أدلة الجمهور .**

- ومنها قوله -صلى الله عليه وسلم-: **((خير أئمتكم الَّذين تحبونهم ويحبونكم وتصلون عليهم ويصلون عليكم)) يعني: 'يدعون لكم' ((وشر أئمتكم الَّذين تلعنونهم ويلعنونكم، ويبغضونكم وتبغضونهم قالوا: أفلا نُنَابِزُهم يا رسول الله حينئذ: قال: لا ما صلوا، لا ما صلوا))**[4].

- هذا الحديث دليل على أن تَرك الصلاة من الكفر البواح والله أعلم.[5]

---

4 أخرجه البخاري (25) ومسلم (22) عَنِ ابْنِ عُمَرَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ**».
وفي لفظ مسلم: "**إلا بحقها**" وفي لفظ لهما: "**إلا بحقه**".

2 رواه الترمذي (2622) وابن أبي شيبة في المصنف (30446) المروزي في تعظيم قدر الصلاة (948) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ، قَالَ: «**كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ**».
وصححه الألباني.

3 أخرجه البخاري (7439) ومسلم (183) عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-.

4 رواه مسلم (1855) عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ**»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: «**لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**».
وفي لفظ له: "قَالُوا: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ، أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ، فَرَآهُ يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، فَلْيَكْرَهْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ**».

5 يريد الشيخ حفظه الله بضمه إلى حديث عبادة بن الصامت في الصحيحين وحديث أم سلمة في صحيح مسلم.
قال العلامة العثيمين في رسالته حكم تارك الصلاة[ص:9] شاملة:
"3- وفي صحيح مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها, أن النبي صلى الله عليه وسلم, قال: "**ستكون أمراء, فتعرفون وتنكرون, فمن عرف برئ, ومن أنكر سلم, ولكن من رضي وتابع." قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: "لا ما صلوا"**. [رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب الإنكار على الأمراء فيما يخالف الشرع، رقم 1854.]
4- وفي صحيح مسلم أيضاً من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه, أن النبي صلى الله عليه وسلم, قال: "**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم, ويصلون عليكم وتصلون عليهم, وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم, وتلعنونهم ويلعنونكم". قيل: يا**

وبهذا القدر نكتفي وأرجو من السامعين أن ينبهوني إلى أخطائي بعرض أسئلة لعلي من طول الإسترسال يعني أقفز أشياء أو أخطئُ بأشياء توضيحُها من الأهمية بمكان واستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

= 39 **رسول الله, أفلا ننابذهم بالسيف؟ قال: "لا ما أقاموا فيكم الصلاة"**. [رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم رقم 1855.]

ففي هذين الحديثين الأخيرين دليل على منابذة الولاة وقتالهم بالسيف إذا لم يقيموا الصلاة, ولا تجوز منازعة الولاة وقتالهم إلا إذا أتوا كفراً صريحاً, عندنا فيه برهان من الله تعالى, لقول عبادة بن الصامت رضي الله عنه: **"دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه, فكان فيما أخذ علينا, أن بايعنا على السمع والطاعة, في منشطنا ومكرهنا, وعسرنا ويسرنا, وأثرة علينا, وألا ننازع الأمر أهله"**. قال: **"إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان"**.[رواه البخاري، كتاب الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: "سترون بعدي أموراً تنكرونها" رقم 7055- 7056 ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، رقم 1709م.]

وعلى هذا فيكون تركهم للصلاة الذي علق عليه النبي صلى الله عليه وسلم, منابذتهم وقتالهم بالسيف كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان.

ولم يرد في الكتاب والسنة أن تارك الصلاة ليس بكافر أو أنه مؤمن, وغاية ما ورد في ذلك نصوص تدل على فضل التوحيد, شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله, وثواب ذلك, وهي إما مقيدة بقيود في النص نفسه يمتنع معها أن يترك الصلاة, وإما واردة في أحوال معينة يعذر الإنسان فيها بترك الصلاة, وإما عامة فتحمل على أدلة كفر تارك الصلاة؛ لأن أدلة كفر تارك الصلاة خاصة, والخاص مقدم على العام.''اهـ وتخريج الأحاديث في كلامه رحمه الله نقلته من هامش الكتاب في الشاملة.

تفريغ الشريط الرابع

القارئ: قال إمام أهل السنة الإمام المبجل أحمد بن حنبل -رحمه الله- وغفر له في رسالته الموسومة بأصول السنة قال: وخير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر الصديق، ثم عمرُ بنُ الخطاب، ثم عثمانُ بنُ عفان، رضيَ الله عنهم نقدم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لم يختلفوا في ذلك.

الشيخ: يشير -رحمه الله- إلى حديثِ ابنِ عمر وهو في الصحيح **((كنا نخير ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- حي أبا بكر ثم عمر ثم عثمان))**[1] نعم.

القارئ: قال: لم يختلفوا في ذلك ثم بعد هؤلاء الثلاثة: أصحابُ الشورى الخمسة: عليُ بنُ أبي طالب، وطلحة، والزبير، وعبدُ الرحمن بنُ عوف، وسعدُ بنُ أبي وقاص -رضي الله عنهم-، وكلهم يصلح للخلافة وكلهم إمام. ونذهب إلى حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- ((كنا نعد ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- حي وأصحابه متوافرون أبو بكرٍ ثم عمرُ ثم عثمان --رضي الله عنهما- ثم نسكت))[2]. ثم من بعد أصحاب الشورى أهلُ بدر من المهاجرين، ثم أهلُ بدر من الأنصار.

الشيخ: أقول: حسبك، **لكن استقر أهل السنة على أن علي -رضي الله عنه- هو رابع الخلفاء الراشدين**، نعم. **وأن خِلَافَة كل من هؤلاء صحيحة ماضية.**

ومن طعن في خلافة واحد منهم فإنه أضلُ من حمار أهله **كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-**[3].

* فلا يغتر مسلم بقول سيد قطب المصري: "إن خلافةَ عثمان فجوة بين خلافة عليٍ والشيخين"[4]. **فهذا طعن في خلافة ثالث الخلفاء الراشدين المهديين عثمان بن عفان -رضي الله عنه- وعنهم أجمعين.**

القارئ: قال -رحمه الله-: ثم من بعد أصحابِ الشورى أهلُ بدر من المهاجرين، ثم أهل بدر من الأنصار من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، على قدر الهجرة والسابقة أولاً فأولا -رضي الله عنهم-، ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحابِ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- القرن الذي بعث فيهم؛ كل من صَحِبَهُ سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعةً أو رءاه فهو من أصحابه له من الصحبة على قدر ما صحبه وكانت سابقته معه وسمع منه ونظر إليه نظرة، فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الَّذين لم يروه ولو لقوا الله بجميع الأعمال كان هؤلاء الَّذين صحبوا النبي -صلى الله عليه وسلم- ورؤوه وسمعوا منه -ومن رءاه بعينه وءامن به ولو ساعة- أفضل بصحبته من التابعين ولو عملوا كل أعمال الخير.

الشيخ: في هذا رد على من يفضل أكابرَ من التابعين على المتأخرين من الصحابة -رضي الله عنهم- نعم.

---

1 رواه البخاري (3655) (3697) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**كُنَّا نُخَيِّرُ بَيْنَ النَّاسِ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنُخَيِّرُ أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ**» وفي رواية له: «**كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لاَ نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ**».

2 أخرجه الإمام -رحمه الله- في مسنده (4626): بهذا اللفظ ولكن ب"و" بدل "ثم".
قال محققوا المسند طبعة الرسالة: "إسناده صحيح على شرط مسلم".

3 قاله في العقيدة الواسطية.

4 [العدالة الإجتماعية] (ص:172) الطبعة الثانية عشرة، (ص:206) الطبعة الخامسة وفي الطبعة الثانية عشرة: "وأن عهد عثمان الذي تحكم فيه مروان كان فجوة بينهما". (منقول من حاشية كتاب العلامة الشيخ ربيع بن هادي المدخلي [مطاعن سيد قطب في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم]).

القارئ: قال -رحمه الله-: والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر، ومن ولي الخلافة واجتمع الناس عليه ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفةً سميَ أمير المؤمنين.

الشيخ: هذه المسألة هي من أكبر المسائل التي يحتدم فيها النزاع وتشتد فيها الخصومة بين أهل السنة والخوارج وطوائف من أهل البدع.

فأهل السنة يدينون لله بالسمع والطاعة في غير معصية الله في من وَلِيَهُم منهم براً كان أو فاجراً.

وحيال هذه المسألة لابد من بيان أمور:

الأمر الأول:

ينص أحمد وغيره من الأئمة مِن معاصريه ومَن بعدهم على الخلافة والخليفة:

- وهذا لأنه لم يكن في زمنهم إلا الخليفة؛ وكانت كلمة **الخليفة: 'وهو الإمام الأعظم والأمير العامُ في الولاية على أقطار المسلمين'** لم يكن ثمةَ غيره.

الأمر الثاني البحث في الإمارة والإمامة:

ليعلم كل مسلم ومسلمة أن الإمارة التي لها السمع والطاعة في غير معصية الله إمارتان:

*** إحداهما الأمارة العظمى والإمامة الكبرى:**

- 'وهذه هي الخلافة والقائم عليها خليفة لَقَبُهُ أمير المؤمنين'.

- كما ذلك من أوليات الفاروق عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- فهو أول من سنَ هذا اللقب في خلفاء المسلمين.

*** الثاني الأمير القطري:**

- 'وهو كلُ من غلب على قطر ونفذت كلمته فيهم'.

- فله من الحقوق والواجبات: من سمعٍ وطاعة والغزو وإقامة الجمعة والحج وغير ذلك من الخصائص ما للخليفة في أقطار المسلمين.

- ومن الأمراء القطريين: حكامنا اليوم فكل واحد منهم ولايته شرعية في قطره يسمع له ويطاع في غير معصية الله.

المسألة الثالثة في هذا الباب طرق الولاية سواء كانت الخلافة أو الإمارة القطرية:

أولُ طرق هذه الإمارة وأعظمها وأعلاها: البيعة من أهل الحل والعقد.

- كما كان لأبي بكرٍ -رضي الله عنه-.

الطريق الثاني: وصيةٌ من قبلَه له بالإمارة.

- كما حدث لعمر -رضي الله عنه- فإن المسلمين بايعوه بناءً على وصية أبي بكر -رضي الله عنه- له بالخلافة.

الثالث: اجتماع أهل الحل والعقد والشورى، سواء كانوا معينين من خليفة قَبلَه أو عرفهم الناس وفهموا هذا منهم لِمَا تميزوا به من حسن السيرة والسلوك والإستقامة وقربهم من الأمير السابق.

- فإنه إذا بايع أهل الحل والعقد سواء كانوا معينين مِمَن قَبلَه، أو كانوا غير معينين لكنهم مُقَرَبُونَ من الأمير السابق فبيعتهم نافذة، ويجب على المسلمين أن يبايعوا تبعاً لهم.

-حدث لعثمان -رضي الله عنه- أنه بايعه المسلمون لما اجتمع أهل الشورى عليه، لما اجتمع أهل الشورى الَّذين عينهم عمر -رضي الله عنه- حين طُعِن فبايعوه ثم تبعهم المسلمون في أقطار المسلمين.

الطريق الرابعة: اجتماع أهل العصر الخِيار منهم ومبايعتهم له واجتماعهم على ذلك.

- وهذا كما حدث لعلي -رضي الله عنه-.

- هذه طرق البيعة أربعة.

الخامس: الغَلَبَة والقهر.

- كما حدث للعباسيين فإنهم انتزعوا الإمارة من بني أمية فاستسلم المسلمون وبايعوهم ولم ينازعوهم.

*** والمقصود:** أنه من وَلِيَ أمرنا بأيَّةِ طريق كانت، وإن لم تكن مشروعة في الأصل، لكنه غلب بها علينا وأصبحت كلمته نافذة فينا فإنه له علينا:

- السمع والطاعة في غير معصية الله.

- والوقوف معه والإسهام معه في إشاعة الأمن ونشر العدل وقهر أهل الظلم نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: والغزو ماض مع الأمراء إلى يوم القيامة البر والفاجر لا يترك، وقسمة الفئ.

الشيخ: لحظة شرع المصنف -رحمه الله- في ذكر جملة من خصائص الحاكم وقد مضت بلفظها أو معناها في شرح السنة للمزني -رحمه الله-.

وأود هنا أن أنبه إلى شيء:

وهو أنه إذا وقف أحدٌ في وجه الحاكم ورفع السيف في وجهه وأعلن الحرب عليه:

- فإن الإمام له الحق في التصدي له وقهره وكسر شوكته.
- ويجب على أهل القطر أن يقفوا مع مَن ولاه الله أمرهم، ولا يفتوا في عضده، ولا يَخذِلُوه.

فمن فَت في عضُدِه وخذله و تقهقر عن حرب الصائل الباغي في القطر الذي يريد أن يفرق الكلمة وينشر الفوضى والغوغائية سواء كان هذا الخاذل أو المتخاذل المتقاعس هذا، كيفما كانت حاله هو عاصٍ لله ولرسوله سالك غير سبيل المؤمنين.

- **ومن هنا أقولها ولا أجد غضاضة:**

يجب على المسلمين في هذا القطر اليمن -جمع الله خواصه وعوامه على ما يحبه الله ويرضاه من الإسلام والسنة-: أن يقفوا مع مَن ولاه الله أمرهم في مَن تصدى للحرب ورفع راية البغي والعدوان ورفع السيف في وجه الولاية؛ يجب عليهم أن يقفوا مع مَن ولاه الله أمرهم، ولا يَخذِلوه، ولا يسلموه.

- ومن تقاعس وتخاذل وانفصل أو خَذَّلَ المسلمين فهو خائن.

ويشتد الجرم ويعظم إذا كان هؤلاء من القطاعات العسكرية التي وثق بها الحاكم وولاها ما ولاها من التصدي لحرب الغشوم الظلوم الجهول الباغي المعتدي؛ هؤلاء العسكريون إذا تخلوا عن ما دعاه إليهم قائدهم وولي أمرهم كانوا خوارج مع ذلكم الظلوم الغشوم الجهول.

- والمقصود أنكم يا معشر أهل الإسلام في هذا القطر إذا دعاكم ولي أمركم فانفروا وخذوا أماكنكم واستعينوا بالله على ما يوليكموه ولي أمركم ورئيس الدولة؛ ولا تغتروا بكلام من لا فقه عندهم، لا تغتروا بقول من يقول: ليس بيننا وبين هذا عداوة فلا نحاربه؛ لا، ألف لا، هذا إما جاهل أو ظالمٌ مثل ذلكم الظلوم الغشوم الجهول.

القارئ: قال -رحمه الله-: والغزو ماض مع الأمراء إلى يوم القيامة البر والفاجر لا يترك، وقسمة الفئ وإقامة الحدود إلى الأئمة ماض، ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم، ودفع الصدقات إليهم جائزة ونافذة، ومن دفعها إليهم أجزأت عنه براً كان أو فاجراً، وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولاه جائزة باقية تامةٌ ركعتين، من أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار مخالف للسنة ليس له من فضل الجمعة شئ إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة من كانوا برهم وفاجرهم، فالسنة أن تصلي معهم ركعتين من أعادهما فهو مبتدع، ويدين بأنها تامة لا يكن في صدرك من ذلك شك، ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه.

الشيخ: أقول بعدما ذكر الإمام -رحمه الله- جملة من خصائص الوالي؛ خصائص الأمير القطري أو غيره؛ خصائص الإمام، شرع في مسألة أخرى وهي: **كيف التعامل مع مَن يخرج على هذا الأمير الذي نفذت كلمته في المسلمين وهم الخوارج.**

القارئ: قال -رحمه الله-: ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة بأي وجهٍ كان بالرضا أو بالغلبة فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية.

الشيخ: هذه الجملة تتضمن الحكم على أن من خرج على الأمير الحاكم بأنه مخالف للأثار، وإن مات على ذلك فميتته جاهلية:

وهذا مما صح به الخبر عن النبي -صلى الله عليه وسلم-.[1]

وهاهنا تنبيه يجب أن يتفطن له كل مسلم ومسلمة لا سيما طلاب العلم وطالباته وهذا التنبيه يتضمن أموراً:

الأمر الأول في الخوارج:

فالخوارج من: ‹الخروج عن الشئ› هذا في اللغة.

وشرعاً: ‹كل من شق عصا المسلمين وخالفهم في طاعة ولي أمرهم›.

واعلموا بارك الله فيكم أن الخوارج قسمان:

*** قسمٌ يحرضون بالكلمة ويشهرون بعيوب الولاة على المنابر وفي المحافل العامة ووسائل الإعلام المختلفة اليوم:**

- فهؤلاء يسمون الخوارج القاعدية أو القَعَدِية.
- وهذا الضرب من الخوارج أو الخروج هو بذرة الخروج بالسيف وإعلان الحرب.
- فالواجب على أهل العلم الراسخين في الله الفقهاء في دين الله أن يتصدوا لهؤلاء بالرد عليهم وتحذير المسلمين منهم وبيان حقوق الإمام على رعيته.

*** القسم الثاني الخوارج المحاربة حرباً معلنة لهم جيوش وجنود أو عصابات:**

- وهؤلاء كيف يتعامل معهم ولي الأمر؟ أقول: هم قسمان:

1- قسم لهم راية معلومة يمكن الوصول إليها:

- فللإمام أن يبعث إليهم رجالاً فضلاء أخيار علماء يناظرونهم ويناصحونهم ويبينون لهم خلافهم السنة بصنيعهم وهو الخروج على إمامهم.
- فإن أبوا استعان الإمام بالله وقاتلهم.
- ويجب على المسلمين إذا استنفرهم أن ينفروا معه.

2- القسم الثاني العصابات: وهم الّذين ليست لهم راية، أو لهم راية لكن لا يمكن الوصول إليها؛ وإنما يعلم حالهم [بإظهار الله][2] الجهات المختصة العسكرية بالقبض عليهم، أو بظهور فعلتهم الشنيعة وجريمتهم النكراء من تفجير وقتل وتدمير:

- فهؤلاء لا يناظرون أبداً ولا يجادلون.
- بل على الإمام أن يطبق فيهم ما تضمنته آية المائدة من أحكام أربعة فهو مخيرٌ فيها ، يطبق فيهم ما يراه رادعاً لهم، وكافاً شرهم عن الأمة وقاطعاً لدابرهم، قال الله تعالى: { **إنما جزاء الّذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض** } الآية.

- وبهذا تعلمون أن الدعوة إلى مناظرة القوم ومحاورتهم لا تصدر إلا من رجلين:

رجل جاهل: يقول سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته.

ورجل صاحب هوى: يرى أن في صنيعهم ما يُرْوِي غليله ويشفي عليله، فهو معهم لكنه لا يقدر على مشاركتهم مشاركة ظاهرة خشية سطوة الإمارة والقوة التي معه.

- فيجب على كل مسلم ومسلمة أن يقول ما قاله رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الخوارج: بأنهم **((شر قتلى تحت أديم**

---

1 راجع صحيح مسلم كتاب الإمارة |بَابُ وُجُوبِ طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ| والأبواب التي بعده وصحيح البخاري كتاب الأحكام.

منها حديث ابن عباس في الصحيحين البخاري (7054) ومسلم (1849): عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا، فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ**».

وفي لفظ آخر في الصحيحين البخاري (7053) ومسلم (1849): «**مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا، فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شِبْرًا، فَمَاتَ عَلَيْهِ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً**».

ومنها حديث أبي هريرة في صحيح مسلم (1848) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «**مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً، فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ**»، **وفي لفظ له: "وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصَبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصَبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَ مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي بِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي".**

2أو قال الشيخ كلمة نحوها لم أتبينها.

السماء))[1]، **((وأنهم سفهاء الأحلام))**[2]، وأنهم**((شر الخلق والخليقة))**[3]، هذا هو المصطلح الشرعي.
أما العبارات الأخرى: مِن وَصفِهم بِضُلَّال، ووَصفِهم بمنحرفين، ووصفهم بأنهم أهل غواية، فهذا هو خلاف المصطلح الشرعي الذي صح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛
فهم خوارج، خوارج، خوارج **سواءً أعلنوا كفر الإمام ومن يواليه، أو كانت لهم مطالب أخرى، هم خوارج** نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية، ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق، وقتال اللصوص والخوارج جائز إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله، فله أن يقاتل عن نفسه وماله، ويدفع عنهما بكل ما يقدر عليه، وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم.

الشيخ: هؤلاء قطاع الطرق:

سموا خوارج: لأنهم انفصلوا عن الراية، عن الولاية، عن الإمارة، وبغوا الفساد في الأرض والإفساد في العباد والبلاد، لكن ليست لهم شوكة قوية يرفعون السيف من خلالها على الحاكم؛ وإنما قدرتهم أنهم يعرضون للناس في الطرق البعيدة.
فمن عرض له عارض من هؤلاء: فله أن يدفع عن نفسه وماله وعرضه؛ ولو أدى إلى قتل هذا اللص.
لكن إذا هربوا: أطلق عليهم النار فهربوا، فليس له أن يتتبعهم، لأن المقصود هو كف أذاهم عنه ووقايته شرهم وقد حصل ذلك.
إلا الحاكم: فعليه أن يتتبع هؤلاء حسب مُكْنَتِه وحيث وجدوا وكانوا.
- لأنه من واجباته صيانة الأمة في دينها وفي أعراضها وفي نفوسها وفي أموالها بما ينشر الأمن ويقطع دابر المفسدين في الأرض.

---

1 رواه الترمذي (3000) وابن ماجه (176) وأحمد (22208) والحميدي (932) قال الحميدي: ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: ثنا أَبُو غَالِبٍ صَاحِبُ الْمِحْجَنِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ أَبْصَرَ رُءُوسَ خَوَارِجَ عَلَى دَرَجِ دِمَشْقٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ، كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ**» ، ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: «**شَرُّ قَتْلَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتْلَى مَنْ قَتَلُوا**» قَالَ أَبُو غَالِبٍ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي إِذَنْ لَجُرِئٌ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ وَلَا ثَلَاثٍ
وعند أحمد والترمذي:"ثُمَّ قَرَأَ {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ}". ولهما: "قَالَ: لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سِتًّا أَوْ سَبْعًا مَا حَدَّثْتُكُمْ".
قال الترمذي عقبه: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَأَبُو غَالِبٍ اسْمُهُ: حَزَوَّرٌ، وَأَبُو أُمَامَةَ البَاهِلِيُّ اسْمُهُ: صُدَيُّ بْنُ عَجْلَانَ وَهُوَ سَيِّدُ بَاهِلَةَ". وقال الألباني: "حسن صحيح". وقال الشيخ مقبل الوادعي في الصحيح المسند (482): "هذا حديث جيد، فأبو غالب حسن الحديث."

2 رواه البخاري (3611) ومسلم (1066) قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَأَنْ أَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَإِنَّ الحَرْبَ خَدْعَةٌ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلاَمِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ**» وفي لفظ مسلم: "**يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ،**" بدل"**لاَ يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ**".

3 رواه مسلم (1064) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ، يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ، سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ قَالَ: «**هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ - أَوْ مِنْ أَشَرِّ الْخَلْقِ - يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ**» قَالَ: فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ مَثَلًا، أَوْ قَالَ قَوْلًا «**الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ - أَوْ قَالَ الْغَرَضَ - فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً، وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً**» قَالَ: قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ، يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ»
وفي رواية له (1067): عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي - قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ**» فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ: فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ، أَخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ، قُلْتُ: مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ: كَذَا وَكَذَا؟ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

أما أفراد الناس فكما قال الإمام -رحمه الله-: إن شمر هؤلاء عنك وهربوا دعهم، ولكن لا مانع أن تأخذ حذرك وتترقب هجومهم عليك مرة أخرى فقد يكونوا عندهم خدعة ينسحبون ثم يعودون فإذا عادوا إليك فعد إليهم بما يدفع أذاهم عنك ويكفيك شرهم نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: وقتال اللصوص والخوارج جائز إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله فله أن يقاتل عن نفسه وماله ويدفع عنهما بكل ما يقدر عليه وليس له إذا فارقوه أو تركوه أن يطلبهم ولا يتبع أثارهم ليس لأحد إلا للإمام أو ولاة المسلمين، إنما له أن يدفع عن نفسه في مقامه ذلك وينوي بجَهْدِه ألا يقتل أحدا، فأن أتى عليه في دفعه عن نفسه في المعركة فأبعد الله المقتول، وإن قتل هذا في تلك الحال وهو يدفع عن نفسه وماله رجوت له الشهادة كما جاء في الأحاديث.

الشيخ: أقول مما جاء في هذا: **((من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون عرضه فهو شهيد[1]))** نعم

القارئ: وجميع الآثار في هذا إنما أمر بقتاله ولم يؤمر بقتله ولا اتباعه.

الشيخ: القتال: 'هو المدافعة بما يقدر عليه المرء من دفع اللص والصائل'.

- **ولم يؤمر بقتله:** هذا ليس مقصوداً، لكنه لو أنه قتله أثناء مدافعته عن نفسه فلا شئ عليه بل هذا حق مشروع له نعم.

القارئ: قال: وجميع الآثار في هذا إنما أُمِرَ بقتاله ولم يُؤمَر بقتله ولا اتبَاعِه ولا يُجهِزُ عليه إن صرع أو كان جريحاً، وإن أخذه أسيراً فليس له أن يقتله ولا يقيمَ عليه الحد ولكن يرفع أمره إلى من ولاه الله فيحكم فيه.

الشيخ: هذا وجه ءاخر من التعامل مع قطاع الطريق واللصوص الَّذين يسطون على المارة بالقوة وقد يسطون على القرى البعيدة عن مركز الولاية:

فأولاً أنه إذا دحره وقهره بالسلاح فسقط:

- ليس له أن يجهز عليه: يتركه سواءً يموت أو يعافيه الله فيما بعد لأن المقصود حصل وهو دفعه عن نفسه، دفع أذى هذا عن نفسه.

---

1 رواه أبو داود (4772) والترمذي (1421) والنسائي (4095) وأحمد (1652) ولفظ النسائي وأحمد: عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ". وصححه الألباني.

وللبخاري (2480) ومسلم (141) : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**».

ولمسلم (140): عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «**فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «**قَاتِلْهُ**» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «**فَأَنْتَ شَهِيدٌ**»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «**هُوَ فِي النَّارِ**».

وروى النسائي (4096): عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ**». وصححه الألباني.

ثانياً: إذا أسره بالقوة: [قلب][2] عليه وأسره، فليس له أن يقتله ولا يقيمَ الحد عليه كما أسلفنا في الآية.
ماذا يصنع إذاً؟: يرفعه للحاكم، يسلِمُهُ الحاكم.
- سواء الحاكم العام أو نوابه، يسلمه الحاكم، والحاكم هو الذي يرى رأيه فيه ويحكم فيه بحكم الله نعم.

القارئ: قال: ولا نشهد على أحد من أهل القبلة[2] بعمل يعمله بجنة ولا نار، نرجو للصالح ونخاف عليه، ونخاف على المسئ المذنب ونرجو له رحمة الله.

الشيخ: هذا من أصول أهل السنة: **وهو أنه لا يحكم على أحد بجنة ولا نار هذا إلى الله.** لكن يرجى للمحسن الثواب ويخشى على المسئ من العقاب هذا في أهل القبلة.
*** أما من مات على الكفر سواءً كان كفره أصلياً أو ردة:** فإنه يحكم عليه بالنار بعينه نعم.
[3][**الأمر الخامس:** أنه لا يشهد على أحد من أهل القبلة بأنه من أهل الجنة لأن هذا في علم الغيب لا يعلمه إلا الله -سبحانه وتعالى- إلا من شهد له رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.
كالعشرة وأهل بيعة الشجرة فإنه يشهد له بذلك.
كما أنه من عقيدتهم أنه لا يشهد لأحد بعينه أنه من أهل النار إلا صنفان :
أحدهما : من عيّنه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كأبي لهب .
والثاني : من عُلم أنه مات على الكفر سواء كان كفره أصلياً بأن كان يهوديا أو نصرانيا أو وثنيّا فإنه يشهد عليه بالنار ولا كرامة عنده.
- ففي الحديث الصحيح: **((من مر على قبر مشرك يعرفه فليقل يا فلان ابن فلان أبشرك بأنك من أهل النار))**[4].
- وبهذا يعلم أن أهل السنة هم أعرف الناس بالحق كما أنهم أرحم الناس بالخلق وقد عرفتم.
- وأزيدكم شيئا أهل السنة ينظرون إلى المخالف نظرتين:
إحداهما: قدرية.

2أو قال الشيخ كلمة نحوها لم أتبينها.

2 قال الشيخ عبيد -حفظه الله- في شرح ءاخر على أصول السنة للإمام أحمد تفريغ الأخ سالم الجزائري: "أهل القبلة هم المصلون سموا أهل قبلة لأنهم يستقبلون البيت الحرام".

3 هذا ذكره الشيخ في شرحه على كتاب شرح السنة للمزني وهو من تفريغ الأخ سالم بن مشعان النايف -جزاه الله خيراً-.

4 أخرجه معمر بن راشد (19687) في جامعه عن الزهري مرسلاً ووصله ابن ماجه (1573) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ولكن رواه البزار (1089) والطبراني في الكبير (326) وابن السني في عمل اليوم والليلة (595) والضياء في المختارة (1005) عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ ولفظ معمر: عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: **جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي كَانَ يَكْفُلُ الْأَيْتَامَ، وَيَصِلُ الْأَرْحَامَ، وَيَفْعَلُ كَذَا، فَأَيْنَ مَدخَلُهُ؟ قَالَ: «هَلَكَ أَبُوكَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَمَدْخَلُهُ النَّارُ» ، قَالَ: فَغَضِبَ الْأَعْرَابِيُّ، وَقَالَ: فَأَيْنَ مَدْخَلُ أَبِيكَ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَيْثُ مَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَبًا، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلَّا بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ".**
قال الهيثمي في مجمع الزوائد: "**وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ**". وصححه الألباني.
وقال الجورقاني (213): "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ بَصْرِيٌّ، ثِقَةٌ، أَبُو طَالِبٍ".
ولكن قال ابن أبي حاتم في العلل: "وسألتُ أَبِي عَنْ حديثٍ رواه يزيدُ ابنُ هَارُونَ، ومحمَّدُ بنُ مُوسَى بْنِ أَبِي نُعَيم الواسِطي، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهري، عَنْ عامر ابن سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: **"جَاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ: أَيْنَ أَبِي؛ قَالَ: فِي النَّارِ، قَالَ: فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: حَيْثُ مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ، فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ؟"** فَقَالَ: كَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ، وابنُ أَبِي نُعَيم، ولا أعلَمُ أحدا يُجاوِزُ به الزُّهريَّ غيرَهما؛ إنما يروونه عَنِ الزُّهريِّ؛ قَالَ: جَاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ -صلى الله عليه وسلم- ، والمُرسَلُ أشبهُ".اهـ
وقال الدارقطني في العلل (4/ 334) فقد سئل -رحمه الله- عن هذا الحديث فقال: يرويه محمد بن أبي نعيم والوليد بن عطاء بن الأغر عن إبراهيم بن سعد وغيرُه يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري مرسلاً وهو الصواب. اهـ. كما نقله صاحب كتاب الإعلام في إيضاح ما خفي على الإمام.
وسئل عنه العلامة ابن باز فقال: "لا أعلم له طرقاً صحيحة". كما في مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز (13/ 337).(منقول من موقعه الرسمي).

- وهي أنهم يشفقون على العاصي حتى على الكفار ويودّون أنه لم يقع منهم ما وقع من معصية الله ومعصية الرسول -صلى الله عليه وسلم- .

والنظرة الأخرى: شرعية.

- وهي عقوبة المخالف الذي يلجلج على المخالفة ويصر عليها ويركبها عنادا فإنهم يعاقبونه بما يقدرون عليه.][1].

القارئ: قال -رحمه الله-: ومن لَقِيَ الله بذنب تجب له به النار تائباً غيرَ مُصرٍ عليه فإن الله عز وجل يتوب عليه ويقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، ومن لقيه وقد أقيم عليه حد ذلك الذنب في الدنيا فهو كفارته كما جاء في الخبر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-[2]، ومن لقيه مصراً غير تائب من الذنوب التي قد استوجب بها العقوبة فأمره إلى الله عز وجل إن شاء عذبه وإن شاء غفر له، ومن لقيه من كافر عذبه ولم يغفر له.

الشيخ: حسبك هنا وفيت بارك الله فيك وفي المسلمين والمسلمات الحاضرين والمستمعين.

أقول: المذنبون أربعة؛ ثلاثة من أهل القبلة، وواحد ليس منهم وهو الكافر.

فالمذنبون من أهل القبلة الثلاثة هم كما يأتي :

1- أحدُهم من ركب ذنباً ولقي الله تائباً من ذلكم الذنب:

- فإن الله لا يعاقبه عليه ما دامت التوبة نصوحاً.

قال تعالى: { **يا أيها الَّذين ءامنوا توبوا إلى الله توبة نصوحاً عسى ربكم أن يكفر عنكم سيئاتكم** }الآية.

وقال تعالى: { **وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون** }.

وقد صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- الأحاديث المتواترة في قبول الله توبة العبد قال -صلى الله عليه وسلم-: **((إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ))**[3].

وقال -صلى الله عليه وسلم-: **((إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسئ النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسئ الليل حتى تطلع الشمس من مغربها))**[4].

الثاني من ركب ذنباً استوجب عليه حدا فأقيم عليه الحد:

قال الإمام -رحمه الله-: (**هو كفارة له**)[5]؛

وقد دلت النصوص على أن هذا مقيد بعدم الإصرار على الذنب.

- لأن من أقيم عليهم الحد؛ **منهم من ينكسر ويتذلل ويظهر التوبة ويرى عليه علامة الخوف من الله عز وجل:** فهذا هو الذي يكفر عنه ما أقيم عليه من الحد سواء كان قصاصاً أو رجماً أو غير ذلك.

الثاني من يقام عليه الحد ولا يرى منه إلا الإصرار والعناد: فهذا يخشى عليه من سوء عاقبته ولا تنفعه إقامة الحد.

- **ومن أمثلة ذلك:** أن بعض المحكوم عليهم بالقصاص في نفس اليوم الذي يدعى فيه ياكل ويشرب بِنَهَم، ويطلب الدخان، ويقول أودع هذه الدنيا، هذا قد شاع وذاع وبلغنا مستفيضاً من بعض هؤلاء نسأل الله العافية.

---

1 انتهي النقل من شرح الشيخ على كتاب شرح السنة للمزني وهو من تفريغ الأخ سالم بن مشعان النايف -جزاه الله خيراً-.

2 رواه البخاري (7213) ومسلم (1709) عن أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلاَنِي، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، يَقُولُ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ: «**تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ**»، فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.
وفي لفظ لهما: "**وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ** " زاد مسلم: "**إِلَّا بِالْحَقِّ**". وفي لفظ للبخاري: "عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي مِنَ النُّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ". وله: "وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ العَقَبَةِ".

3 رواه الترمذي (3537) وأحمد (6160) بهذا اللفظ عَنْ ابْنِ عُمَرَ --رضي الله عنهما-.
قال الترمذي: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ". وحسنه الألباني وحسين سليم أسد وأورده الضياء في المختارة(240) وصححه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند.

4 رواه مسلم (2759) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**»

5 سبق تخريجه قريباً في المتن.

الثالث من مذنبي المسلمين أهلِ القبلة من أذنب ذنباً وركب كبيرة ولقي الله مصراً عليها لم يتب منها:
فأمره إلى الله كما قال المصنف -رحمه الله- إن شاء الله غفر له ورحمه وأدخله الجنة وإن شاء عذبه.
- وإن عذبه لم يخلده في النار؛ قال تعالى: { **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** } وقد أسلفتُ في شرح السنة من الأحاديث ما يتجلى به المعنى ويتضح.
[1][**الخصلة الرابعة: أنهم لا يكفرون بركوب الكبائر .**
وها هنا لا بد من بيان أمر وهو أن من ركب الكبيرة من المسلمين له حالتان:
إحداهما : أن يركب ما يركب من كبائر الذنوب وعظائم الإيمان وهو يعتقد أنه واقع الحرام وقارف السيئة.
- فهذا فاسق منفي عنه كمال الإيمان لا الإيمان بالكلية، هذا حكمه عند أهل الإسلام أهل السنة والجماعة في الدنيا.
- وأما في الآخرة فهو تحت مشيئة الله إن شاء الله عذّب راكب الكبيرة الذي لقيه مصرا عليها وإن شاء غفر له.
- وإن عذبه لم يخلّده في النار قال الله تعالى: { **إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ** }.
- وفي صحيح البخاري وغيره عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: **((سألت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة يا رسول الله؟ قال: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أول منك لما عرفته من حرصك على الحديث أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله إلا الله خالصا من قلبه أو نفسه)).**
- وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: **((من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة ومن لقي الله وهو يشرك به شيئا دخل النار "**.
- وفي صحيح البخاري عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: **((قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كلمة وقلت أخرى، قال رسول الله: من مات وهو يدعو لله ندا أو من دون الله ندا دخل النار وقلت أنا:))** يعني ابن مسعود -رضي الله عنه- **((ومن مات لا يدعو من دون الله نداً دخل الجنة)).**
- والأحاديث في هذا الباب متواترة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- .
- والمقصود أنه من عقيدتكم معاشر أهل السنة من المسلمين والمسلمات أن الفاسق الملّي -الذي هو على ملة التوحيد-: لا يخرج من الإيمان بمجرد ركوبه الكبائر مادام أنه معتقد تحريمها .
الحال الثانية: أن يركب مسلم عافانا الله وإياكم ما يركب من كبائر الذنوب مستحلاً لها [عالماً][2] عامدا فهذا كافر.
- فإن كان أعلن هذا في صريح قوله فقال مثلا: (الخمر حلال والزنا حلال والسرقة حلال) فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل مرتدا.
- وان كان يعتقد هذا في قلبه في نفسه ولم يظهره فإنه منافق .][3]
الرابع وهو الكافر: هذا إلى النار نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: والرجم حق على من زنى وقد أحصن إذا اعترف أو قامت عليه بينة وقد رَجَمَ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقد رَجَمَت الأئمة الراشدون[4].

---

1 هذا ما ذكره الشيخ في شرحه على كتاب شرح السنة للمزني وهو من تفريغ الأخ سالم بن مشعان النايف -جزاه الله خيراً-.
2 في الأصل عاملاً وأظن الصواب ما أثبته والله أعلم.
3 انتهي النقل من شرح الشيخ على كتاب شرح السنة للمزني وهو من تفريغ الأخ سالم بن مشعان النايف -جزاه الله خيراً-.
4 أخرجه البخاري (6830) عن ابن عباس وفيه: "فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى المِنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ المُؤَذِّنُونَ قَامَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لاَ أَدْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيْ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاهَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لاَ يَعْقِلَهَا فَلاَ أُحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتَابَ، **فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ** أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: **وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ البَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الحَبَلُ أَوِ الِاعْتِرَافُ**".
وروى البخاري (6812) عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجَمَ المَرْأَةَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَقَالَ: «**قَدْ رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**».
وللمزيد راجع كتاب الحدود في الصحيحين.

الشيخ: **الرجم في اللغة:** **'هو الحذف بالحجارة وقد يطلقُ على الدعوة الكاذبة'**، إذا ادعى إنسانٌ كذباً على ءاخر قيل رجمه وقيل بهته، فهذا رجم معنوي والأول حسي.

ومعناه شرعاً: **'هو رمي الزاني المُحصَن بالحجارة حتى الموت'.**

وها هنا مسائل تتفرع على هذا المبحث:

المسألة الأولى: ما علاقة الرجم بما أسلفه الشيخ -رحمه الله- من أصول الديانة؟ لماذا ذكره وهو حكم فقهي؟ السؤال واضح؟ لماذا ذكر الإمام -رحمه الله- الرجم هنا بعدما أسلف من أصول الديانة؟

- والجواب أراد بهذا الرد على الخوارج: فأن الخوارج لا يرون الرجم.

قالوا: أحاديثه أحاد فهو ظني فلا ندعُ ما كان قطعياً وهو القرءان.

ويرد عليهم أولاً: أن الرجم في القرءان، الرجم كان في القرءان، كانت فيه آية تتلى ثم نسخت تلاوتها وبقي حكمها باتفاق المسلمين وتلكم الآية هي قوله تعالى: { **والشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة** } الآية[1].

ثانياً ما ذكره المصنف من الأدلة على سبيل الإشارة: فقد صح الحديث برجم النبي -صلى الله عليه وسلم- أُناساً زنوا بعد إحصان في عهده كالغامدية -رضي الله عنها- وكاليهوديين وماعز -رضي الله عنه-.

أقول: -رضي الله عنهم- لأنهم أسلموا أنفسهم وانقادوا للتطهير بالحد.

أما اليهوديين فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

- ورجم الخلفاء الأربعة، ورجم كذلك أئمة المسلمين من بعدهم، بالإضافة إلى الإجماع.

- وقد قال بعض المتحزلقة المتفلسفة من المنتسبين إلى الإسلام؛ قال منكراً للرجم: لو أنه زنى في القطب؟

انظروا كيف ترد نصوص الكتاب والسنة والإجماع بالفلسفة العقلية!! لو زنى في القطب؟ يعني كيف يرجم؟ عقلي، نقول يا مسكين يا أهوج يا ضال يا مضل.

أولاً: هل يوجد في القطب سكان.

ثانياً لو وجد السكان وحصل منهم هذا: هل يستحيل أن ينقلهم الأمير إن كان لديهم أمير شرعي؟، هل يستحيل أن ينقلهم إلى خارج القطب ويرجمهم؟!!

إنما هي الفلسفة، والرأي الفاسد والقياس المصادم للنص والإجماع، وهكذا كل من عميت بصيرته وفسدت فطرته وانحرف عن سبيل المؤمنين.

وها هنا مسألة أخرى وهي من هو المُحصَن:

'المُحصَن هو البالغ العاقل الحر الذي وَطِئَ مثلَهُ في نكاحٍ صحيح'،

وبهذا يمكن أن يقال شروط الإحصان:

أولاً: البلوغ. **ثانياً:** العقل. **ثالثاً:** الحرية. **رابعاً:** أن يأتي زوجةً مثلَه متوفرٌ فيها الشروط الثلاثة.

- فلو أن أمرأة بالغة عاقلة حرة تزوجت صغيراً لم يبلغ: لم تكن محصنة، لم تكن محصنة، سواء دخل عليها ونال منها أم لا، لم تكن محصنة.

مثال ءاخر: لو أن رجلاً بالغاً عاقلاً حراً تزوج مجنونة أو أمة أو معتوهة ليست عندها عقل: لم يكن محصناً، لم يكن محصناً.

الأمر الثالث والمسألة الثالثة في هذا المبحث بم يثبت الرجم؟

- ذكر الشيخ -رحمه الله- ما يثبت به وهو:

أولاً: قيام البينة.

- 'وهي شهادة أربعةٍ عدول من المسلمين يشهدون على دخول ذاك منه في ذاك منها صراحة'.

- فلانة بنت فلان نال منها فلان وأدخل ذاك منه في ذاك منها، شهادة صريحة.

الثاني :الإقرار.

- 'اعتراف الزاني المحصن نفسه'.

الثالث الحمل:

- فإذا حملت امرأة ليست بذات زوج، طلقها زوجها أو توفي عنها وحملت فالحمل بينة.

---

1 رواه أحمد (21207) والنسائي في الكبرى (7112) وابن حبان (4428) ولفظ أحمد: عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، قَالَ: قَالَ لِي أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: «كَأَيِّنْ تَقْرَأُ سُورَةَ الْأَحْزَابِ؟ أَوْ كَأَيِّنْ تَعُدُّهَا؟» قَالَ: قُلْتُ لَهُ: ثَلَاثًا وَسَبْعِينَ آيَةً، فَقَالَ: " قَطُّ، لَقَدْ رَأَيْتُهَا وَإِنَّهَا لَتُعَادِلُ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَقَدْ قَرَأْنَا فِيهَا: الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ "
قال الحاكم: ''«هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ». ووافقه الذهبي.

- امرأة ليست ذات زوج انتهت عدتها، حصل لها الاستبراء، أو توفي عنها فانتهت عدتها وحصل لها استبراء ثم حملت بعد ذلك على غير ما هو معتاد ومعروف عند الناس لأن المرأة قد يظهر حملها بعد وفاة زوجها بشهر في العدة نعم فهذا منه نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: ومن انتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله -صلى الله عليه وسلم- أو أبغضه لحدثٍ كان منه أو ذكر مساوئه كان مبتدعاً حتى يترحم عليهم جميعاً ويكون قلبه لهم سليماً.

الشيخ: هذا مما مضى شرحه في شرح السنة **وهو خاص بالتأدُب مع أفراد الصحابة:**
*** فالصحابة كلهم أو أفرادهم، كلهم محل المحبة والموالاة والكف عن نشر مساوئهم والثناء عليهم بالجميل.**
*** فالذي يتنقص أحداً منهم، -واحداً منهم بعينه مثل: معاوية -رضي الله عنه- وأرضاه أو غيره- أو يبغضه لشئ في نفسه لا لدينه:** فهذا مبتدع ضال.
- ولا يزيح عنه هذه البدعة حتى يترحم عليه ويذكره بخير.
*** بقيَ من سب الصحابة بما يقتضي أنهم فساق أو كفار:** فهذا كافرٌ بإجماع المسلمين بل يَكفرُ من شك في كُفرِه وقد حكى شيخ الإسلام ابن تيمية الإجماع على ذلك وقال: **"لأنه مما علم من الدين بالضرورة"**[1] نعم.

القارئ: قال -رحمه الله-: والنفاق هو الكفر أن يكفر بالله ويعبدَ غيره ويظهر الإسلام في العلانية مثل المنافقين الَّذين كانوا على عهد

الشيخ: هذه تحتاج إلى طول وقت ونَفَس فنرجئها إلى المغرب -إن شاء الله تعالى- بارك الله فيك وفي السامعين من المسلمين والمسلمات ومن طلاب العلم وطالباته.

القارئ: أحسن الله إليكم وبارك فيكم وفي علمكم ونفعنا بما قلتم.
هذا سائل يقول إذا دخل اللصوص مزرعتي وسرقوا منها شيئاً قليلاً كأن تكون أربع برتقالات فهل يحق لي أن أقاتلهم ؟

1 ذكره شيخ الإسلام في آخر صفحات كتابه الصارم المسلول فقال: "فصل في تفصيل القول فيهم:
أما من اقترن بسبه دعوى أن عليا إله أو أنه كان هو النبي وإنما غلط جبريل في الرسالة فهذا لا شك في كفره بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره.
وكذلك من زعم منهم أن القرآن نقص منه آيات وكتمت أو زعم أن له تأويلات باطنة تسقط الأعمال المشروعة ونحو ذلك وهؤلاء يسمون القرامطة والباطنية ومنهم التناسخية وهؤلاء لا خلاف في كفرهم.
وأما من سبهم سباً لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من أهل العلم.
وأما من لعن وقبح مطلقا فهذا محل الخلاف فيهم لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد.
وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نفرا قليلا لا يبلغون بضعة عشر نفسا أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضا في كفره فإنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع: من الرضى عنهم والثناء عليهم بل مَن يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق وأن هذه الأمة التي هي: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ} وخيرها هو القرن الأول كان عامتهم كفارا أو فساقا ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها، **وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام**، ولهذا تجد عامة من ظهر عنه شيء من هذه الأقوال فإنه يتبين أنه زنديق، وعامة الزنادقة إنما يستترون بمذهبهم وقد ظهرت لله فيهم مثلات وتواتر النقل بأن وجوههم تمسخ خنازير في المحيا والممات وجمع العلماء ما بلغهم في ذلك وممن صنف فيه الحافظ الصالح أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي كتابه في النهي عن سب الإ صحاب وما جاء فيه من الإثم والعقاب.
وبالجملة فمن أصناف السابة من لا ريب في كفره ومنهم من لا يحكم بكفره ومنهم من تردد فيه وليس هذا موضع الاستقصاء في ذلك وإنما ذكرنا هذه المسائل لأنها في تمام الكلام في المسألة التي قصدنا لها."اهـ
وقد استفدت وجود هذا المبحث عموماً في كتاب الصارم المسلول من الإنترنت.

الشيخ: هذه لسيت سرقة، ليست سرقة، فالعرف جارٍ عندنا وعند كثير وأظنه عندكم أن المارة يأخذون من الثمرة، سرقة اللصوص ما ترضيهم أربع برتقالات أبداً يطلبون فوق ذلك أضعاف كثيرة، نعم، يعني أن يجنوا الثمرة كلها أو جلها نعم.

القارئ: وهذا ءاخر يقول فضيلة الشيخ هناك إعانات ومساعدات من قبل الدولة تعطى لبعض المحتاجين فمن احتال وأظهر أنه محتاج وأخذ شيئاً من ذلك فما حكمه؟

الشيخ:هذه خيانة ومحرمة يجب التعاون مع الجهات المعنية بهذا لأنها نائبة عن الحاكم حتى تصل الإعانات إلى مستحقيها نعم.
يقول وما حكم الأكل والشرب والوضوء من الطعام والشراب الذي اشتري من هذا المال؟
إذا كنت متيقناً أن هذا الطعام والشراب من ذلك المال المختلس فهو حرام أما إذا كان ماله خليطاً ولم يتميز عندك فلا مانع من مواكلته ومشاربته لكن لابد من الإنكار عليه والتخويف بالله والإغلاظ عليه في ذلك ومناصحته وتخويفه بالله عز وجل نعم.

القارئ: هذا ءاخر يقول: نويت أن أمكث في الشِحر مدة ما كان الشيخ متواجداً فيها واستعديت لذلك بالملبس والمفرش هل يعتبر هذا نية إقامة ويجب علي ما يجب على المقيم؟ نوى المكوث في هذه البلدة مدة إقامة الدورة يقول هل يأخذ حكم المقيم في الأحكام؟

الشيخ: إذا كنت انفصلت في نيتك عن السفر فأنت مقيم لأن نية الإقامة لها حالتان: إحداهما: نية الإقامة نزولاً ولم يقطع نية السفر؛ فهذا مسافر له القصر، لكن إذا سمع النداء أجاب وصلى وأتم مع الإمام. الثانية: أن يقطع نية السفر بالكلية ويجمع الإقامة ويؤمن له ما يؤمنه المقيمون لأنفسهم فهذا مقيم وليس بمسافر نعم.

القارئ: أحسن الله إليكم وهذا يقول: قول المؤلف المزني -رحمه الله- في شرح السنة: "**لا إيمان بلا عمل**" هل مراده عمل القلب أم الجوارح؟

الشيخ: كلها أعمال القلوب والجوارح ولكن إذا أطلق العمل فهو عمل الجوارح.
يقول: وهل يعني هذا في قوله "**لا إيمان بلا عمل**" أن الأعمال شرط في صحة الإيمان؟
الشيخ: أنا ذكرت لكم التفصيل عند أهل السنة فاسترجعوه نعم.

القارئ: وهذا ءاخر يقول: هل من التقط صورة لرجل يعمل بامرأة فاحشة الزنا هل هذه الصورة تغني عن الشهادة أو عن نصاب الشهادة؟

الشيخ: هذه لا يعمل بها عند الحاكم ما أظن الحاكم يعمل بها ولا تكفي الواجب الوقوف عند ما حده الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- وهو أربعة شهداء والله يعلم أن الناس سيصلون إلى هذه الوسائل مثل التصوير نعم.

القارئ: وهذان السؤالان متقاربان الأول يقول: أدرس في إحدى المدارس ولي عمل خاص فهل يجوز أن أذهب إلى عملي الخاص أثناء الدوام الرسمي خاصة -يقول أحياناً- يكون عندي حصتين فقط في المدرسة وأجد فراغاً فأذهب إلى عملي الخاص هل هذا جائز؟ والآخر يقول نحن في إدارة حكومية وفي مكتب المدير تليفون فهل يجوز استعماله -الهاتف الحكومي- من قبل الموظفين في أغراضهم الشخصية علماً بأن المدير قد أذن للموظفين لكنه ليس بالمدير العام أو الوزير (مدير الدائرة أو القسم)؟

الشيخ: أقول: العمل الخاص يراد به عملٌ غير حكومي فإن كان هذا العمل الخاص وظيفة فلا يجوز أدائها إلا خارج الدوام الرسمي، فالدوام الرسمي هو الذي من أجله صرف الراتب للموظف وجواز العمل الخاص خاضع لأنظمة الدولة، فأحياناً الدولة لا تمنع وأحياناً تمنع فإن كان هذا المنع معه متابعة ومراقبة فلا يجوز، لكن إن كان محتاجاً والعمل الحكومي لا يكفيه والعمل الأهلي الخاص أكثر راتب فله أن يستقيل من هذه الدائرة الحكومية ما دام راتبه لا يغطي حاجاته.

الثاني: استعمال الهاتف هاتف الإدارة جرى العرف أن الموظفين يتصلون بأهليهم ببيوتهم بنفس البلدة يكلم الرجل أهله لغرض لابد له منه أو يتصل بشخص آخر بنفس البلدة لغرض لابد منه هذا لا بأس به إن شاء الله تعالى والعرف عندنا وعندكم بجواز هذا أما إذا كان الإتصال خارج البلدة يحتاج لاستخدام الصفر كما يقولون فهذا لا بد فيه من إذن صريح من الوزير المختص حتى المدير لا يملك هذا إلا إن كانت عنده صلاحية يعني أحياناً تعمم الوزارة على دوائرها بأنه لا يجوز استخدام الهاتف عبر الصفر إلا لمبلغ كذا والباقي يحسب على الموظف نعم، فيعمل بهذا أما إن كان ليس عنده تعميم بذلك ولا إذن فيمنع الموظفين من استخدامهم الهاتف عبر الصفر ولا يمنعهم من استخدامه داخل البلد، الرجل يحتاج إلى مكالمة أهله أحياناً، أما إن كانت من قبيل السواليف: كل بعد فترة يتصل بزوجته هذا لا، هذا يمنعه، لأنه من الهذرمة والثرثرة وضياع الوقت، وبشرط ولا بد من شرط: وهو أن استعمال الموظفين الهاتف لا يخل بأعمالهم؛ فمثلاً تجد موظفاً يضيع نصف الحصة في الدرس، يضيع نصف الدرس لأنه يكلم بالهاتف، أو تجد إذا كانت الدائرة غير تعليمية تجد أنه يقضي ساعة في المكالمة، مكالمة مع أهله، مكالمة مع شخص ءاخر صديق له، يقضي معه ساعة نصف ساعة فهذا في الحقيقة من الهذيان ومن ضياع الوقت، له أن يمنعه، نعم لمدير الإدارة أن يمنعه بل يجب عليه أن يمنعهم ما دام يترتب على ذلك ضياع لشئ من وقت الوظيفة نعم.

القارئ: وهذا ءاخر يقول الولاة هم الأمراء والعلماء [ولي الأمر][1] وقد علمنا أن من خرج على الإمام فهو خارجي فهل من خرج على قول أهل العلم يعتبر خارجياً؟

الشيخ: بينت بارك الله فيكم صفة الخروج: العلماء لهم ولاية لكن ليست ولاية مطلقة، لهم ولاية فيما كلفهم به ولي الأمر نعم.

القارئ: وهذا ءاخر يقول هل يجوز للخطيب أن يعين مناطق وأماكن الزنا وبيع الخمر ويأمر ولاة الأمر بإزالتها من على المنابر هل يجوز هذا وكيف يكون علاج الفساد جزاكم الله خيراً؟

الشيخ: أولاً: الخطباء والوعاظ ليس لهم أن يُشْهِرُوا أماكن الفساد لأن هذا مما يشيع الفاحشة ويثير كوامن الصدور فلا يرضى مسلم أن يعرض ببنته أو أخته أو أمه ولا يرضى أهل بلد عقلاء أن يعرض بنسائهم فهذا فيه خدش للكرامة وخدش للأعراض التي أمر الله ورسوله أن تصان. ثانياً: عليهم أن يأمروا الناس بالمعروف وينهوهم عن المنكر ومن ذلك أنهم يحذرون من كبائر الذنوب وصغيرها ويبينون خطرها على الناس في العاجل والآجل. ثالثاً: حينما تنتشر أماكن للفساد معلومة فإنه من النصيحة الواجبة إبلاغ ولاة الأمر عنهم أو عنها فإذا أبلغ ولي الأمر برئت ذمته سواء أزالها أو تركها برئت عهدته، وليس التشهير بأماكن الفساد ومواطن الفحش والرذيلة من هدي السلف الصالح أبداً وإنما هذا معروف عن الخوارج وجهال الناس نعم.

القارئ: أحسن الله إليكم نختم بهذا السؤال هذه امرأة تقول: فضيلة الشيخ أنا امرأة لدي ثلاثة أطفال عندما ولدت الثلاثة لا يخرج مني الطهر أي القَصَة البيضاء إلا بعد سبعة وستين يوماً من الولادة، وعندما سألت عن الصلاة قالوا لي: أنه لا يوجد حد للنفاس متى ما رأيت الطهر تصلين ومنهم من قال لي: تغتسلين بعد ستين يوماً وتصلين، تقول: فأنا كنت أفعل ذلك علماً بأن صفة الدم تستمر معي بنفس الصفة التي تكون وأنا في أيام الأربعين فالدم ينقطع مدة يوم أو يومين ويخرج في اليوم الثالث وأنا لا أرى أي كدرة أو صفرة خلال هذه الأيام سؤالي هل تصرفي هذا صحيح فيما مضى علماً بأنني الآن حامل وعلى وشك الولادة فهل أفعل مثل ما كنت أفعل فيما سبق وتقول أن ولادتها هذه الأخيرة سوف تكون بإذن الله في رمضان فكيف يكون صومها جزاكم الله خيراً؟

الشيخ: يا بنتي صح عن أم سلمة -رضي الله عنه-ا: **((أن النفساء على زمن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كانت تقعد أربعين))** يعني أربعين يوماً هذا الحديث يفيد أن النفاس له مدة واعلمي أن النساء في هذا أصناف:
صنف يستكمل معها أربعين يوماً؛ فإذا أتمت الأربعين وطهرت اغتسلت وصلت.
وصنف من النساء ينقطع عنها قبل الأربعين: فهذه تغتسل وتصلي ما دامت طهرت.

---
1 هكذا سمعتها.

صنف ثالث كما ذكرتِ: ينقطع ويعود؛ فإذا كان الانقطاع تاماً انقطاع طهر فاغتسلي وصلي، وإذا عاد فاقعدي واتركي الصلاة، وهكذا الصيام إن قويت عليه لأن الصيام يحتاج إلى قوة غير الصلاة، الصلاة خفيفة لكن الصيام يحتاج إلى قوة فإذا رأيت الطهر قبل الأربعين وكنت قادرة على الصيام فصومي، وإن كنت غير قادرة -يرهقك النفاس- وتجدين بنفسك من الأعراض ما يشق معها الصيام فافطري واقضي حين تصحين وتقوين نعم.
استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تفريغ الشريط الخامس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يبدأ الدرس على بركة الله.

القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين، أما بعد...

فيقول إمام أهل السنة الإمام المبجل أحمد بن حنبل -رحمه الله وغفر له ولشيخنا ولوالدينا ولمن حضر واستمع- قال في أصول السنة:

والنفاق هو الكفر أن يكفر بالله ويعبدَ غيرَه ويظهِرَ الإسلام في العلانية مثل المنافقين الَّذين كانوا على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

الشيخ: الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه أجمعين.

ها هنا جملتان في هذه المسألة وهي مسألة النفاق:

المسألةُ الأولى في معنى النفاق :

فالنفاقُ معناه: 'أن يظهر الإنسان من الخيرِ ويبطن خلافه من الشر'.

وهو في الشرع قسمان:

أحدُهما: نفاقٌ اعتقادي. والآخر: نفاق عملي.

فالنفاق الاعتقادي: 'هو إظهار الإسلام وإبطان الكفر'.

- يتظاهر المرءُ أمام الناس بالإسلام فيصلي معهم ويصوم معهم ويحج معهم ويؤدي الزكاة لكنه في الباطن كافر؛ لأنه لا ينوي التقرب إلى الله بهذه الأعمال.
- فالمؤمن ظاهره وباطنه كله خالصٌ لله سبحانه وتعالى فلا يتعامل بوجهين.
- وأما المنافق فظاهره إسلام وعبادة ولكن باطنه كفر.

*** والنفاق الاعتقادي أقسام:**

منها: تكذيب الرسول -صلى الله عليه وسلم-.

- تفطنوا ما سأذكره لكم مبني على تعريف النفاق الاعتقادي، تكذيب الرسول -صلى الله عليه وسلم- ظاهر أم باطن؟ أجيبوا ظاهر أم باطن؟ باطن، لأنه لو كذبه ظاهراً ارتد، يقتل، لكن هذا يكذبه في الباطن.

على سبيل المثال: يصلي ويُكَذِب النبي -صلى الله عليه وسلم- في فرضية الصلاة، يكذب الله ورسوله.

الثاني: تكذيب بعض ما جاء به النبي -صلى الله عليه وسلم-.

- قد يكذب آية يعني: يصدق بعضاً ويكذب بعضاً.

الثالث: بغض النبي -صلى الله عليه وسلم-.

الرابع: بغضُ ما جاءَ به النبي -صلى الله عليه وسلم- أو بعضه.

- كالذي يبغضُ مثلاً سنةَ اللحية؛ هي واجبة ولكن قلت سنة باعتبار أنها أُمِرَ بها في السنة، يبغض هذه فمن أبغض شعيرةً من شعائر الإسلام صحت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أو كانت في الكتاب الكريم هذا يكفر.

الخامس: محبته انخفاض دين الرسول -صلى الله عليه وسلم-.

السادس: كراهيته انتصار دين الرسول -صلى الله عليه وسلم-.

وأما النفاق العملي: 'فهو متعلق بالمعاملات'.

*** وخصاله التي دلت عليها السنة النبوية الصحيحة هي:[1]**

صدق الحديث، والوفاء بالعهد، وحفظ الأمانة، والوفاء بالعهد[2]، هذه خصال من أتى بها كان مؤمناً.

- فإذا عكس: كذب في الحديث، خان الأمانة، اخلفَ الوعد، غدر في العهد، فجر في الخصومة كان منافقاً نفاقاً عملياً؛ هذه خمس خصال متضادة فأدائها لله تقرباً إيمان وعدم أدائها هذا نفاق عملي.

---

1 أي التي يجب الإتيان بها ليسلم من النفاق.

2 لعل مراد الشيخ -حفظه الله- صدق الوعد.

- صدق الحديثِ إيمان، كذب الحديث نفاق، إنجازُ الوعدِ إيمان، وخلف الوعد نفاق، أداءُ الأمانة إيمان والخيانةُ في الأمانة نفاق، واتقاءُ اللهِ

في الخصومة وقولُ الحق والصدق إيمان والفجور فيها كذب؛ نفاق، والوفاء بالعهد إيمان والغدر في العهد نفاق.
- بهذا التقرير عُلِم كيف كانت تلكم الخصال هي نفاقٌ عملي: الكذب في الحديث، وخُلفُ الوعد، وخيانة الأمانة، والفجور في الخصومة، والغدر في العهد وعدم الوفاء به؛ هذا التفصيل لابد منه لأن أهل البدع من المتحزبة ومن شايعهم من أهل الأهواء يطلقون النفاق إطلاقاً عاما ولا يفصلون فيه كما فصل أهل السنة لأنهم ليسوا على السنة.

المسألة الثانية في هذه الجملة في تاريخ النفاق:

متى نشأ النفاق؟ ومتى وجد المنافقون في تاريخ أهل الإسلام؟

- يوم كان النبي -صلى الله عليه وسلم- بالمدينة في الفترة المكية والتي مدتها ثلاث عشْرَة سنة وكذلك سَنَة وبعضُ سنة بالمدينة لم يكن الناسُ إلا صنفين مؤمن وكافر، مؤمن معلوم الإيمان وكافرٌ معلوم الكفر ظاهراً.
- فلما حدثت غزوةُ بدر في رمضان من السنة الثانية الهجرية ونصر الله رسوله والمؤمنين في تلكم الغزوة وجاء البشير إلى المدينة قال عبد الله بنُ أُبي بنُ سلول أخزاه الله: "أرى أن هذا الأمر قد توجه" فأعلن الإسلام وهو كافرٌ في الباطن.
- وبهذا يعلم أن نشأة النفاق بالمدينة كان في أي سنة؟ في السنة الثانية من الهجرة بعدَ غزوة بدر نعم.

القارئ: قال رحمه الله: وهذه الأحاديث التي جاءت ((ثلاثٌ من كنَّ فيه فهو منافق[1])) هذا على التغليظ نرويها كما جاءت ولا نفسرها وقولُه -صلى الله عليه وسلم-: ((لا تَرْجِعوا بعدي كفاراً ضلالاً يضربُ بعضكم رقاب بعض))[2]، ومثلُ ((إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار))[3]، ومثلُ ((سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ))[4]، ومثلُ ((من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما))[5]، ومثلُ ((كفرٌ بالله تبرؤ من نسب وإن دق[6]))، ونحو هذه الأحاديث مما قد صح وحفظَ فإننا نسلم له وإن لم نعلم تفسيرها ولا نتكلم فيه ولا نجادل فيه ولا نفسرُ هذه الأحاديث إلا بمثل ما جاءت ولا نردها إلا بأحق منها.

الشيخ: هذه المسألة تتضمن عقيدة أهل السنة في نصوص الوعيد.

1 رواه مسلم (59) و أحمد (10925) وابن حبان (257): من طريق حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -لفظ أحمد وابن حبان- قَالَ: "**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ، وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**". ولفظ مسلم: "**آية المنافق ثلاث**".
وروى البخاري (6095) ومسلم (59) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "**آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**" وفي لفظ لمسلم: "**مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ**".
وروى البخاري (2459) ومسلم (58) عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ**". وفي لفظ للبخاري: "**إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**". وفي لفظ لهما: "**خصلة**" بدل خلة.

2 رواه البخاري (6869) ومسلم (65) عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «**اسْتَنْصِتِ النَّاسَ، لاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**». وللبخاري عن ابن عباس: "**لاَ تَرْتَدُّوا بَعْدِي كُفَّارًا**".
ورواه البخاري (7077) ومسلم (66) عن ابن عمر. ورواه البخاري عن أبي بكرة (7078) وابن عباس (1739) بألفاظ متقاربة.
لفظ البخاري عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «**أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟**»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «**أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟**» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «**أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟**»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ «**أَلَيْسَ ذُو الحَجَّةِ؟**»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ «**أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟**» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ «**أَلَيْسَتْ بِالْبَلْدَةِ الحَرَامِ؟**» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «**فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ؟**»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «**اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلاَ تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**».

3 رواه البخاري (31) ومسلم (2888) عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ**»، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ: «**إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ**».
وفي لفظ لهما: "**قُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**" ولهما: "**إِذَا تَوَاجَهَ**".

4 رواه البخاري (6044) ومسلم (64) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سِبَابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**».
وعبد الله هو ابن مسعود.

5 رواه البخاري (6104) ومسلم (60) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**» زاد مسلم: "**إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ**".

6 رواه الدارمي (2905) وعبد الله بن أحمد في السنة (750) وابن وهب في جامعه (20) وابن أبي شيبة في مصنفه (26109) والخلال في السنة (1466) عن أبي بكر -رضي الله عنه- موقوفاً بألفاظ متقاربة. ولفظ الخلال:
قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «**كُفْرٌ بِاللَّهِ تُبْرِئُ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ، كُفْرٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ادِّعَاءٌ إِلَى نَسَبٍ لَا يُعْرَفُ**»
ورواه أحمد في المسند (7019) عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كُفْرٌ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ، أَوِ ادِّعَاءٌ إِلَى نَسَبٍ لَا يُعْرَفُ**».
ورواه الخلال في السنة (1529) عن عبد الله موقوفاً بهذا اللفظ.
قال الخلال في السنة (1086): "وَقَالَا جَمِيعًا-يعني أبو الحارث وصالح بن أحمد-، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُمَا سَأَلُوهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ: «**كُفْرٌ بِاللَّهِ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ، وَكُفْرٌ بِاللَّهِ ادِّعَاءٌ إِلَى نَسَبٍ لَا يُعْلَمُ**» . قَالَ صَالِحٌ: قَالَ: قَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ أَبُو الْحَارِثِ: مَا أَدْرِي. أَوْ قَالَ: مَا أَعْلَمُ، قَدْ كَتَبْنَاهَا هَكَذَا".اهـ
قال البزار في مسنده (70): "وَهَذَا الْكَلَامُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْهُ، وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ -يعني مرفوعاً-، وَرَوَاهُ أَبُو مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَاخْتَلَفُوا فِي رَفْعِ حَدِيثِ أَبِي مَعْمَرٍ فَرَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، مَوْقُوفًا وَأَسْنَدَهُ بَعْضُهُمْ، وَالَّذِي أَسْنَدَهُ فَلَيْسَ بِالْحُجَّةِ فِي الْحَدِيثِ، وَالسَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ -راوي الحديث المرفوع عن قيس- لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ الزُّهْرِيُّ، وَجَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ وَاحْتَمَلُوا حَدِيثَهُ".
وقال أيضاً (91): " وَكَانَ أَيْضًا مِمَّا تَرَكْنَاهُ فَلَمْ نَذْكُرْهُ، حَدِيثٌ يُرْوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ فَرَفَعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ حَمَّادٍ عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، وَأَمَّا الثِّقَاتُ الْحُفَّاظُ، فَيُوقِفُونَهُ وَهُوَ: "**كُفْرٌ بِاللَّهِ تَبَرُّؤٌ مِنْ نَسَبٍ وَإِنْ دَقَّ**" فَتَرَكْنَاهُ لِذَلِكَ

وقد ضرب المصنف رحمه الله مثالاً لنصوص الوعيد النبوي بنحو خمسة أحاديث، وخلص إلى أنها تروى كما جاءت.

- وعقيدة أهل السنة نحو نصوص الوعيد -كما ذكر المصنف وغيرها-:

أنها تمر على ظاهرها ولا تؤول.

- حتى تكون أوقع في النفس وأبلغَ في الزجر وهذه الأحاديثُ كلها صحيحة.

والثاني: الإيمان بها والتسليم لها. أقول: والتصديق واعتقاد أن ما تضمنته على ظاهره دون تأويله للتغليظ.

- نقول للتغليظ، للتغليظ، **((كفرٌ بالله تبرأ من نسب))** لا نقول خارج من ملة الإسلام، هذه أحاديث وعيد.

ويروى عن أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة إمام الأئمة في عهده قال: **" أحاديث الوعد والوعيد مثلُ الزهرة التي إذا لمست ذَبَلَت أو ذَبُلَت".** وهذا شئ يدركه الحُذّاق فإن مَن تعرض [أحاديث][1] الوعد أو الوعيد بالتأويل سيخالفه غيره، والنهاية الحيرة[2].

- أحاديث الوعيد مَثَّلَ لها المصنف بخمسة أمثلة ولا نزيد عليها مع أن نظائرها لا تحصى.

*** لكن من أحاديث الوعد:**

ما صح عن النبي -صلى الله عليه وسلم-: **((أن رجلاً قطع غصناً من شجرة كان يؤذي المارة قال: فأدخله الجنة أو قال فَشَكَرَ له))**[3]. لا نؤوله وأمثال هذا كثير .

*** والمقصود أن صاحب السنة يقبلُ ما كان في الكتاب الكريم وفي صحيح سنة نبيه -صلى الله عليه وسلم-.**

- فإن علم معناه، كان ظاهراً فبها، وإن خفي معناه، إن خفي تفسيره ومعناه، فإنه يكفيه التسليم والإيمان والتصديق ويكلُ علم ذلك إلى الله سبحانه وتعالى.

- وإن وجد نصاً يبين هذا الحديث المُشْكِل فلا مانع أن يستعمله لأن البيان يكون ببيان القرءان بالقرءان وبيان القرءان بالسنة وبيان السنة بالقرءان وغير ذلك.

والمقصود أن المسلم لا يتوقف في ما صح من النصوص، يستعمله على ظاهره ولا يقول أنا لا أقبل هذا النص حتى أجد بيان، هذا خطأ نعم.

= 58 إِذْ لَمْ يَصِحَّ عِنْدَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ".

1 هكذا سمعتها.

2 روى الخلال في السنة (1086) وَقَالَ أَبُو الْحَارِثِ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ صَالِحٌ: سَأَلْتُ أَبِي، عَنْ حَدِيثِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ**» ؟ قَالَ: قَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، زَادَ أَبُو الْحَارِثِ: وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا أَدْرِي مَا أَقُولُ فِيهِ.

3 رواه البخاري (652) ومسلم (1914) عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ**». وفي لفظ للبخاري: "**فَأَخَذَهُ**".
وفي لفظ لمسلم: "**مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ، فَقَالَ: وَاللهِ لَأُنَحِّيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ**" وفي لفظ له: "**لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ، كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ**".

القارئ: قال رحمه الله: والجنة والنار مخلوقتان قد خلقتا كما جاء عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((دخلت الجنة فرأيت قصراً))[1]، و ((رأيت الكوثر))[2]، ((اطلعت في الجنة فرأيت أهلها كذا واطلعت في النار فرأيت كذا ورأيت كذا))[3]، فمن زعم أنهما لم تخلقا فهو مكذبٌ بالقرءان وأحاديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار.

الشيخ: **هذه المسألة هي من أصول أهل السنة:**
وهي الإيمان بالجنة وأنها دارُ أولياء الله والإيمان بالنار وأنها دار أعداء الله من الكفار والمنافقين.
وقد قصد الإمام رحمه الله فيما قرره في هذه المسألة الرد على الجهمية والمعتزلة ومن لف لَفَّهُم من منكرة خلق الجنة والنار ووجودهما الآن.
*** وهؤلاء لهم شُبَه منها:**
أن وجودهما قبل أهلهما عبث والله منزه عن العبث؛ هذه الشبهة الأولى.
الشبهة الثانية: حديث ابن مسعود وهو حسن أو صحيح بمجموع طرقه أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: **((لقيت إبراهيم ليلةَ أُسري بي فقال يا محمد أقرئ أمتك مني السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التربة عذبة الماء وأنها قيعان وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر))**[4] وفي بعض طرق الحديث **((غراسها لا حول ولا قوة إلا بالله))**[5].
- والشاهد عند هؤلاء المبتدعة في قوله: **((قيعان))**، و**((أن غراسها))**، إذن هي لم توجد لأن القاع الأرض الصفصف.
والرد على الشبهة الأولى بالنص والإجماع:
الرد عليها أولاً: أن هذا قياس عقلي ومصادم للنص والإجماع.
- فالنصوص منها ما أشار إليه المصنف ومنها قوله تعالى في الجنة: { **أعدت للمتقين** }، وقوله في النار: { **أعدت للكافرين** }.
ولا يقال أعد بمعنى هُيئَ إلا فيما هو موجود.
- ويؤكد معنى هاتين الأيتين قوله -صلى الله عليه وسلم- كما أشار إليه المصنف: **((اطلعت على الجنة))**، **((اطلعت على النار))**.
فهل اطلع على شئ غير موجود أو على شئ موجود مخلوق؟ بل على شئ موجود مخلوق.

---

1 رواه البخاري (3679) ومسلم (2394) (2457) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "**رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ، امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشَفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا بِلاَلٌ، وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ**. فَقَالَ عُمَرُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعَلَيْكَ أَغَارُ" وفي لفظ للبخاري: "**فَإِذَا أَنَا بِقَصْرٍ مِنْ ذَهَبٍ**" وفي لفظ لمسلم: "**فَبَكَى عُمَرُ**" وفي لفظ له: "**ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْخَشَةً أَمَامِي فَإِذَا بِلَالٌ**".
2 رواه البخاري (6581) عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "**بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ فِي الجَنَّةِ، إِذَا أَنَا بِنَهَرٍ، حَافَتَاهُ قِبَابُ الدُّرِّ المُجَوَّفِ، قُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الكَوْثَرُ، الَّذِي أَعْطَاكَ رَبُّكَ، فَإِذَا طِينُهُ - أَوْ طِيبُهُ - مِسْكٌ أَذْفَرُ**" شَكَّ هُدْبَةُ.
وفي رواية له (4964): "عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا عُرِجَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: "**أَتَيْتُ عَلَى نَهَرٍ، حَافَتَاهُ قِبَابُ اللُّؤْلُؤِ مُجَوَّفًا، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الكَوْثَرُ**"
3 رواه البخاري (5198) عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ**».
4 رواه الترمذي (3462) والبزار (1991) والطبراني في الأوسط (4170) والكبير والصغير عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "**لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْرِئْ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلَامَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ المَاءِ، وَأَنَّهَا قِيعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا سُبْحَانَ اللَّهِ وَالحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ**".
قال الترمذي عقبه: "وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ»". وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: "وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ أَبُو شَيْبَةَ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.". وحسنه الألباني، وتكلم البزار والطبراني على طرقه.
وقال ابن أبي حاتم الرازي في العلل (2005): "قال أَبِي: هَكَذَا رَوَاهُ سَيَّارٌ، وغيرُه يقولُ: عن القاسم، عن أبيه؛ وهذا الصَّحيحُ مُرسَلً.
قلتُ لهما: الوَهَمُ ممَّن تراه؟
قَالَ أَبِي: مِنْ سَيَّارٍ.
وقال أَبُو زُرْعَةَ: لا أدري؛ إما من سَيَّارٍ، وإما من عبدِ الواحد؛ رواه جماعة عن عبد الواحد، فلم يقولوا: عن أبيه.".اهـ
5 رواه أحمد (23552) عن أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ مرفوعاً وفيه: "**قَالَ: وَمَا غِرَاسُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ**".
وضعفه محققوا المسند طبعة الرسالة.

- ويزيد هذا وضوحاً أحاديث كثيرة منها قوله -صلى الله عليه وسلم-:**((احتجت الجنةُ والنار فقالت الجنة: ما لها فيها ضعفاء الناس ومساكينهم وقالت النار: ما لها فيها أو قالت فيَّ الجبارون))** وفي الحديث الآخر **((كل جواظ عتل مستكبر))**[1]، **((فقال الله للجنة أنت رحمتي أرحم بك من أشاء وقال للنار أنت عذابي أعذب بك من أشاء ولكليكما عليَّ ملؤها))**[2] نعم.

فلو كانت الجنة والنار غير مخلوقتين موجودتين الآن لكان هذا الحديث من اللغو والله منزه عن ذلك خاطب الله عز وجل موجودتين.

ثم تأملوا قوله -صلى الله عليه وسلم- في أول الحديث **((احتجت الجنة والنار))** احتجت ما قال ستحتج قال احتجت بالماضي.

وأما الشبهة الثانية وهي حول الحديث لَقِيتُ إبراهيم: وحديث ابن مسعود حسن أو صحيح بمجموع طرقه.

الجواب عن هذه الشبهة: أن الجنة موجودة ولكن بناؤها يكتمل بالأعمال الصالحة.

- وإيضاح ذلكم قوله -صلى الله عليه وسلم-: **((ما من امرئ مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة))** ما من مسلم أو قال **((ما من إمرئ يصلي لله كل ليلة ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة إلا بنى له الله بيتاً في الجنة أو قال بني له بيت في الجنة))**[3] نعم.

القارئ: قال رحمه الله: من مات من أهل القبلة موحداً يصلى عليه ويستغفر له ولا يحجب عنه الاستغفار ولا نترك الصلاة عليه لذنب أذنبه صغيراً كان أو كبيراً وأمره إلى الله عز وجل.

الشيخ: أقول: أعيد على مسامعكم معاشر المسلمين والمسلمات صان الله مسامعنا ومسامعكم من كل سوء في الدنيا والآخرة قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:**"أهل السنة أعرف الناس بالحق وهم أرحم الناس بالخلق".**

- وإيضاح ذلكم في ضوء هذه الجملة تأملوا كلام الإمام (**من مات من أهل القبلة موحداً**) مات على التوحيد لكنه مات على فسق وفجور كيف يتعامل معه المسلمون بعد موته؟

- بالصلاة عليه، بالاستغفار له، بالدعاء له، ويتركون أمره إلى الله عز وجل.

-فأهل السنة رحمة كيف؟ لأنهم يتعاملون مع الخلق على وفق النصوص لا على وفق الرأي والقياس، ومَن مَشَى على النصوص نجا في دنياه وأخراه.

لأن الله سبحانه وتعالى لن يجعل طريقاً إليه في بيان شرعه وما يريد من عباده إلا النصوص فمن عَبَدَ الله على وفق النصوص وتعامل مع الخلق على وفق النصوص أدى حق الله وحق عباده.

---

1 رواه البخاري (4918) ومسلم (2853) عن حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الخُزَاعِيِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **"أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الجَنَّةِ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعِّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عُتُلٍّ، جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ"**.
وفي لفظ لمسلم: "**زَنِيمٍ**" بدل عُتُل. وفي لفظ للبخاري: "كُلُّ جَوَّاظٍ عُتُلٍّ مُسْتَكْبِرٍ".

2 رواه البخاري (4850) ومسلم (2846) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **"تَحَاجَّتِ الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتِ النَّارُ: أُوثِرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالمُتَجَبِّرِينَ، وَقَالَتِ الجَنَّةُ: مَا لِي لاَ يَدْخُلُنِي إِلَّا ضُعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكِ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مِلْؤُهَا، فَأَمَّا النَّارُ: فَلاَ تَمْتَلِئُ حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ، فَهُنَالِكَ تَمْتَلِئُ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، وَلاَ يَظْلِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا، وَأَمَّا الجَنَّةُ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا"** وفي لفظ للبخاري: "**اخْتَصَمَتِ**". ولمسلم: "**احْتَجَّتِ**".

3 أخرجه مسلم (728) عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ**» قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ: «فَمَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ» وقَالَ عَمْرٌو: «مَا بَرِحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ»، وقَالَ النُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ.
وفي لفظ له: «**مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ**» وفي لفظ: "**سَجْدَةً تَطَوُّعًا**"
زاد الترمذي (415) وغيره: "**أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ صَلَاةِ الْغَدَاةِ**".
قال الترمذي عقبه: «وَحَدِيثُ عَنْبَسَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا البَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَنْبَسَةَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ». وصححه الألباني.

- وأهل السنة معاشر المؤمنين والمؤمنات هم أسعد الناس حظاً برسول الله -صلى الله عليه وسلم- وإن شاركهم بعض الطوائف في أمور لكن المتابعة التامة لرسول الله مع الإخلاص التام لله هذان هما من خصائص أهل السنة، جعلنا الله وإياكم من خواص السنة في الدنيا والآخرة.

- وبهذا انتهت الرسالة هذه، هذه الرسالة المباركة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وجزى الله أخانا الشيخ عبد الله بن عمر مَرْعِي والقائمين معه على هذا المركز إذ مكنونا من اللقاء بكم معاشر المسلمين والمسلمات وإلقاء ما يسر الله سبحانه وتعالى وفتح به علينا من شرح هذه الكتب وأشكر أبنائي الفضلا أبا عبد الرحمن فؤاد بن سعود العَمْرِي وأبا الحارث محمد بن غالب بن حسان العُمَرِي وهاني بن علي بن بريك[1] على جهودهم المباركة التي شد الله بها أزرنا وقوى بها عزيمتنا ونسأل الله لنا ولكم جميعاً معاشر السامعين من المسلمين والمسلمات أن يرزقنا علماً نافعاً يرفع به درجاتنا عنده وأن يجعله حجة لنا لا حجة علينا يوم نلقاه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ءاله وصحبه أجمعين.

القارئ: أحسن الله إليك وبارك الله فيك وجعلك مباركاً أينما كنت يقول السائل حفظك الله: نحن عدة إخوة عمتي أرضعت منا ثلاثة، وعمتي عندها أربع بنات، وأمنا أرضعت ثلاث بنات من بنات عمتي ولم ترضع الكبيرة منهن، فهل يجوز لبقية إخوتي الذي لم ترضعهم عمتي أن يتزوجوا من بنات إبنة عمتي الكبيرة التي لم ترضعها أمي؟

الشيخ: أيها السائل الكريم اعلم أنت ومن حضر واستمع من المسلمين والمسلمات أن مسائل الرضاع شائكة ومعقدة فإذا أردت الفتوى منا فعليك أولاً :

-أن تذكر لي أسماء من رضع من أمك من ذكور وإناث. - وعدد الرضعات. - وعمر كل واحد محررة.

وسوف تأتيك الفتوى مني محررة إن شاء الله تعالى، لابد اسم أمك ثلاثي على سبيل المثال تقول: فاطمة بنت أحمد بن علي أرضعت فلان وفلان تذكر أسماء وعدد الرضعات ثم تذكر من أرضعت اسم عمتك خديجة بنت صالح بن بكر وهكذا مثلاً وتذكر لي كذلك اسم الراضع فلان بن فلان لابد من الأسماء كاملة وأنا موجود إن استطعت أن تدركنا غداً بعد الفجر طيب أو توافينا في المُكلا في الليلة القادمة أو في عدن أنت حر.

القارئ: جزاك الله كل خير

الشيخ: وإن وجدت من يفتيك غيرنا فنقول [من عوفي][2] فليحمد الله نعم.

القارئ: أحسن الله إليك وبارك الله فيك يقول السائل بعض الناس يطلق على مدينة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالمدينة المنورة هل ورد ذلك في حديث صحيح؟

الشيخ: الذي أعرفه من تلك المدينة شرفها الله أنها المدينة وطيبة وطابة والمدينة النبوية لكني قرأت في البداية لابن كثير فوجدته يذكر هذا اللقب المدينة المنورة ولهذا أنا لا أنكر على من استعمله نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل فضيلة الشيخ حفظك الله أردت أن أطلب العلم فلم يسمح لي والديَّ والقرية التي أنا بها بحاجة إلى العلم سؤالي إذا ذهبت هل علي شئ في ذلك؟

الشيخ: إن كانت قريتك قريبة من مكان العلم فاختلس تسلل مرة ومرة، مرة ومرة، ولا يضرك شئ إن شاء الله تعالى وأرجو أن تبلغ أبويك مني السلام قل لهم: عبيد الجابري يسلم عليكم فإن ابتغيتم الأجر فأذنوا لي بطلب العلم فلكم الأجر مرتين نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل حفظك الله نحن عدة إخوة في بيت واحد وكل واحد ينظر إلى زوجة الآخر وإخواني من العوام فإذا قلت لهم هذا لا يجوز قالوا من أين جئت بهذا؟ أنتم تريدون أن تفرقوا بين الناس؟ فما نصيحتكم حفظكم الله؟

الشيخ: أولاً: بلغ إخوانك مني السلام وقل لهم: إن كل امرأة منهن لها حق في بيت شرعي خاص مفتاحه بيدها هذا هو الأصل، وأنا لا أعلم بيتكم هذا، لأن بعض الناس يطلق بيت على دار كبير لها حوش وفيها حواجز، بعض الناس يطلقوا على بيت

---

1 هذا الرجل تغير حاله وحذر منه العلماء: الشيخ عبيد والشيخ ربيع وغيرهم -حفظهم الله-.

2 أو قال الشيخ كلمة نحوها.

بمعنى شقة فإذا كان بيتكم واسعاً فاجعلوا حواجز تحول بين الرجال والنساء ولا مانع أن يكون النساء في النهار مع بعضهن في الغداء والعشاء مع بعضهن في الفطور مع بعضهن لكن في وقت الراحة ووقت المبيت كل واحدة بيتها، هذا أولاً.
ثانياً: إذا طلبت أزواجكم بيوتاً شرعية خاصة بها فيجب؛ هذا حق لها.
والأمر الثالث: لا يجوز الجلسة المختلطة فينظر كل واحد إلى امرأة الآخر فربما كان هناك مزاح يجر المرأة إلى الضحك مع الأجانب والخضوع بالقول هذا محرم يا عباد الله بلغ إخوانك مني السلام وهذه النصيحة.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل: كثرت في الآونة الأخيرة العيادات للرقية الشرعية وكثر تعلق الناس بها بل وأصبح بعض الناس إذا جاءه ألم في رأسه أو في يده أو بطنه أو في أي مكان واستمر مدة لا بأس بها قالوا: هذا عين اذهب إلى القارئ فلان ولو تمر على عيادة من هذه العيادات يكون الجمع فيها هائلاً فما نصيحتكم لهؤلاء حفظكم الله؟

الشيخ: أولاً: الحكم بأن كل ما أصاب من ألم في الرأس في البطن في الصدر في الأعضاء لا يلزم منه أن يكون عينا فكلمة عين تحتاج إلى دليل متيقن فلو سَمِعَ أو سُمِعَ شخص يمدح رأس هذا أو صدره بالحسن والجمال أو القوة ثم أصابه الألم فوراء هذه قرينة، والعلاج الشرعي أنه إذا قدر على العائن أمر أن يتوضأ ويغسل إزاره ثم يصب على المصاب بالعين.
الرقية مشروعة كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- إذا كان في أحدٍ ألم أو جرح وضع يده على مكان الألم فقال: **((بسم الله اللهم رب الناس اذهب البأس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفائك))** وأمر -صلى الله عليه وسلم- من كان به ألم أن يضع يده اليمنى على مكان الألم فيقول: **((بسم الله ثلاث مرات ويقول ويمسح سبع مرات يقول مع كل مرة أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر))** هناك أدعية مأثورة كثيرة ونحن ننصح المريض الذي يؤلمه شئ من جسمه أن يستعمل هذه الرقية ولا مانع أن يقرأ سورة الإخلاص والمعوذتين والفاتحة وغير ما ذكرنا من الآثار الصحيحة وينفث ما استطاع أو إذا ثقل عليه استعان بأخ له صالح في الظاهر ولو كانت زوجة أو إبنة فهذه العيادات ما عرف في عهد السلف لها نظير فكان من به ألم قد يأتي إلى رجل صالح يرقيه وينفث عليه فأنا حقيقة أخشى أنها إرجاف لأنه وصل الأمر في بعض الأماكن إلى أن أهل البيت لا يشربون إلا ماءً قرئ فيه ولا يأكلون طعاماً إلا قرئ فيه ونفث فيه وهكذا فهذا من الإرجاف نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل ما حكم ختان الطفلة هل هو واجب؟

الشيخ: أقول: ختان البنت ليس من السهولة بمكان فما كل أحدٍ يحذقه فرُبَ مختونةٍ بعدما تتزوج لا يجدُ زوجها فيها ما يحصنه لأن الخاتن أو الخاتنة أفسد ذلك فإذا وُجِدَت خاتنة حاذقة صالحة تختن البنات فلا مانع، يعني أقول حاذقة حتى لا تفسد حالها ومتعة الزوج منها إذا تزوجت نعم.

القارئ: أحسن الله إليك تقول السائلة امرأة تزوجت وبعد الزواج تبين أن زوجها صوفي فما هي نصيحتكم لها؟

الشيخ: أولاً: إن كان تصوفه من الشرك والخرافة بأن يدعوَ غير الله ويقرب لغير الله وينذر لغير الله ويدعي علم الغيب أو يأتي الكهان والعرافين فيقتبس منهم فأرى أن ترفع أمرها للحاكم الشرعي حتى يفسخ نكاحها.
وأما إن كان مجرد أذكار يعني غلو في الأذكار كما يفعل بعض أهل التصوف بأن يجعل التسبيح مئات أو ألوف وربما يعني اجتمع إلى ذكرٍ جماعي ليس فيه شرك ولا خرافة فهذا أنصحها أن تصبر عليه وأن تناصحه قدر المُكنَة فكم من امرأة حاذقة لبقة حكيمة هدى الله زوجها على يديها ومن الحكمة أن تؤدي حقوقه كاملة وأن تكون هينة لينة معه فإنه إذا أحبها قَبِلَ نصحها نعم.

القارئ: أحسن الله إليك وهذا أيضاً سؤال من النساء تقول:
الشيخ: يعني من الطالبات.
القارئ: نعم من الطالبات تقول هل الإخوة من الرضاعة يكون لهم حق في صلة الرحم لأن بعض النساء يكون لها إخوة من الرضاعة ولكن تستحي أن تقابلهم فهل عليها شئ؟

الشيخ: ما دامت الرضاعة محققة يا بنتي: رضعَ ولد أو بنت من أمك أو من زوجة أبيك الثانية أو الثالثة أو الرابعة خمس رضعات خلال السنتين فهو أخوك وأنت عمة أولاده وبناته، نعم عمة أولاده وبناته، فسلمي عليهم حسب العرف عندكم من

المصافحة، تقبيل الرأس، ما بين العينين لا بأس، ويحل لك بهم الخلوة يعني بهذا الراضع وأولاده أو أولاد أولاده، أقول: أولاده وأولاد أولاده أنتِ عمتهم بقيت الصلة هذه حسب الإمكان إن استطعت أن تواصليهم بالزيارة بالسؤال عنهم وتفقد أحوالهم بالهاتف بالهدايا إذا كنت قادرة أو صدقة على فقيرهم إذا كنت قادرة فنعم لا بأس بذلك إن شاء الله تعالى وأنت مأجورة.

القارئ: أحسن الله إليك وهذا سائلة تقول نحن بعض المدرسات في مدرسة دار الحديث للبنات قد تهدي لنا بعض الطالبات هدايا فهل نقبلها أم نردها؟

الشيخ: إن كنتن تمنحن هؤلاء الطالبات شهادات تتضمن بروزهن ونبوغهن في ما تَلَقَّينَهُ من علم من قراءة قرءان، حديث، فقه، وغير ذلك فلا تقبلن هدية أبداً ما دامت الطالبة أو الطالبات موجودات بينكن فمن انتقلت منكن أو استقالت من العمل فلا مانع أن يُكَرِمَها طالباتها بشئ كذلك لو أن الطالبة تخرجت ومشت أو انتقلت من هذه الدار إلى مكان ءاخر وأخذت شهادتها ومشت فلا مانع إن شاء الله تعالى نعم، أما إن كنتن لا تمنحن الطالبات شهادة وإنما تدرس الطالبة ما بقيت وتحفظ عليكن ما استطاعت من القرءان ومتون العلم فأرجو أنه لا بأس بذلك إن شاء الله تعالى.

القارئ: وهنا سؤال يقول صاحبه أحسن الله إليكم ما حكم نظر المرأة للرجال الأجانب؟

الشيخ: النظر بين الأجانب رجالاً أو نساءاً يعني تنظر المرأة الأجنبية للرجل وينظر إليها نظرة [تفقد][1] وإعجاب هذا محرم ولا يحل إلا للخاطب الذي يخطبها فإنها تنظر إليه وينظر إليها وبعد ذلك تكون الرغبة من الطرفين أو يحجم أحدهما فللمرأة أن ترفض بعد النظرة وتقول: يسر الله له، وله هو أن يقول: يسر الله لها، كذلك لو استُشهِد رجل على معاملة بين امرأة وزوجها أو امرأة وأخيها وهو لا يعرفها ولا يوجد غيره فلها أن تكشف وجهها ثم تغطيه، تكشف وجهها حتى يراها ثم تغطيه بعد ذلك، كذلك القاضي حينما تدخل عليه امرأة ويقال هذه فلانة فله أن ينظر إليها حتى يعرفها ويعرف لمن يحكم أو على من يحكم؛ لأن التزوير كثير نعم، وجدت البطاقات الشخصية لكن القاضي يريد أن يطبق صورة المرأة على ما بين يديه والمقصود أن النظر المتبادل بين الأجانب بين رجل وامرأة إما أن يكون نظر فجأة فهذا لا يضر إذا كفَّ بصره قال -صلى الله عليه وسلم-: **((لا تتبع النظرة النظرة فإنما لك الأولى وليست لك الثانية))** وقد يكون موافقة امرأة في بيتها فطرق الباب رجل فنظرت إليه أو تتعرف على الطارق هذا هل هو رجل إم امرأة، لا بأس بذلك هذا هو الأول. الثاني: نظر التعرف نظرة يقصد بها التعرف على حال هذه المرأة وهذا قد قدمناه الخاطب والقاضي والشاهد نعم فيجب استعمال القواعد الشرعية ولا يحل لمسلم ولا مسلمة أن يجاوزها لأنها ثبتت بمقتضى الأدلة نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل هل يجوز ركوب النساء مع أزواجهن في الدراجات النارية في الشوارع العامة؟

الشيخ: هذا عندي له حالتان أو ثلاث: الحال الأولى أن تكون المسافة قريبة ولا تحتاج إلى ركوب هذه الدراجة وتستطيع أن تعبرها على قدميها: فأرى ألا تركب هذه الدراجة لأنها والحال هذه تأمن على نفسها من التكشف.
الحال الثانية أن تكون المسافة بعيدة لا تستطيع أن تعبرها على قدميها أو تخشى على نفسها الأذية: فهنا إذا لبست الثياب السابغة الضافية الساترة التي تأمن التكشف معها أرجو أنه لا بأس بذلك إن شاء الله فكما أنها يمكنها أن تركب الحمار أو تركب البغلة لها أن تركب الدراجة مع زوجها أو محرمها لكن عليه أن يكون رفيقاً بها فلا يسرع سرعة تخل بتوازن هذه الدراجة؛ لأنه إذا أسرع سرعة شديدة ربما واجهه انحناء أو حفرة أو عتبة في الطريق التي يسمونها مطب فهذا يضر بالمرأة ويخشى أن تسقط فإذا سقطت أحرجت لا سيما إذا كان في الشوارع العامة نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل ما حكم شراء وبيع الجوالات التي فيها كاميرا تصوير؟

1 أو (تفكه) لم أسمعها جيداً.

الشيخ: أولاً: هل هذا الصنف من الجوالات مرخص له من الدولة أو لا هذا أولاً، فإن كان مرخص له فلا مانع من بيعها على الناس والبائع ليس مسئول عن استخدام هذا الجوال أما إذا كان غير مرخص فلا يجوز بيعها إن كانت غير مرخصة، فلا يجوز بيعها لأنه افتيات على ولي الأمر.
الحالة الثانية: المستخدم ماذا يريد؟ إن كان يريد تصوير ما يحتاج إليه من مناظر جميلة وعلى الطبيعة أنهار أشجار، جبال فهذا لا بأس به إن شاء الله، وأما إن أراد أن يصور ذوات الأرواح ويتحسس غفلات الناس في محافلهم العامة، وهذا يحصل بين النساء في الأكثر؛ فكم من امرأة تصور بنات جنسها في حفلات العرس أو التجمعات العامة وهن غافلات فهذا حرام، هذا الاستخدام محرم، نعم إذا تيقن البائع أن هذا الرجل -علم يقيناً أو في غالب ظنه- أن هذا الرجل من أهل الفسق والفجور فهذا لا يؤمن أن يصور ما لا يحل فيجب عليه ألا يبيعه له نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل أنا مدرس في مدرسة أولاد أي بنين ولكن يوجد عندنا مدرسات معنا في المدرسة ولنا مكان خاص بنا ولهن مكان خاص ولكن المدخل والمخرج من باب واحد فما حكم عملي في هذه المدرسة؟

الشيخ: ابحث عن عملٍ ءاخر ابحث عن عمل ءاخر أسلمُ لدينك وعرضك نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل: هل يجوز استخدام تشقير الشعر الذي في الوجه بالذات إذا كانت المرأة فيها شوارب خفيفة؟

الشيخ: أولاً التشقير الذي أعرفه هو عملية بأصباغ معينة أو أدوية معينة تجعل لون الشعر كلون البشرة فهذا محرم لأنه من تغيير فطرة الله التي فطرها عليها فأن كان الحاجب طويلاً ينزل إلى عينيها ويؤذيها فلا مانع إن شاء الله أن تقص هذا الشعر النازل حتى يأخذ الشكل الطبيعي يساوي الشكل الطبيعي هذا الأمر الأول أو الشق الأول من السؤال.
الثاني: إذا كان المرأة في وجهها شعر في الخدود في الشفتين في الذِقِن على اللحيين على الخدين في الشارب، الشفة العليا فهذا له حالتان: إحداهما: أن يكون خفيفاً لا يلفت النظر فهذا تتركه هذا تتركه على حاله.
الحالة الثانية: أن يؤذي ويميز شكلها عن نظيراتها وتصبح بهذا الشعر شاذة عن نظيراتها؛ لحية طويلة، شارب طويل، شعر في الوجه كثير، فلها أن تزيله ولو بعملية تجميل والله أعلم.

القارئ: أحسن الله إليكم يقول السائل ما هي الكُتُب -كَتَبَ الله لكم الخير في حِلِكم وترحالكم- التي تنصحون بها المبتدئ في العقيدة والفقه؟

الشيخ: بالنسبة للعقيدة ننصح بالأصول الثلاثة، فكتاب التوحيد، فكشف الشبهات، تدرج هكذا فالعقيدة الواسطية لابن تيمية، وأما في الفقه فننصح بآداب المشي إلى الصلاة أو ما يماثله في قطركم، ثم عمدة الفقه أو الدرة البهية مع شرحها للشوكاني رحمه الله، وأنصح المبتدي ألا يستقل بنفسه بل يجلس إلى عالم فيمشي معه وفق ما يرسمه له شيخه، فشيخه إذا حذق الكتب التي تصلح للمبتدئين فسوف ينقله إلى كتب المتوسطين ثم كتب من هم أعلى منهم نعم.

القارئ: أحسن الله إليك وبارك فيك يقول السائل إني أحبك في الله يا شيخ.
الشيخ: أحبك الذي أحببتنا من أجله
القارئ: سؤالي ما حكم زواج المسيار؟

الشيخ: زواج المسيار محدث، لا عهد له فيما عرف عن السلف ولا نظير له أبداً وحسب علمي أنه عشرين سنة قد تزيد قليلاً هذا حسب علمي حسب مبلغي من العلم وأول ما عرفناه من جهة نجد مع الأسف وأظنه من القصيم أول ما عُرِف نحن لا نتدخل في حال هؤلاء هذا شئ ءاخر لكن يجب أن يعلم المسلم والمسلمة أن زواج المسيار ليس فيه ما في النكاح المعهود الذي شرعه الله عز وجل في كتابه وجاءت بتفاصيل أحكامه وحِكَمه وما يستتبع ذلك من مهر وأثاث وغير ذلك ليس كذلك، بل الزوج في نكاح المسيار ليس مسؤولاً عن المرأة بشئ أبداً لا نفقة لا كسوة لا معاونة فإن كانت مريضة أوصلها المستشفى أو جلب لها الطبيب، أبداً ليس مسئولاً عن شيئ وإنما همه إذا اشتهاها أتى إليها وإذا لم يشتهيها تركها -إن الله لا يستحي من الحق- قد يتصل بها ويسألها صراحة هل أنت مستعدة؟ لحاجته منها؟ فإن قالت: نعم أنا مستعدة جاء، وإن قالت: لا غير

مستعدة، أنا حالي كذا، ذكرت العذر الشرعي تركها وقد تكون أشهر، فهذا ضرره أكثر من نفعه ونحن في الحقيقة لا نجيز الإقدام عليه وقد سئلتُ سماحة الإمام محمد بن عثيمين رحمه الله هاتفياً فقال: لا أفتي به لكنه إذا حدث، تم نكاح المسيار بين رجل وامرأة فلا نرى فسخه ما دام أنه تم بشروطه وأركانه الشرعية فنحن لا نقول بفسخه نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل رجلٌ حلف على فعل محرم كأكل ربا أو نَظَرٍ إلى حرام فهل إن أكل الربا أو نظر إلى الحرام تجب عليه الكفارة؟

الشيخ: هو حلف عنه ولا حلف ليأكله؟

القارئ: على فعله يا شيخ.

الشيخ: على فعل أولاً: لا يجوز الوفاء باليمين المنعقدة على محرم كأن يسرق أو يشرب خمراً أو يشرب دخاناً أو غير ذلك من المعاصي لا يجوز وعليه الكفارة.

ثانياً: لا يجوز للمسلم أن يوفي بنذر معصية قال -صلى الله عليه وسلم- **((لا وفاء لنذرٍ في معصية))**، **((لا نذر لابن ءادم فيما لا يملك ولا وفاء لنذر في معصية))** وفي حديثٍ ءاخر أو في طريق ءاخر زيادة **((وكفارته كفارة يمين))** نعم.

القارئ: أحسن الله إليك هذه امرأة تقول: أنها رزقت بولدين وقد تعبت في حملهما وإرضاعهما وتربيتهما وتقول الآن هي لا تريد أولاد وتكتفي بهذين الولدين فهل يجوز لها ذلك أم لا؟

الشيخ: يا بنتي اعلمي أنتِ ومن يسمعنا من بناتنا أنه من مصالح النكاح ومنافعه تكثير النسل فقد حض النبي -صلى الله عليه وسلم- على النكاح وقال: **((تناكحوا تناسلوا فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة))**، فهمت من سؤالكِ يا بنتي أنك تريدين قطع النسل وهذا محرم، فهمتُ من سؤالكي أنك ليست[1] مريضة ولكنك تعبتي كل امرأة تتعب لا سيما إذا ولدت ولدين توأم أو بينهما فترة بسيطة فإن ولدت توأم اثنين، -توأم توأمين هكذا أو توأم يجوز هذا وهذا- أو ولدتهما وليس بينهما إلا سنة أو سنة ونصف فلكي أن تستعملي ما ينظم الحمل وينظم النسل حتى يكون بين المولود والمولود فترة راحة لكي تتمكنين من تربية مَن قَبلَهُ حتى يبلغ عمره أربع سنوات أو نحوهما واعلمي أن الأم لن تنفك من العناية بأولادها لكن كل ما كبر شيئاً يصبح مستغنياً عنها فمثلاً: الذي عمره مثلاً خمس سنوات يعني يكفيك أن يذهب إلى الحمام وحده يغسل لنفسه وحده بل اعلمي أنك مع أولادك في التربية ولن يستغنوا عنك حتى يبلغوا مبلغ الرجال وقد عرفنا أن أولادنا أعمارهم خمسة عشرة سنة لا يستغنون عن أمهم فهي تقوم بخدمتهم لكن يعني لا شك أنا معك في أن ثقل خدمة الصغير يعني واضحة الصغير يعني أثقل في الخدمة، هذا ما أنصحك به بارك الله فيك ولا تفكري في قطع النسل فتخالفي سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل هل من نصيحة لبعض الزوجات اللاتي يسئن معاملة أمهات أزواجهن بالغلظة وعدم الخدمة لهن بل والكلام عليهن في الاجتماعات العامة؟

الشيخ: النصيحة مشتركة مني وليست من طرف إلى طرف، لا، أقول العرف الذي يقره الشرع بل هو مأمور به لأنه من حسن الأخلاق وحسن الصحبة أن تكون الزوجة كالبنت لأهل زوجها وأظنكم مثلنا تسمون أباء الزوجين أعماماً أليس كذلك؟

نعم يا شيخ.

إذاً لأعمامها خلونا في عرفنا لأعمامها فهي تخدمهم وتعينهم وتلين لهم الكلام وتتحبب إليهم بحسن الخلق وبجميل الخصال وعلى الأم على أم الزوج وأبيه أن يعاملوا هذه الوافدة عليهم وهي زوجة ولدهم كأنها ابنتهم من صُلبِهم، هي تعاملهم كأنهم ءابائها وهم يعاملوها كأنها بنتهم؛ فلا يكلفونها ما لا تطيق ولا يؤذونها بقول ولا فعل ولا يشغلونها عن ما أوجب الله عليها من حق أولادها وزوجها فالتسلط موجود؛ بعض الأمهات تعامل زوجة ولدها كأنها خادمة، أبداً، وأنا أقول هذا عن علم تريدها إذا خرجت تخرج معها وإذا دخلت دخلت معها وتريد أن تكون دائماً حولها لا تترك لها مجالاً ترتاح مع زوجها وأولادها وإذا أخلت بشئ يا ويلها وبعضهن تستثمر ضعف شخصية ولدها تقول غضبي عليكم والله أنا أغضب عليكم وهذا مسكين لا يعرف الحقوق ربما طلقها ربما ضربها لا، الأمر من حسن الخلق والتواضع واحترام المشاعر هذا أمرٌ يجب أن يتبادله الطرفان أم الزوج و[أم زوجته][2] وننصح الزوجات أن يصبرن قدر المُكنة وإذا طفح الكيل لها أن تتركها أو تقول أنا لست خادمة عندك

1 هكذا سمعتها وربما هي (لستي).

2 أو قال الشيخ: (زوجته).

تتركها، لكن لا تقابل سبها بسب ولا شتمها بشتم ولا تتطاول عليها بعض الأزواج يغيظها أن زوجها يأتي إلى أهله ولو ساعات قليلة يغيظها أن الولد يخدم أهله نقول لا يا أمة الله اصبري واحتسبي وننصح الزوج ونقول لا تضيع حق زوجتك على حساب أبويك لا، زيارة أبويك، نعم، لكن أن تقضي اليوم كله والليل كله وتترك زوجتك وأولادها، حديثٌ بمجموع طرقه حسن **((كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول))** نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل لو أن فاطمة لها أختٌ من الرضاعة اسمها خديجة فأرادت فاطمة أن تكفل طفلاً يتيماً وأرادت من خديجة أن ترضع هذا الطفل فهل تصح الرضاعة ويكون مَحرَماً لفاطمة؟

الشيخ: لا مانع إذا أذن الروج الذي هي في عصمته لأن اللبن لبنه وتحصي الرضعات خمساً هذا شرط.
والشرط الثاني أن يكون اليتيم في الفصال لا بأس بهذا إن شاء الله تعالى نعم لكن هنا نقول: إذا كانت خديجة ذات زوج وولود فيها لبن يعني هي أولى بإرضاعه لماذا ترضعه فاطمة؟ فإذا كانت خديجة ذات لبن فلا ترضعه فاطمة لا ترضعه أختها.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل هل يجوز الجمع بالنية في الذبيحة الواحدة للعيد وللعقيقة؟

الشيخ: الأضحية حكم تكليفي مستقل والعقيقة حكم تكليفي مستقل فإن كان ذا قدرة فليذبح ذبيحتين إحداهما أضحية والأخرى عقيقة وإن كان عاجزاً فليذبح العقيقة لأنها أوجب فيما يظهر لنا.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل توجد في منطقتنا جمعية نسوية تحث الأهالي على الزواج المتأخر بحكم تكميل الدراسة ثم يذكر أن هذه الجمعية تقوم بدعمها النصارى بالأموال الطائلة فما حكم التعامل معها؟

الشيخ: لا تقربوها أبداً أخشى أن يكون هناك تنصير ويحرم على كل مسلمة تسمع حديثي أن تعمل في هذه الجمعية مادام يُودُهَا النصارى، يودها الكفار، أبداً، ثم هذه الجمعية يعني لابد من الإطلاع على منهجها هذا على التسليم أنها خالية من دعم الكفار لابد من الإطلاع على منهجها يطلع عليها علما فضلا حذاق أصحاب سنة فيوجهون منهجها التوجيه الصحيح وأحوط لعرض المسلمة ودينها يعني لا تدخل في جمعية نسوية أبداً ما كلفهن الله بهذا نعم.

القارئ: أحسن الله إليك سائلة تقول: نذرت إن شفاها الله من مرضها أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام فهل هذه الأيام تكون متتابعة أم متفرقة؟

الشيخ: أقول هي نذرت ثلاثة أيام فلها أن تصومها متتابعة ولها أن تصومها متفرقة ولكن إذا خشيت النسيان فلتصمها متتابعة هذا أحوط نعم.

القارئ: أحسن الله إليك سائل يقول إنسان عنده مكتبة وفيها آلة تصوير ويأتي إليه بعض الناس ومعهم مستندات فيها صورة البطاقة الشخصية أو صورة ملكية السيارة وفي هذه الصورة صورة شخصية وأصحاب المستندات تختلف حاجاتهم في التصوير منهم من يصور من أجل بيع سيارته ومنهم من يصور من أجل متابعة الوظيفة فهل يجوز لصاحب الآلة أن يصور لهم أم يردهم وهل عليه إثم؟

الشيخ: يظهر أن من يأتي إليه في حاجة إلى الصورة لا غناء له عنها وأما عمله فهو مما عمت به البلوى وإن وجد عملاً ءاخر ليس فيه تصوير ولو في نفس المكتبة كأن يمسك الحسابات يمسك بيع الكتب فهذا أحوط لدينه وعرضه لكن إذا لم يكن بدٌ من تصوير فأرجو أنه لا بأس به لأنه أمرٌ عمت به البلوى نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل بعض الرقاة يقول للمريض اغمض عينيك ثم يقول له هل ترى شيئاً من السحر فيقول نعم في مكان كذا فيذهبون فيجدونه فهل هذه شعوذة؟

الشيخ: نعم شعوذة وزيادة، فهؤلاء لا يحل أن يؤتى إليهم أبداً لا يحل لمسلم أن يأتي إليهم ولا يستعين بهم ليس هذا من الرقية الشرعية هذا من الشعوذة نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل في بلادنا يترك الشباب- المستقيمين يقصد - الصلاة على من كان مجاهراً بفسقه من باب الزجر والردع لغيره فهل هذا الفعل صحيح؟

الشيخ: أقول هذا من فروض الكفايات فكونه يترك الصلاة على فاسق يعني فيما يعلم من فسقه ويبغضه في ذات الله لا مانع، ولكن لا يدعو غيره إلى هذا نعم صلاة الجنازة من فروض الكفايات إذا قام بها بعض المسلمين سقط الإثم عن البقية.

القارئ: أحسن الله إليك هذه سائلة تقول إنها أنجبت طفلين وأفطرت شهر رمضان الماضي وهي الآن مرضعة ولا تستطيع القضاء وهي الآن قادمة على شهر رمضان فماذا تصنع؟

الشيخ: والله يا بنتي أولاً أنصحك بالعزم وصدق النية، بينك وبين رمضان شهر وزيادة كم مر يوم من رجب؟ ستة أليس كذلك؟ اليوم ستة من رجب؟
القارئ: نعم شيخ.
الشيخ: يعني يوم ستة من رجب فبينك وبين رمضان أكثر من خمسين يوم فلو قسمت، صمت من كل إسبوع يومين أو ثلاثة أيام تصومين يوم وتفطرين يومين لأنجزت، هذا الذي أوصيك به وهو أحوط لدينك وكثير من الناس يقول: هذه لا تستطيع الصيام لماذا؟ يعني هل يعتريك إذا صمت، أنت جربي فإن اعتراك مع الصيام صداع شديد أو دوار يعني دوخة أو هزال أو جف لبنك عن أطفالك أفطري وإن كانت استقامت الحال وصلحت فأمضي بارك الله فيكِ فإذا وجدت مشقة فافطري، صومي وافطري، نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل هل يجوز للمرأة أن تلبس الفستان الأبيض في ليلة زفافها إذا كانت من عادة الناس؟

الشيخ: العادة ما تسوغ ما نص الشارع على تحريمه والأبيض من خصائص الرجال وليس من خصائص النساء فإن كان أبيض كله فلا يحل لها أن تلبسه أما إن كان فيه بياض ويغلب عليه ألوان أخرى فلا مانع إن شاء الله نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل هل قاتل النفس متعمداً مخلدٌ في النار لقوله تعالى: خالداً فيها أبداً؟

الشيخ: هذه الآية ليست في القاتل نفسه، هذه في من قتل عمداً، قتل مؤمناً عمداً، وإنما جاءت أحاديث صحيحة تنص على أن قاتل نفسه عمداً في النار مخلد لكن جمهور أهل العلم يمرونها على ظاهرها ولا يئولونها لأنها من نصوص الوعيد وهذا الرأي أصوب.

القارئ: أحسن الله إليك هذا سائل يقول ما رأيكم في هذا القول: أن القول بأن الله معنا بذاته معناه صحيحٌ ولفظه محدث؟

الشيخ: هذا اللفظ كله محدث، هذه الجملة كلها محدثة، فالسلف ما كانوا يقولون هذا، يشرحون أيات المعية وأحاديثها، ويبينون أن المعية معية عامة ومعيةٌ خاصة ولم يقولوا معنا بذاته أبداً، والشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله كان له قولٌ في هذا ثم ألغاه وحذفه نعم يعني ألغاه في القواعد المثلى نعم.

القارئ: أحسن الله إليك يقول صاحب هذه الورقة فضيلة شيخنا ووالدنا الشيخ الذي نحبه لله.
الشيخ: أحبك الله كما أحببتنا من أجله.
القارئ: عبيد بن عبد الله الجابري لا أستطيع أن أعبر عن فرحتي يوم قرأت الإعلان عن قدومكم إلى بلادنا اليمنية حفظها الله وبارك في ولاة أمرها وعلمائها.
الشيخ: ءامين ءامين

القارئ: وعشنا معكم هذه الأيام والليالي التي هي من أفضل أيام حياتي وقد جاء موعد الرحيل فنقول لكم بارك الله فيكم وختم لكم بالحسنى.
الشيخ: ءامين ءامين
القارئ: إلا أننا نرجو منكم أن تكرروا الزيارة وأن تكون الزيارة أكثر وقتاً لأننا نتعطش لعلمكم ولمجالستكم ونسأل الله تعالى أن يمدكم بالقوة والعافية إنه سميعٌ قريب مجيب الدعوات.

الشيخ: أولاً: بارك الله فيك وشكر الله لك هذا الدعاء وحسن الثقة وأسأل الله أن يجعلني عند حسن الظن، وثانياً: أقول لك ولمن يسمعني من المسلمين والمسلمات البضاعة قليلة فأنا لا أزال طالب علم ولا تظنني مرجعاً ولا علامة ولا عَلَمَاً ولا عَلَمَ المدينة كل هذه أشهد الله ومن حضر مِن ملائكته وأشهدكم أبنائي وبناتي أني لا أحب هذه الألقاب وأني أبرأ إلى الله منها، ومن ناحية الزيارة النية معقودة على العودة إن شاء الله تعالى إن طالت بي وبكم الحياة نعم.

القارئ: أحسن الله إليك وبارك فيك يقول السائل رجل عنده مال للزكاة وعنده رجل متعامل معه عنده دين، ذَهَبَ ولم يرجع وهو محتاج فهل يصرف له من هذا المال لأنه غير موجود؟

الشيخ: يعني إن كان المدينُ معسراً ذا حاجة يعلم هذا من حاله أو من حال أهل بيته بعده فلا مانع إن شاء الله تعالى وهو من الزكاة وهذا من الغارمين وإن كان يعلم أنه موسر وأن أهل بيته ليس في حاجة فيصبر ويستعين الله عز وجل حتى يأتي المَدين.

القارئ: أحسن الله إليك يقول السائل هل التكلم على الحكام من على المنابر من تغيير المنكر باللسان؟

الشيخ: ليس هذا من منهج السلف بل هو من نهج الخوارج القعدية وستسمعون غداً إن شاء الله بعد صلاة الصبح ما يروى به غليلكم ويشفى به عليلكم في هذه القضية وأمثالها من قراءة كتاب لنا بعنوان تنبيه ذوي العقول السليمة وأقول لكم إن ما ستسمعونه ليس من عندي بل الفضل لله عز وجل ثم للأئمة الَّذين ورثنا عنهم هذا ومضوا على السنة نحسبهم كذلك والله حسيبهم وبهذا القدر نكتفي وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى ءاله وأصحابه أجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واللقاء بعد فجر الغد إن شاء الله تعالى.

الفهرس	